

مجلة العلوم العربية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد السادس والخمسون

رجب ١٤٤١هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حاشية الخطائي "٩٠١ هـ" على مختصر التفتازاني "٧٩١ هـ"
تحقيقاً وتعليقاً

د. عبد الخالق محمد التلب

قسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي – كلية اللغة العربية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية اللغة العربية – جامعة الأزهر الشريف



حاشية الخطائي ١٩٠١هـ على مختصر التفتازاني ٧٩١هـ: تحقيقاً وتعليقًا

د. عبد الخالق محمد التلب

قسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي - كلية اللغة العربية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية اللغة العربية - جامعة الأزهر الشريف

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤١ / ٤ / ١٤٤٠ تاریخ قبول البحث: ١٢ / ٧ / ١٤٤٠هـ

ملخص الدراسة:

الحمد لله وكفى ، وصلة وسلاماً على عباده الذين اصطفى ، أما بعد.

فهذا بحث يهتم بإحياء تراث بلاغي ينشر لأول مرة محققاً ومعلقاً عليه ، وهو حاشية على مختصر التفتازاني لعلم من أعلام البلاغة في أواخر القرن التاسع الهجري ، وهو العلامة أحمد بن عثمان بن عبد الله الخطائي ، وتلك الحاشية ذات قيمة علمية عالية؛ تضييفاً سيراً قيماً إلى مكتبة البلاغة العربية؛ حيث تتتنوع مصادرها بين مصادر بيانية ولغوية ونحوية وتفسيرية وأصولية وكلامية ، مع ما فيها من شروح وإيضاحات ، ومناقشات واعتراضات ، وانفرادات وتنبيهات ، وجمع بين الآراء وحل لشكّلات ، كما أن الحاشية نفسها مصدر لكثير من الحواشى والشروح التي تعافت عليها ، فضلاً عن أنها على كتاب مختصر التفتازاني وهو عمدة في بابه ، ومصدر أصيل من مصادر مدرسة التعريب البلاغي.

فكان هذا البحث رغبة في إحياء تراث الأئمّة ، وبعثها من جديد في الناس ، مع إثراء الدرس البلاغي بتلك الحاشية ذات القيمة العلمية العالمية ، وقد ذكرت بين يدي التحقيق تميضاً يتضمن التعريف بالخطائي صاحب الحاشية ، اسمه ، ونسبه ، ولقبه ، وشهرته ، وصفاته ، وكتبه ، ووفاته ، ثمَّ تعرِيفاً بالحاشية ، اسمها ، وتأثِيرِ نسبتها إلى صاحبها ، وقيمتها العلمية ، ومَنهج المؤلِّف فيها ، ومَصادِرِها ، وَصُنْفِ تُسخَّنها المعتمدة في التَّحْقِيقِ ، مع إرْفَاقِ صُورَ مِنْها ، وجاءَ بعْدَ التَّمَهِيدِ النَّصُّ الْحَقْقُ ، رَاعَيْتُ فِيهِ مَنهج التَّحْقِيقِ وَقَوَاعِدَهُ ، ثُمَّ أَتَبَعْتُهَا بِفَهْرِيسِ المَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ ، وَفَهْرِيسِ الْمَوْضُوعَاتِ ، هَذَا وَالله أَسْأَلُ القَبُولَ وَالسَّدَادَ ، وَالْعَفْوَ عَنِ الْخَطَا وَالزَّلَّاتِ.



المقدمة :

الحمدُ لله ربُ العالمينَ، والصلوةُ والسلامُ عَلَى الْهَادِي الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبعَ نَهْجَهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبِعْدُ.

فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْأَوَّلِينَ قَدْ تَرَكُوا لَنَا كَثِيرًا مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ النَّفِيسَةِ، وَالآثارِ الْعَلْمِيَّةِ الْجَلِيلَةِ، الَّتِي تَرْخَرُ بِهَا دُورُ الْمَخْطُوطَاتِ فِي الْعَالَمِ كُلُّهُ، بَذَلُوا فِيهَا كَرَائِمَ أَعْمَارِهِمْ، فَأَنْفَقُوا فِيهَا أَوْقَاتَهُمْ، وَأَفْرَغُوا فِيهَا جُلَّ طَاقَاتِهِمْ، مَخْطُوطَاتٌ مُنوَعَةٌ فِي مُخْتَلَفِ الْعُلُومِ وَالفنُونِ، لَا يَزَالُ كَثِيرٌ مِنْهَا مُخْبُوءًا بَيْنَ حِيطَانِ الْمَكْتُوبَاتِ، مَتْرُوكًا لِلأَتْرِبَةِ وَعَوَادِي الزَّمَانِ، وَمَنْ تَلْكَ الْمَخْطُوطَاتِ القيمةَ مَا يَخْصُ الْبِلَاغَةَ الْعَرَبِيَّةَ، كَثِيرٌ مِنْهَا شُرُوحٌ وَحَوَاشٍ، فِيهَا أَفْكَارٌ قَيْمَةٌ، وَتَحْرِيرَاتٌ رَأْتِقَةٌ، وَأَفْرَادٌ أُتْمَىَّنَةٌ، يَتَعَلَّقُ أَكْثَرُهَا بِكِتَابِ التَّلْخِيصِ لِلْخَطِيبِ الْقَزوِينِيِّ (٧٣٩هـ)، الَّذِي أَلْفَهُ - مَعَ الإِيْضَاحِ - شَرْحًا لِلْجُزْءِ الْخَاصِ بِالْبِلَاغَةِ - عِلْمِيِّ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ - فِي كِتَابِ مَفْتَاحِ الْعُلُومِ لِلسَّكَاكِيِّ (٦٢٦هـ)، وَمَنْ أَجَلَ شُرُوحَ التَّلْخِيصِ مَا شَرَحَهُ سَعْدُ الدِّينِ التَّقْتَازَانِيُّ (٧٩١هـ) فِي كِتَابِهِ : الْمَطَوْلِ وَالْمُخْتَصِرِ، وَقَدْ كَثُرَتِ الْحَوَاشِي عَلَى الْكِتَابَيْنِ، وَمَنْ أَهْمَمَ تَلْكَ الْحَوَاشِي حَاشِيَّةَ الْحَطَائِيِّ (٩٠١هـ) عَلَى الْمَطَوْلِ، وَالْمُخْتَصِرِ، فَكَانَتِ الْعِنَايَةُ بِمَوْضُوعٍ : (حَاشِيَّةُ الْحَطَائِيِّ ٩٠١هـ) عَلَى مُخْتَصِرِ التَّقْتَازَانِيِّ "٧٩١هـ" : تَحْقِيقًا وَتَعْلِيقًا)، أَحْبَبْتُ - مِنْ خِلَالِهِ - أَنْ أَخُوضَ غَمَارَ مَيْدانِ التَّحْقِيقِ؛ نَشَرًا لِلْعُلُومِ أَسْلَافِنَا الْعِظَامَ، وَإِحْيَاءً لِتُرَاثِ أَمَاجِدِنَا الْكَرَامَ؛ لِيُسْهَلَ أَمْرُ الإِفَادَةِ مِنْ أَفْكَارِهِمْ، وَالاِتِّفَاعُ بِأَرَائِهِمْ، وَالاستِرْسَادُ بِتَوْجِيهِهِمْ؛ وَقَدْ دَفَعَنِي إِلَى اخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ أَمْرَانِ : الْأَوَّلُ يَتَعَلَّقُ بِالْبَاحِثِ، وَيَتَلَحَّصُ فِي عَدَّةِ أُمُورٍ :

- (أ) الرغبة في خدمة إحياء ثراث الأمجاد، وبعثها من جديد في الناس.
- (ب) الحرص على اكتساب مهارة التحقيق، والتعامل مع المخطوطات؛ إذ هي أول تجربة لي في هذا المجال العلمي الشري.
- (ت) الرغبة في إثراء الدرس البلاغي بإخراج حاشية ذات قيمة علمية عالية؛ تضيف سفرًا قيماً إلى مكتبة البلاغة العربية.
- والثاني يتعلق بالمخطوط نفسه، ويخلص في عدة أمورٍ:
- (أ) القيمة البلاغية للمخطوط، بفضل ما فيه من شروح وإضافات، ومناقشات وأعراضات، وإنفراداتٍ وتنبيهاتٍ، وجمع بين الآراء وحل لمشكلاتٍ، فقد قيل عنه: "وكانت حاشية العلامة الخطائي كثيرة الدوران، وإن لم تكن كاملة"^(١)
- (ب) شراء الحاشية العلمي؛ إذ تتتنوع مصادرها بين مصادر بيانية، ولعوية، ونحوية، وأصولية، وتفسيرية، وكلامية.
- (ت) أن الحاشية أول مؤلف يحقق للعلامة الخطائي في البلاغة؛ إذ لازالت حاشيته على المطول مخطوطة لم تتحقق بعد.
- (ث) أن الحاشية على كتاب المحتصر لسعدي الدين التفتازاني، وهو عمدة في بيته، ومصدر أصيل من مصادر مدرسة التعريف البلاغي.
- (ج) أن الحاشية نفسها مصدر رئيس لكتاب من الحواشي والشروح التي تعاقبت عليها^(٢).

(١) ينظر خلاصة الأثر: ٣٠٤ / ٣.

(٢) سيأتي تفصيلها في قيمة المخطوط العلمية.

هذا، وقد ذكرت بين يدي التحقيق تمييضاً يتضمن التعريف بـ "الخطائي" صاحب الحاشية: اسمه، ونسبته، ولقبه، وشهرته، وصفاته، وكتبه، ووفاته، ثم تعريفاً بالحاشية: اسمها، وتوثيق نسبتها إلى صاحبها، وقيمتها العلمية، ومنهج المؤلف فيها، ومصادرها، ووصف نسخها المعتمدة في التحقيق، مع إرفاق صور منها، وجاء بعد التمهيد النصي المحقق، رأيتها فيه منهج التحقيق وقواعد في المخطوط ذي النسخ المتعددة من حيث الاعتماد على النسخة الأقدم، وسميتها (الأصل) ثم التي تليها، ورمزت لها بـ (ب) ثم التي تليها، ورمزت لها بـ (ج) خاصة أن جميع النسخ خالية من النص، والخرrogات، والطمس، وعَدَموضوح الخط في الغالب الأعم - كما سيأتي تفصيله في وصف نسخ المخطوط - وما كان أصح وأصوب - فيما أحسب - في سختي (ب) أو (ج) من نسخة (الأصل) أتبه في المتن، ونبهت له؛ بغية تقديم المخطوط كما وضعته مؤلفه، متبعاً القواعد الإملائية في الكتابة، مع عزو للآيات القرآنية الكريمة يذكر اسم السورة ورقم الآية، وتخرير للأحاديث النبوية الشريفة من الكتب الصحيحة، وذكر لمصادر الشواهد الشعرية، وشرح للكلمات العامضة، وكتابة لتعليقات في الهاشم ثعین - فيما أحسب - على جلاء القيمة العلمية للحاشية مع العناية بتشكيل نص الحاشية بالكامل؛ زيادة في الإيضاح، ورفعاً لأي إبهام أو إشكال، ثم أتبعتها بفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات، هذا، والله أساً القبول والسداد، والعفو عن الخطأ والزلات. الباحث

* * *

التعريف بالخطائي:^(١) هو أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطَائِيُّ،^(٢) وَقَدْ يُقالُ: الْخَتَائِيُّ،^(٣) الْمَحْشِيُّ الْخَنَفِيُّ، وَقَيلَ: الشَّافِعِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ، الْمَلَقْبُ بِعُمْدَةِ الْمُحَقِّقِينَ، وَنِظامِ الدِّينِ، الْمَشْهُورُ بِالْمَلَلَا زَادَهُ، أَوْ بِمَوْلَانَا زَادَهُ الْخَطَائِيُّ، بَيَانِيُّ أَصْوْلِيُّ، مَهَرَ فِي الْفُنُونِ، وَدَرَسَ فَأَفَادَ، وَصَنَفَ فَأَجَادَ، وَاتَّفَعَ بِهِ الْطَّلَبَةُ مُدَّةً تَدْرِيسِهِ بِسُلْطَانِيَّةِ هَرَاءَ، وَكَانَ ذَكِيرًا إِلَى الْغَايَةِ، لَمَعَ فِي الْاسْتِحْضَارِ إِلَى النِّهَايَةِ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، طَيِّبَ الْأَعْرَاقِ، مُتَوَاضِعًا، وَمِنْ أَهْمِ آثارِهِ الْعِلْمِيَّةِ: حَاشِيَتُهُ عَلَى الْمَطَوَّلِ لِلتَّفَتَّازِيِّ، وَحَاشِيَتُهُ عَلَى الْمُختَصَرِ لِلتَّفَتَّازِيِّ - وَهِيَ مَحْلُ التَّحْقِيقِ - وَحَاشِيَتُهُ عَلَى التَّلْوِيحِ فِي عِلْمِ الْأَصْوْلِ لِلتَّفَتَّازِيِّ، وَكِتَابُ شَرْحِ هِدَايَةِ الْحِكْمَةِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْحِكْمَةِ وَالْمُحَرَّرِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عَمَرَ طَوِيلًا؛ لَأَنَّهُ تَلَمَذَ لِلشِّيخِ سَعْدِ الدِّينِ التَّفَتَّازِيِّ (ت ٧٩١ هـ)،^(٤) وَنَصَّ فِي هَذِهِ الْحَاشِيَةِ أَنَّهُ سَمَعَ مِنْهُ،^(٥) تُوفِيَ فِي سَمَرْقَنْدَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحدَى وَتِسْعِمَائَةِ (٩٠١ هـ).

(١) ينظر في ترجمته: (سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ٣٣٥/٢، وديوان الإسلام: ٤/١٤٧، ١٤٨، وهدية العارفين: ٦٥٦/١، ومعجم المؤلفين: ٦/٢٥٩، ٢٥٨).

(٢) الخطائي نسبة إلى بلد الخطأ من بلاد تركستان، التي ينسب إليها عدد من المشهورين.
ينظر توضيح المشتبه: (٢٧٧، ٢٧٨/٣).

(٣) ينظر سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ٤، ٣٩٣/٤، وجاء في آخر نسخة (ب): "صنفها البارع التحرير الشهير بماللا زاده المنسوب إلى الختا".

(٤) ذكر ذلك صراحة على غلاف نسخة (ج).

(٥) ينظر النص المحقق: ٣٦.

التعريف بالحاشية: ظهرت كتاب مفتاح العلوم للسكاكيني (٦٢٦هـ) في القرن السابع الهجري بدأ اتجاهً جديداً في التأليف البلاغي، اهتمَ هذا الاتجاه بالتقعيد، وضبط الأقسام والتبويب، ووضع المصطلحات، وتحرير العبارات، وكثُرت الشروح والاختصارات، وألفت الحوashi والمثنون، وظهرت التقريرات والتبصّرات، إذ جاء الخطيب القرزويني (٧٣٩هـ) وأخذَ الجزء المخصص بالبلاغة - علمي المعاني والبيان. في كتاب مفتاح العلوم، وألف عليه كتابيه: تلخيص المفتاح، والإيضاح، فكان التلخيص من أشهر المؤدون على المفتاح، فصنفه ورتبه حتى إنكبَ عليه الشرح والعلماء، يضعون عليه الشروح والاختصارات، ثمَ الحوashi والتقريرات والتبصّرات، وكان من أشهر من شرَحَه العلامة سعد الدين التفتازاني (٧٩١هـ) في أواخر القرن الثامن، وضعَ عليه شرحيْن، الأول: الشرح الشهير المسماً بالمطول، ثمَ بدأ له اختصاره لِمَا أعياناً المطوقُ الطلاق، فألفَ كتابه الشهير المختصر، وقد تَعَاقبَ على المختصر كثيرٌ من الحوashi والشروح، ومن أشهر هذه الحوashi حاشية الخطائي (٩٠١هـ) على المختصر في القرن العاشر الهجري.

اسم الحاشية: ورد اسمها في المصادر بأسماء متعددة، بعضها أكثر ذكرًا من بعضٍ، ففي أغلب المصادر ذكرت باسم حاشية الخطائي على مختصر التفتازاني لشرح التلخيص^(١)، كما ذكرت باسم حاشية الخطائي على شرح المختصر^(٢)، وحاشية المختصر^(٣)، وحاشية العلامة الخطائي^(٤).

(١) ينظر هدية العارفين: ٦٥٦/١، ومعجم المؤلفين: ٢٥٨/٦، ٢٥٩.

(٢) ينظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: ٢٤٩.

(٣) ينظر سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ٣٣٥/٢.

(٤) ينظر خلاصة الأثر: ٤٠/٣.

تَوْثِيقُ نِسْبَةِ الْحَاشِيَةِ إِلَى الْخَطَائِيِّ : مِمَّا يُؤكِّدُ نِسْبَةَ الْحَاشِيَةِ إِلَى الْخَطَائِيِّ عَدَّةُ أُمُورٍ، أَهْمُهَا :

١ - أَنَّ اسْمَ الْخَطَائِيِّ ذُكِرَ بِرُفْقَةِ عُنُوانِ الْحَاشِيَةِ عَلَى كُلِّ نُسْخَةٍ مِنْ نُسَخِ الْمُخْطُوطِ الَّتِي وَقَفَتْ عَلَيْهَا.

٢ - وُجُودُ إِحَالَاتٍ كَثِيرَةٍ إِلَى حَاشِيَتِهِ عَلَى الْمَطْوَلِ، كَقَوْلِهِ : "كَمَا ذَكَرْنَا فِي حَاشِيَةِ الشَّرْح" ^(١).

٣ - تَوَارُدُ نِسْبَتِهَا إِلَى الْخَطَائِيِّ فِي كُلِّ الْمَصَادِرِ الَّتِي ذَكَرَتِ الْحَاشِيَةَ، وَلَمْ تُنْسَبْ إِلَى غَيْرِهِ ^(٢).

٤ - نَصُّ أَصْحَابِ الْحَوَاشِيِّ وَالْتَّعْلِيقَاتِ الَّتِي أَفْتَ عَلَى الْحَاشِيَةِ، صُمُّهُمْ عَلَى نِسْبَتِهَا إِلَى الْخَطَائِيِّ؛ كَمَا سِيَّأْتِي بِيَانُهُ فِي القيمة العلمية للحاشية. **قِيمَتُهَا الْعِلْمِيَّةُ** : مَعَ أَنَّ الْحَاشِيَةَ غَيْرُ كَامِلَةٍ؛ إِذْ تَوَقَّفَ فِيهَا صَاحِبُهَا عِنْدَ أَحْوَالِ تَعْرِيفِ الْمُسْتَنَدِ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنَّ لَهَا قِيمَةً عِلْمِيَّةً، فَقَدْ قِيلَ عَنْهَا : "وَكَانَتْ حَاشِيَةُ الْعَلَامَةِ الْخَطَائِيِّ كَثِيرَةُ الدَّوْرَانِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً" ^(٣) كَمَا تَتَجَلَّ قِيمَتُهَا فِي كُثْرَةِ الْحَوَاشِيِّ وَالْتَّقْرِيرَاتِ الَّتِي تَعَاقَبَتْ عَلَيْهَا، وَتَأَثَّرَتْ بِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ :

(١) نسخة الأصل : (لوحة ٧/ب).

(٢) ينظر خلاصة الأثر : ٣٠٤/٣، ومعجم المؤلفين : ٢٥٩/٦ ، وسلم الوصول إلى

طبقات الفحول : ٣٣٥/٢ ، وهدية العارفين : ٦٥٦، ٢٦٢/١.

(٣) ينظر خلاصة الأثر : ٣٠٤/٣.

- ١ - حاشية ابن الكمال الظفيري (ت ١٠٣٥ هـ)^(١) التي قيل عنها: إنها حاشية مفيدة لحصتها من حواشى المختصر كحاشية الخطائى والسمير قدري... وكانت يحرر ما يحرر عنه من الاعتراضات على الفاظ الشرحين، ويحيى عنها بما يحيون، ويبالغ في الاختصار، ولما يأتي بكلام من لديه إلا في أندر الحالات وأقلها".^(٢)
- ٢ - حاشية حبيب الله الشيرازي (ت ٩٩٤ هـ).^(٣)
- ٣ - غاية سول الحريص من إيضاح شرح التلخيص لحامد بن برهان الدين بن أبي ذر الغفارى من علماء القرن العاشر الهجري.^(٤)
- ٤ - حاشية على حاشية الخطائى لشهاب الدين البزدي (ت ١٠١٥ هـ).^(٥)
- ٥ - حاشية على حاشية الخطائى على المختصر لمحمد بن حسن الشيروانى (ت ١٠٩٨ هـ).^(٦)

منهج المؤلف في الحاشية: يمكن إيجاز منهج الخطائى في حاشيته على المختصر في عددة نقاط:

(١) ينظر خلاصة الأثر: ٣٠٣/٣، والأعلام: ٢٤٢/٥، ٢٤٣، ٢٤٢/٥.

(٢) ينظر البدر الطالع: ٧٢/٢.

(٣) هدية العارفين: ٢٦٢/١، وتاريخ الأدب العربي: ٢٥٧/٥، وجامع الشرح والحواشى: ٧٢٧/١.

(٤) جامع الشرح والدواشى: ٧٢٧/١.

(٥) هدية العارفين: ٤٧٣/١، ٤٧٤، وخلاصة الأثر: ٤٠/٣، وفهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: ٢٦٥.

(٦) جامع الشرح والدواشى: ٧٢٨/١.

الأولى : حِرْصُه عَلَى إِيْضَاحِ كَلْمَاتِ الْمُخْتَصِّرِ الْغَامِضَةِ، وَشَرْحُ مُفْرَدَاتِهِ الْغَرِيبَةِ، وَرَفْعُ الْلِبْسِ وَالإِشْكَالِ فِي بَعْضِ عِبَارَاتِهِ.

الثانية : حِرْصُه عَلَى تَوْثِيقِ الْأَرَاءِ وَنَسْبِتِهَا إِلَى قَائِلِيهَا يَذْكُرُ أَسْمَاءِهِمْ، أَوْ أَسْمَاءِ مُؤَلَّفَاتِهِمْ، أَوْ يَذْكُرُهُمَا مَعًا.

الثالثة : مَبْنَى الشَّرْحِ فِي الْحَاشِيَةِ عَلَى الْأَنْفُصَالِ؛ يَحْيَثُ يُورِدُ جُمْلَةً مِنَ الْمُخْصَرِ، وَيَعْقُبُهَا بِالشَّرْحِ وَالإِيْضَاحِ.

الرابعة : قَدْ يَنْزَعُ فِي بَعْضِ أَحْوَالِهِ إِلَى الْاسْتِطْرَادِ، وَالتَّعْمُقِ فِي الْأُمُورِ الْفَلْسَفِيَّةِ وَالْكَلَامِيَّةِ الَّتِي لَا طَائِلَ لَهُتْهَا.

الخامسة : يَسُوقُ بَعْضَ الْأَسْئِلَةِ الْأَفْتَرَاضِيَّةِ، وَيَبْدُأُ بِالْإِجَابَةِ عَنْهَا.

السادسة : حِرْصُهُ عَلَى التَّأْدُبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، وَتَوْقِيرِهِمْ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَالدُّعَاءِ لَهُمْ.

السبعين : يُوفِّقُ بَيْنَ الْأَرَاءِ الَّتِي يَبْدُو فِي ظَاهِرِهَا التَّعَارُضُ.

الثَّامنة : لَهُ فِي الْحَاشِيَةِ عَدْدٌ مِنَ الْاِعْتِرَاضَاتِ، وَالْاسْتِدْرَاكَاتِ، وَالْتَّرْجِيحاَتِ، وَالإِضَافَاتِ، وَالْمُخَالَفَاتِ الَّتِي افْرَدَ بِهَا؛ كَمَا سَيَظْهُرُ بِيَائِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فِي نَصِّ التَّحْقِيقِ.

الحادية : يُطْلُقُ لَفْظَ "الشَّيْخ" عَلَى عَبْدِ الْقَاهِيرِ الْجُرجَانِيِّ، وَلَفْظَ "الْإِمام" عَلَى فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ، وَلَفْظَيِّ "الْمَصْنُف" وَ "الْعَلَامَة" عَلَى الْخَطِيبِ الْقَزوِينِيِّ، وَ "الشَّرْح" عَلَى كِتَابِ الْمَطَوْلِ.

مَصَادِرُ الْحَاشِيَةِ : تَوَعَّتْ مَصَادِرُ الْحَاشِيَةِ بَيْنَ مَصَادِرَ لُعْوَيَّةِ، وَأَصْوَلَيَّةِ، وَنَحْوَيَّةِ، وَبَلاغِيَّةِ، وَتَفْسِيرِيَّةِ، وَكَلَامِيَّةِ، فَقَدْ نَقَلَ فِيهَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ مِنْهُمْ : سَيِّدُهُمْ (١٨٠هـ)، وَالْكِسَائِيُّ (١٨٩هـ)، وَالْفَرَاءُ

(ت ٢٠٧ هـ)، والأَصْمَعِيُّ (٢١٦ هـ)، والنَّظَامُ (٢٢١ هـ)، والجَاحِظُ (٢٥٥ هـ)، والأَخْفَشُ (٣١٥ هـ)، وأَبُو عَلَيٌ الْفَارِسِيُّ (٣٧٧ هـ)، وابْنُ حَيْيٍ (٣٩٢ هـ)، والجَوْهَرِيُّ (٣٩٨ هـ)، وعبدُ القَاهِرِ الْجُرجَانِيُّ (٤٧١ هـ)، والزَّمْخَشَرِيُّ (٥٣٨ هـ)، والرَّازِيُّ (٦٠٦ هـ)، والعَكْبُرِيُّ (٦١٦ هـ)، والسَّكَاكِيُّ (٦٢٦ هـ)، وابْنُ الْحَاجِبِ (٦٤٦ هـ)، والرَّضِيُّ (٦٨٦ هـ)، والخطيبُ الْقَزوِينِيُّ (٧٣٩ هـ)، والخلْخَالِيُّ (ت ٧٤٥ هـ)، وسَعْدُ الدِّينِ التَّفَتَازَانِيُّ (٧٩١ هـ).

وصف نسخة الحاشية:

١ - نسخة الأصل: وعبرت عنها بـ(الأصل): وهي النسخة المحفوظة في جامعة الملك سعود تحت رقم (١٠٧٧)، بخط الحسن بن المرادي عبد الحاج عبد الرحمن مربزبان، وهي نسخة حسنة، بخط الرقعة المعتمد، تُسخّنْتْ سنة (١٠٠٣ هـ)، وتقع في (٤٠) لوحات، من القطع المتوسط، قياسها: ٥٨٢٠ سم، مسطرتها (٢١) سطراً، ومتوسط عدد الكلمات في السطر الواحد (١٤) كلمة، وهي منقوله عن نسخة مخطوطه في سنة (٨٥٠ هـ) بخط عيسى بن محمود بن إبراهيم.

وهي خالية من الطمس إلا في موضع واحد غير أنّ بها جزءاً مؤخراً عن موضعه، ومقحماً في موضع آخر في لوحة رقم (٣٤)، والأصل أن يكون بعد لوحة (٢٠).

خاتمة النسخة: جاء في آخرها: "تمت حاشية المختصر على يد أضعف عباد الله تعالى - عيسى بن محمود بن إبراهيم كبحاناني في تاريخ سنة خمسين وثمانمائة في بلدة سمرقند في مدرسة السلطان الغ يك كوركان في يوم عيد

الأضْحَى ، لقْدْ تَمْتْ حاشيةُ المختصرِ - بعونِ ملَكِ العبادِ - على يدِ أضعفِ
العبادِ حسامِ الدينِ الحسنِ بنِ المرادِ بنِ الحسنِ المرادِ بنِ عبدِ الحاجِ عبدِ الرحمنِ
منْ أَوْلَادِ الشِّيخِ مَرْزِيَانِ - عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْمَعْفَرَةُ وَالرَّضْوَانُ ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ
وَلَوَالْدِيهِ وَلِأَسْتَيْدِهِ وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ - فِي وَقْتِ الصَّحْنِ فِي يَوْمِ
الْجَمْعَةِ فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ أَلْفٍ وَثَلَاثٍ - يَا رَبُّ ، اغْفِرْ
لصَاحِبِ الْكِتَابِ ، وَكَاتِبِ الْأَحْرُفِ وَالْأَبْوَابِ ، نَجْهَهُ مِنَ الْأَفَاتِ وَالْعَذَابِ ،
وَارْحَمْهُ يَوْمَ الْحِشْرِ وَالْحِسَابِ - الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ ، وَلِلرَّسُولِ أَفْضَلُ
السَّلَامُ " .

الرموزُ المستخدمةُ في الحاشيةِ :

رح = رحْمَهُ اللَّهُ .

ح = حِينَئِلِ .

الظ = الظَّاهِرُ .

المص = المصنُفُ .

مق = مَقْصُودُهُ .

٢ - النسخةُ (ب) : هي نسخة مطبوعة على الحجر في مطبعة نوري
بالهندي، سنة (١٢٥٦ هـ)، مكتوبٌ عليها (كتابُ حاشيةٌ مُلَّا زادَهُ عَلَى مختصرِ
المعاني)، بتصحيحِ مَوْلَويِّ حَسَنٍ وَمَوْلَويِّ غَلامِ مُخْدُومٍ، وَمَوْلَويِّ محمدٍ
مستقيم، وتقعُ في (١٣٩) ورقة، وعدُّ الأسطرِ (٢١) سطراً، ومتوسطُ عددِ
الكلماتِ في السطرِ الواحدِ (٨) كلماتٍ، وهي نسخةٌ غيرُ مخدومةٌ؛ أُعيدَ
صُفْهَا فقط، وُضِعَ عَلَى هامشِها بعضُ العِنوانَاتِ، وقدْ جاءَ في آخرِها:
"نَحْمَدُكَ يَا مَنْ مِنْ عَلَيْنَا بَيَّثَ الرَّسُولُ وَتَنْزِيلُ الْقُرْآنِ، وَوَفَقْنَا لِإِيْضَاحِ المعاني"

وتحسينِ البيانِ، ونصلّي علی رسوله الہادی إلی الخیر والصلاح، محمدٌ الذی اتباعُ سُنّتِه مفتاحُ الفوزِ والفلاح، وعلی آلِه وأصحابِه الذینَ بالعُلوٰ فی إشاعةِ الدّینِ أولاً وآخرًا، وَدَوَّنُوا دواوینَ الھداۃ مطوّلًا ومحتصرًا، أمّا بعدُ، فيقولُ خادمُ الطلبةِ، أضعفُ الخلائقَ، بلْ لا شيءَ علی الحقيقةِ، خادمُ حسینِ - أسعدهُ اللہ تعالیٰ - بسعادةِ الدارینِ - لَمَّا شاهدتُ الطالبینَ راغبینَ إلی تحصیلِ علمِ المعانی، وكانَ الشرحُ المختصرُ لتلخیصِ المفتاحِ للعلامةِ التفتازانیِّ أوفَّ الفوائدِ وأحسنَ المباني؛ أردتُ أنْ أُعینَهُم علی فَهُم ما فيهِ، بحاشیةِ من حواشیهِ، فاخترتُ مِنْهَا حاشیةً رشیقةً أنيقةً فی حلِّ المعضلاتِ وكشفِ الغطا، صنَّفَها البارعُ النحریرُ الشهیرُ بِمَلَّا زادَهُ المنسوبُ إلی الحثّا، وصححتُهَا ولمْ آلُ جهداً فی التصحيح... فقد استتبَّ الطبعُ - بعونِ خیرِ المعینِ - فی يومِ الأربعاءِ الثالثِ منَ الرّبیعِ الأوّلِ من شهرِ السادسِ والخمسينَ بعْدَ المئتينِ والألفِ من السنینِ، من هجرةِ خاتمِ النبیینَ علی هاجرِها ألفَ ألفٍ تھیةً إلی يومِ الدینِ، وعلی آلِه وأصحابِه أجمعینَ، بیدِ الماهرینَ فی هذهِ الصناعةِ الخاذقینَ.

-٣- النسخةُ (ج) : وهي موجودةٌ فی مكتبةِ المخطوطاتِ بجامعةِ الملكِ سعودِ تحتَ رقمِ (٢٧٦٠)، تاريخُ نسخِها (١٠٤٦ هـ)، وتقعُ فی (٧٠) لوحَةً من القطعِ المتوسطِ، قیاسُها ١٥٠×٢٢، مسطرُتها (١٨) سطراً، ومتوسطُ عددِ الكلماتِ فی السطرِ الواحدِ (١١) کلمةً.

وقد كتبَ علیها (حاشیةٌ علی شرحِ المختصرِ لسعدِ الدينِ فی المعانی والبيانِ، وهي إلی أحوالِ المسندِ إلیه) تأليفُ العلامۃ ملّا زادهُ المعروفُ بالخطاطی، تلمیذُ الشیخِ سعدِ الدينِ التفتازانیِّ - رحمهُ اللہ تعالیٰ - وعلیها

بعض التمليكات، وبعض أبياتٍ من الشعر، كتبت بخطٍّ نسخٍ واضحٍ، وخالية من الطمس إلا في ثلاثة مواضع، وعلى هامشها بعضُ الشروح والإيضاحات، لكنْ بخطٍّ غير واضحٍ في معظمِه.

وقد جاءَ في آخرِها: "تمت النسخة المباركة ضحية الجمعة المباركة خامس شهرٍ ربيع الأول سنة (١٠٤٦ هـ) من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضلُ الصلاة والسلام... بخط العبد الفقير إلى الله محمد بن شمس الدين بن محمد بن يحيى بن الهدى، غفر الله له ولوالديه، آمين"، وبعدَها لوحتان فيهما بعضُ الأبياتُ الشعرية والأخبار.

* * *

نماذج من النسخ:

اللوحة الأولى من نسخة الأصل




اللوحة الأخيرة من نسخة الأصل

(١٣٩)

حل المعضلات وكشف الغطاء * صنفها العلامة البارع
النحرير الشهير بالملازاد * المنسوب إلى الحنفية *
وصححتها ولم آل جهذا في التصحح * واعرفت
بعض الكلمات، وأعلمت بالعلامات، لتسهيل المطالعة
والتوضيح * باباً عادة الفاضل الكامل الاربب الاديب الماهر
في العلوم * المولوي غلام مخدوم * والعالم البارع
الذى له ذهن ثاقب ورأي سليم * المولوي محمد
مستقيم * وطبعتها لتكثير كتبها * ويقل طلبها * فقد
استقبل الطبع بعون خير المعين * في يوم الأربعاء الثالث
من الربيع الأول من شهور السادس والخمسين * بعد
المائتين والالف من السنين * من مجرة خاتم النبيين *
على هاجرها الف الفتحية إلى يوم الدين * وعلى الله
وصاحبه أجمعين * بيد الماهر بن في هذه الصناعة
الحاديقيين * بلا اشتباه المنشي ببقاء الله وغيره التابعين *
ومن الله الاعانة وبه نستعين * وآخربه عنوانه
الحمد لله رب العالمين * وألمح جو من مشتري
هذا الكتاب أن لا يشتهر واكتنا باعارة عن مهر المولوي
ميمد مستقيم * فإنه مسروق ومشتريه أثيم فقط *


*

اللوحة الأولى من نسخة (ب).



اللوحة الأخيرة من نسخة (ب).

اَللّٰهُ اَكْبَرُ




نَحْمَدُكَ اللّٰهُمَّ عَلٰى مَا أَطْيَبْتَنَا مِنْ سَوَابِغِ النَّعْمٍ وَبِوَاعِزِ
الْحِكْمَٰ * وَنَصْلِي عَلٰى نَبِيِّكَ الْهَادِي لِلنَّارِ وَالْجَمَ عَلٰى
وَجْهِ اَكْمَلِ وَاتِّمٍ * قَوْلَهُ نَحْمَدُكَ * آتَرَ الْحَمْدَ عَلٰى الشَّكْرِ لَانَّ
الْحَمْدَ يَعْمَلُ الْفَضَائِلَ وَالْفَوَاضِلَ وَالشَّكْرُ يَنْتَصِسُ بِالْأَخْيَرِ وَكَمَا
انَّ اللّٰهُ تَعَالٰى مِنْ عَطَائِمِ الْمَوَالِ مَا لَا يَحْصُرُ الْعَدُّ وَالْاحْصَاءُ *
فَلَهُ سُبْحَانُهُ وَتَعَالٰى مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ مَا لَا يَحْوِمُ حَوْلَهُ
الْاِنْتِهَاءُ وَالْفَنَاءُ وَلَانَّ تَصْدِيرُ الْكِتَابَ بِشَيْءِ اللّٰهِ تَعَالٰى
لِلْعَلْمِ بِمَوْجَبِ حَدِيثِ الْاِبْتِدَاءِ وَانَّ وَرْدَ بِلْفَظِ الْحَمْدِ قَالَ
هُلْيَهُ السَّلَامُ كُلُّ اَمْرٍ ذِي يَالٍ لَمْ يَبْدُ اُفْيَيْهِ بِحَمْدِ اللّٰهِ تَعَالٰى وَاجْزَمْ *
وَ(لَا نَهُهُ) بِمَوْافِقَةِ الْكِتَابِ اَمْجِيدُ وَانَّهُ وَرْدَ بِلْفَظِ الْحَمْدِ * وَعَلٰى
الْمَدْحُ لَانَهُ يَعْمَلُ مَا لَا يَخْتَيَارُ لِلْمَمْدُودِ وَحْ فِيهِ وَالْحَمْدُ يَقْتَصِعُ
بِمَا لِلْحَمْدِ فِيهِ اَخْتِيَارٌ وَقَبْلِ المَدْحُ يَعْمَلُ شَيْئِ الْحَمْيِ وَيَكُونُ
قَبْلِ الْاِحْسَانِ وَبَعْدَهُ وَالْحَمْدُ يَنْتَصِسُ بِالْحَمْيِ وَيَكُونُ بَعْدَ
الْاِحْسَانِ فَالْحَمْدُ اَوْلَى لِدَلَالَتِهِ عَلٰى كَوْنِهِ تَعَالٰى حَيَا وَصَلَّ
اِحْسَانَهُ إِلَى الْعِبَادِ وَانَّ مَا لَهُ سُبْحَانُهُ وَتَعَالٰى مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ

اللوحة الأولى من نسخة (ج)



اللوحة الأخيرة من نسخ (ج).



^{١٩٩} "الخطائين" ١:٩٦ هـ على مختص التفتازان، "١٧٩١هـ": تحقيقاً وتعليقًا

د. عبد الخالق محمد التلب

[نص الحاشية] نحمدُكَ اللَّهُمَّ عَلَى مَا أَعْطَيْتَنَا مِنْ سَوَابِغِ النِّعَمِ، وَبَوَالِغِ الْحِكْمَمِ،
وَنُصْلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْهَادِي لِلنَّارِ وَالْعَجَمِ، عَلَى وَجْهِ أَكْمَلِ وَأَتَمِّ.

[مقدمة الشارح] قَوْلُهُ (نَحْمَدُكَ)^(١) أثْرَ الْحَمْدَ عَلَى الشُّكْرِ؛ لَأَنَّ الْحَمْدَ يَعْمُمُ
الفضائلَ وَالْفَوَاضِيلَ، وَالشُّكْرُ يَخْتَصُّ بِالْأَخِيرِ،^(٢) وَكَمَا أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -
مِنْ عَظَائِمِ النَّوَالِ مَا^(٣) لَا يَحْصُرُهُ الْعَدُّ وَالإِحْسَانُ، فَلُهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -
مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ مَا لَا يَحُومُ حَوْلَهُ الْاِتْهَاءُ وَالْفَنَاءُ،^(٤) وَلَأَنَّ تَصْدِيرَ الْكِتَابِ
يَشَاءُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِلْعَمَلِ يَمْوِجِبُ حَدِيثِ الْإِبْتِداءِ، وَأَنَّهُ وَرَدَ بِلْفَظِ
الْحَمْدِ، قَالَ - ﴿كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبَدِّلُ فِيهِ يَحْمَدُ اللَّهَ^(٥) فَهُوَ
أَجْدَمُ^(٦)﴾ وَلَأَنَّهُ لِمُوَافَقَةِ الْكِتَابِ الْمُحِيدِ، وَأَنَّهُ وَرَدَ بِلْفَظِ التَّحْمِيدِ،^(٧) وَعَلَى
الْمَدْحِ^(٨) لِأَنَّهُ يَعْمُمُ مَا لَا اخْتِيَارًا لِلْمَمْدُوحِ فِيهِ، وَالْحَمْدُ يُخَصُّ^(٩) بِمَا

(١) في المختصر: ٧/١، وعبارة "نحمدك يا من شرح صدورنا لتلخيص البيان في إيضاح المعاني".

(٢) في نسخة (ج): (بالأخيرة).

(٣) في نسخة (ب): (ما).

(٤) في نسخة (ج): (والإفباء).

(٥) في نسخة (ج): (بالحمد).

(٦) يقال: جُزِّمتْ يَدُهُ جَذْمًا انقطعتْ، أو ذهبتْ أصايعُهَا، فهو أجذم وهي جذماء،
(المعجم الوسيط: ١١٣/١).

(٧) سنن أبي داود: ٢٠٩/٧، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٨) في نسخة (ب): (بلفظ الحمد).

(٩) معطوف على قوله: على الشكر، والتقدير: وأثر لفظ الحمد على المدح.

(١٠) في نسخة (ب): (يختص).

للمحمود^(١) فيه اختيار، وقيل: المدح يعم غير الحي، ويكون قبل الإحسان وبعده، والحمد يخص^(٢) الحي، ويكون بعد الإحسان، فالحمد أولى لدلالته على كونه - تعالى - حيا، وصل إحسانه إلى العباد، وأن ماله - سبحانه - من صفات الكمال، وجزيل النوال باختياره - تعالى - وإنافة^(٣) ما بالاختيار على ما ليس بالاختيار لا يخفى على ذوي الأ بصار، ولما ذكرنا آخراً من الوجهين في الأول^(٤) وأثر الجملة الفعلية على الاسمية، مع كونها عاطلة من حلية الدوام والثبات الذي تدل عليه الاسمية؛ لأن الفعل المضارع يدل على الاستمرار التجديي^(٥)، وأنه أولى بالاختيار في هذا المقام من الثبات والدوام؛ لدلالة الأول يقتضي المقابلة على أن ما يقابل^(٦)

(١) في نسخة (ج): (ما للممدوح).

(٢) في نسخة (ب): (يختص).

(٣) يقال: "ناف الشيء ينوف إذا طال وارتفع. وأناف الشيء على غيره: ارتفع وأشرف. ويقال لكل مشرفي على غيره: إنه لم ينف، وقد أناف إنفه". (لسان العرب:

.٣٤٢/٩)

(٤) يقصد العمل بموجب حديث الابداء، وأنه ورد بلفظ الحمد.

(٥) في نسخة (ب): (الجملة الاسمية).

(٦) ذكر عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز: ١٧٥ "لأن الفعل يقتضي مزاولة وتجدد الصفة في الوقت، ويقتضي الاسم ثبوت الصفة وحصولها من غير أن يكون هناك مزاولة وتزجية فعل، ومعنى يحدث شيئاً فشيئاً" وينظر الإيضاح: ١١٣/٢.

(٧) في نسخة (الأصل): (تقابل).

الحمد من أنواع الإنعام، وأصناف الإفضال التام متجدد^(١) على الاستمرار، فلا يخلو^(٢) لمحة عن إنعام جديده، ومزيد الإحسان غب^(٣) مزيد، فظهور وجه اختيار صيغة المضارع من بين صيغ الأفعال، وأماماً إشاراً صيغة المتكلم مع الغير على المتكلم وحده كاماً ذكر في المفصل،^(٤) فلليلدالله^(٥) على عظيم شأن حمد الله - تعالى - لما يتضمنه من الإشارة إلى أن هذا الأمر العظيم والخطب الجسيم^(٦) مما لا يمكن أن يتولاه وحده، بل يحتاج إلى معاون ونصير، ومدد وظهير، وربما يدعى أن فيه إشارة إلى أن حمده - سبحانه وتعالى - ليس

(١) كما في نسخة (ج)، وما في نسختي (الأصل، ب) : (متجددة).

(٢) كما في نسخة (ج)، وما في نسختي (الأصل، ب) : (فلا يخلو).

(٣) يقال: غبت الأمور أي: صارت إلى أواخرها، معجم العين : ٣٤٩ / ٤.

(٤) لم أغير عليه في المفصل، ولعل كلمة (المفصل) - هنا - تصحيف أو تحريف من الكلمة (المغربي)، فقد وقفت على مخطوط به عدة حواش، حاشية الخطائي على المطول، وجزء من حاشية الخطائي على المختصر، وحاشية الحفيد على المختصر، وحاشية أخرى مكتوب عليها: هذا شرح المختصر المسمى المغربي، وفي هذا الشرح الأخير ما ذكره الخطائي - هنا - ونصه في هذا المخطوط: " وأماماً إشاراً صيغة المتكلم مع غيره، أعني محمد بالنون دون أحمد ، فلإشعار والتنبيه على أن الحمد أمر عظيم، وخطر جسيم، لا يمكن أن يستقبل الشخص الواحد [به] بل لا بد من المعاون عليه ، والمشاركة فيه ".

(٥) في نسخة (ج) : (بدلالته).

(٦) لوحدة (أ).

يُمْجَرِّدُ اللسانِ، بِلْ يَهُ وَيَلْجَنَانِ وَيَا لِأَرْكَانِ أَيْضًا^(١) عَلَى مَا قَالَ الْإِمامُ^(٢) الرَّازِيُّ^(٣) أَنَّ حَمْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - يَعْمُلُ الْمَوَارِدُ الْثَّلَاثَةَ، وَوَجْهُهُ أَنْ يُجْعَلَ مَا يُحْمَدُ بِهِ مِنَ الْمَوَارِدِ حَامِدًا، كَمَا يُجْعَلُ مَا يُقْطَعُ بِهِ قَاطِعًا كَالسَّكِينِ، وَهَذَا كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ فِي قَوْلِهِ - ﴿صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى﴾^(٤) إِنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الصَّلَاةُ بِالظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ، وَصَلَاةُ الْفَدَى هِيَ الصَّلَاةُ بِالظَّاهِرِ فَقَطُّ، وَآثَرَ حَرْفَ الْخَطَابِ فِي (تَحْمِدُكَ) عَلَى اسْمِ (اللَّهِ)

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (والجنان والأركان)، بالعطف على الضمير المجرور (به) من غير إعادة حرف الجر، ولعل ما جاء في الأصل على رأي من أجاز العطف من غير إعادة حرف الجر مستشهادا بقراءة حمزة «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» (سورة النساء: ١) بخفض الأرحام، ينظر: الكنز في القراءات العشر: ٨١/١، ٤٤٩/٢.

(٢) ينظر مفاتيح الغيب: ١٩٧/١، ونصه: "حَمْدُ الْمُنْعِمِ عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ فِعْلٍ يُشْعُرُ بِتَعْظِيمِ الْمُنْعِمِ يَسِّبِبُ كَوْنَهُ مُنْعِمًا. وَذَلِكَ الْفِعْلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الْقَلْبِ، أَوْ فِعْلُ الْلِّسَانِ، أَوْ فِعْلُ الْجَوَارِحِ".

(٣) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الراري: الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعمول والمنقول وعلوم الأولئ. وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الري) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، ومن أشهر تصانيفه: مفاتيح الغيب، والمحصول في أصول الفقه، ودرية الإعجاز، وغيرها كثير، وتوفي في هرة سنة ٦٠٦هـ. (ينظر وفيات الأعيان: ٤/٢٤٨، والأعلام: ٦/٣١٣).

(٤) مسند الشافعي: ٥٢، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - والحديث بكامله: {صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرْجَةً}.

الدال على استجماعه - تعالى - جمیع^(١) صفاتِ الكمال؛ إشارةً إلى أنَّ هذا الاستجماع من الظُّهُور يحيثُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى دلالةٍ عليه في الكلام، بل رُبَّما يُدْعَى أنَّ تركَ ذِكْر^(٢) مَا يَدْلُّ عَلَيْهِ أَوْفَقُ لِمُقْنَصِي المَقَامِ، بَلِ الْمَهْمُ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ قَوِيٌ للحامِدِ مُحرِّكُ الإقبالِ،^(٣) وَدَاعِي التَّوْجِهِ إِلَى^(٤) جَنَابِهِ - تعالى - عَلَى الكَمَالِ، حَتَّى خَاطَبَهُ - عَلَى مَا سَيَجيءُ بِيَانِهِ - في اللطيفةِ المختصة بالالتفات في **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾** (سورة الفاتحة: ٥)، وَأَثَرَ تأخير المفعولِ عَلَى تقدِيمِ الدَّالِّ عَلَى الاختصاصِ المناسبِ للمَقَامِ كَمَا ذُكِرَ في المفصلِ؛^(٥) لأنَّ تقديمَ الْحَمْدِ - كَمَا سَيَجيءُ - أَشَدُ طِباقًا بِمُقْنَصِي المَقَامِ، وَجَارٍ عَلَى مَا هُوَ الْأَصْلُ مِنْ تقدِيمِ العَامِلِ عَلَى الْمَعْمُولِ،^(٦) وَلَمَّا فِيهِ مِنْ لُطْفٍ الإِشارةُ إِلَى أَنَّ مَا يُشْعُرُ تقدِيمَ المفعولِ مِنَ الاختصاصِ، أَمْرٌ كَفَتْ شُهْرُتُهُ^(٧) واستقرَّارُهُ في العقولِ مُؤْنَةً ذِكْرِ مَا يَدْلُّ عَلَيْهِ، بَلْ رُبَّما يُدْعَى أَنَّ ذِكْرَهُ مِنْ فُضُولِ الْكَلَامِ؛ مَعَ أَنَّ مَشْرِبَ الاختصاصِ - هاهنا - لَا يَصْفُو عَنْ شَوْبٍ شُبْهَةٍ؛ لأنَّ المناسبَ - هاهنا - قَصْرُ الْإِفْرَادِ، وَأَنَّهُ يَتَوقَّفُ ظَاهِرًا عَلَى أَنْ يَعْتَقِدَ المخاطِبُ أَنَّ الْحَامِدَ الْمُؤْمِنُ مُشْرِكٌ، وَفِيهِ مَا فِيهِ، وَحَمِلُ التَّقْدِيمِ عَلَى مُجْرَدِ

(١) كما نسخة (ب)، وفي نسختي (الأصل، ج) : (جمیع).

(٢) في نسخة (ج) : بإسقاط (ترك).

(٣) في نسخة (ج) : (تحرك الأفعال).

(٤) في الأصل : (على).

(٥) ينظر شرح المفصل : ٤٣/١.

(٦) كما في نسخة : (ب، ج)، والذِّي في الأصل : (تقديم الفاعل على المفعول).

(٧) في نسخة (ج) : (شهرته في استقراره).

الاهتمام، وإنْ كانَ دافِعًا للشُبهَةِ، لَكِنَّهُ مُحْتمَلٌ - بِخَلَافِ^(١) المقصود - احْتِمَالًا راجحًا؛ لأنَّ التَّخْصِيصَ لَازِمٌ لِلتَّقْدِيمِ غالِبًا، وَأَثْرَ كَلِمَةَ (يَا) الْمَوْضُوعَةِ لِنَدَاءِ الْبَعِيدِ، عَلَى مَا قِيلَ: فِي قُولِهِ (يَا مَنْ شَرَحَ)^(٢) مَعَ أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَقْرَبُ إِلَيْنَا مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ؛ هَضْمًا لِنَفْسِهِ وَاسْتِبعَادًا لَهَا عَنْ مَظَانِ الزُّلْفَىِ، وَقَدْمَ شَرَحِ^(٣) الصَّدْرِ عَلَى تَنْوِيرِ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّ الصَّدْرَ وَعَاءُ الْقَلْبِ،^(٤) وَشَرَحُهُ مُقْدَمَةً^(٥) لِدُخُولِ النُّورِ فِي الْقَلْبِ، وَذَكْرُ الْبَيَانِ فِي شَرَحِ الصُّدُورِ،^(٦) وَالْبَيَانِ فِي تَنْوِيرِ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّ الْبَيَانَ أَبْلَغُ مِنَ الْبَيَانِ، عَلَى مَا تَقْرَرَ^(٧) أَنَّ الْزِيَادَةَ فِي اللفظِ تُوجِبُ الْزِيَادَةَ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ يَبَانُ مَعَ دَلِيلٍ وَبِرْهَانٍ، وَتَنْوِيرُ الْقَلْبِ أَقْوَى مِنْ شَرَحِ الصَّدْرِ، وَالْأَبْلَغُ أَحْرَى بِالْأَقْوَى، وَالْقِيَاسُ فَتْحُ التَّاءِ فِي الْبَيَانِ كَالتَّكَرَارِ، فَكَسْرُهَا شَادٌ،^(٨) وَالْمَرَادُ مِنْ تَلْخِيصِ الْبَيَانِ أَيُّ: تَبَيَّنُهُ وَجَعَلُهُ خَالِصًا^(٩) عَنِ الْقُصُورِ فِي إِفْهَامِ الْمَرَامِ، وَصَافِيًّا عَنْ

(١) في نسخة (ب): (خلاف المقصود)، وفي نسخة (ج): (يتحمل خلاف المقصود).

(٢) في المختصر: ٨/١، وعبارته: "يَا مَنْ شَرَحَ صَدُورَنَا لِتَلْخِيصِ الْبَيَانِ فِي إِيَاضَ الْمَعْنَى، وَنُورَ قَلْوَبِنَا بِلَوَامِعِ التَّبَيَانِ مِنْ مَطَالِعِ الْمَثَانِي".

(٣) في نسخة (ج): (شروح).

(٤) لوحة (١/ب).

(٥) كما في نسخة (ب)، والذِي في نسختي (الأصل، ج): (مقدم).

(٦) في نسختي (ب، ج): (الصدر).

(٧) في نسخة (ب): (من أَنْ).

(٨) جاء في حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٤/١ "قِيَاسٌ مَا كَانَ عَلَى التَّقْعِيلِ فَتْحُ التَّاءِ كَالتَّكَرَارِ وَالتَّدَكَّارِ، وَشَدَّ كَسْرُ تَاءِ الْبَيَانِ وَالتَّلْقَاءِ بِعَكْسِ الْفَعْلَالِ، وَوَرَدَ الْفَتْحُ أَيْضًا فِي الْبَيَانِ كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَإِنْ كَانَ كَسْرُهُ أَكْثَرًا. وَالْبَيَانُ كَمَا قَالَهُ الْخَطَابِيُّ أَبْلَغُ مِنَ الْبَيَانِ؛ لِأَنَّهُ يَبَانُ مَعَ دَلِيلٍ وَبِرْهَانٍ، فَهُوَ جَارٌ عَلَى الْأَصْلِ مِنْ زِيَادَةِ الْمَعْنَى لِزِيَادَةِ الْمَبْنِيِّ".

(٩) في نسخة (ب): (إِنَّا هُوَ تَبَيَّنُهُ وَجَعَلْهُ)، وفي نسخة (ج): (أَيْ تَبَيَّنُهُ وَكَوْنُهُ).

كَدِرِ النُّفْصَانِ فِي إِعْلَامِ الْمَقَاوِدِ وَالْمَهَامِ، وَ(لَوَامِعُ التَّبِيَانِ) يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مِنْ إِضَافَةِ الْمُشَبَّهِ يَهُ إِلَى الْمُشَبَّهِ، كُلُّجِينِ الْمَاءِ،^(١) أَيْ: التَّبِيَانُ الَّذِي هُوَ^(٢) كَالْبُرُوقِ الْلَّامِعَةِ فِي الإِضَاءَةِ، وَصَحَّ ذَلِكَ إِمَّا لِأَنَّ التَّبِيَانَ لِلْجِنْسِ، فَصَحَّ إِطْلَاقُهُ عَلَى الْكَثِيرِ،^(٣) وَإِمَّا لِلْمُبَالَغَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعَارَةً بِالْكَنَائِيَّةِ، تَشْبِيهًا لِلتَّبِيَانِ بِالْبَرْقِ الْخَاطِفِ، وَيَكُونُ إِثْبَاتُ اللَّوَامِعِ - عَلَى أَنَّهَا جَمْعٌ لَامْعَةٍ بِعْنَى الْلَّمْعَانِ؛^(٤) لِكُونِهَا مَصْدَرًا عَلَى زِنَةِ فَاعِلَّةِ - لِلتَّبِيَانِ اسْتِعَارَةً تَحْكِيمِيَّةً، هَذَا، وَالْأَنْسَبُ بِقُولِهِ (مِنْ مُطَالِعِ الْمَثَانِي)^(٥) أَنْ يُعْتَبِرَ تَشْبِيهًِ التَّبِيَانَ بِالشَّمْسِ أَوْ بِالنَّجْمِ الْثَّاقِبِ،^(٦) وَكَمَا يَبْعُدُ اسْتِعْمَالُ الْلَّمْعَانِ فِيهِمَا، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْبَرْقِ،^(٧) وَ(الْمَثَانِي)^(٨) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالْبَاءِ الْمُوحَدَةِ بَعْدِ الْمِيمِ بِعْنَى الْأَنْفَاظِ، وَأَنْ تَكُونَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ بِعْنَى الْقُرْآنِ، وَالْأَوَّلُ أَنْسَبُ فِي مُقَابَلَةِ الْمَعَانِيِّ، وَمَطَالِعُ الْمَثَانِي^(٩) مِنْ إِضَافَةِ الْمُشَبَّهِ يَهُ إِلَى الْمُشَبَّهِ، أَيْ: الْمَثَانِي^(١٠) الَّتِي

(١) أَيْ مَاءُ كَالْجِينِ، وَالْجِينُ عَلَى زِنَةِ زُبِّيرٍ بِعْنَى مَدْهُنِ فَضْةٍ (يُنْظَرُ تَاجُ العَرُوسِ: ٤٥٣/٢٤).

(٢) فِي نَسْخَةِ (ج): بِدُونِ (هُوَ).

(٣) فِي نَسْخَةِ (ج): (عَلَى الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ).

(٤) فِي نَسْخَةِ (ج): زِيادةً (لَا بِعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ).

(٥) فِي الْمُختَصِّرِ: ١٠/١.

(٦) كَمَا فِي نَسْخَةِ (ج)، وَالَّذِي فِي نَسْخَتِيِّ (الْأَصْلِ، بِ): (أَوْ النَّجْمِ الْثَّاقِبِ).

(٧) فِي نَسْخَةِ (ج): (فِي الْبُرُوقِ).

(٨) كَمَا فِي نَسْخَةِ (ج)، وَالَّذِي فِي نَسْخَتِيِّ (الْأَصْلِ، بِ): (وَالْمَبَانِيِّ).

(٩) كَمَا فِي نَسْخَةِ (بِ)، وَفِي نَسْخَتِيِّ (الْأَصْلِ، بِ): (الْمَبَانِيِّ).

(١٠) كَمَا فِي نَسْخَتِيِّ (بِ، ج)، وَفِي الْأَصْلِ: (الْمَبَانِيِّ).

هيَ كالمطالعِ، وَلَا يُخْفَى مَا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ أَسَامِي الْكُتُبِ مِنَ التَّلْخِيصِ
وَالإِيْضَاحِ وَالتَّبَيَّانِ وَالْمَطَالِعِ، وَذِكْرِ الْبَيَانِ وَالْمَعَانِي سِيمَى مَعَ التَّلْخِيصِ
وَالإِيْضَاحِ مِنَ الْلَّطَافَةِ. قَوْلُهُ (وَئِصَّلِي)^(١) يَبْغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَسْتَعِينَ فِي جَمِيعِ
أُمُورِهِ، وَكُلُّ شُؤُونِهِ لِجَنَابِ^(٢) الْحَقِّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَيَسْأَلُهُ إِفَاضَةً
طِلْبَتِهِ،^(٣) وَإِنْجَاحَ بُغْيَتِهِ، لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ نَوْعٍ مُلَاءَمَةً، وَقَرْبٍ مَعْنَوِيٍّ بَيْنَ
الْمُفَيَّضِ وَالْمُسْتَفَيَّضِ، وَلَكَوْنُنَا مُتَعَلِّقِينَ غَایَةَ التَّعَلُّقِ بِالْعَلَائِقِ الْبَشَرِيَّةِ وَالْعَوَائِقِ
الْبَدَنِيَّةِ، وَمُتَدَسِّينَ بِأَدْنَاسِ اللَّذَّاتِ الْحَسِيَّةِ، وَالشَّهَوَاتِ الْجِسْمِيَّةِ، وَكَوْنُهُ -
تَعَالَى - فِي غَایَةِ التَّجَرُّدِ، وَنِهايَةِ التَّقْدُسِ؛ تَكُونُ الْمَلَائِمَةُ مُتَفَقِّيَّةً رَأْسًا،
فَاحْتَجْنَا لِسُلُوكِ سَبِيلِ الْاسْتِفَاضَةِ مِنْهُ - جَلَّ وَعَلا -^(٤) إِلَى مُتوَسِّطٍ، لَهُ
وَجْهٌ تَجَرُّدٌ، وَوَجْهٌ تَعْلُقٌ، فَبِوَجْهِ التَّجَرُّدِ يَسْتَفِيضُ مِنَ الْحَقِّ، وَبِوَجْهِ التَّعْلُقِ
يُفِيضُ عَلَيْنَا؛ لَأَنَّ وَجْهَ التَّجَرُّدِ يَتَسَبَّبُ بِمُلَاءَمَتِهِ^(٥) لِجَوَارِ الْحَقِّ - سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى - وَوَجْهُ التَّعْلُقِ بِمُلَاءَمَتِهِ^(٦) لَنَا، وَخَيْرُ الْمَوْسُطِ أَصْحَابُ الْوَحْيِ،^(٧)
وَأَعْظَمُهُمْ رِثَبَةً، وَأَرْفَعُهُمْ مَرْتَبَةً^(٨) نَبِيُّنَا - ﷺ - فَلِنَّا تَوْسِلَ أَرْبَابُ التَّصَانِيفِ

(١) في المختصر: ١٠١.

(٢) في نسختي (ب، ج): (جناب).

(٣) في نسخة (ج): (وبالله إفاضة طلبه بلطفة).

(٤) لوحة (أ/٢).

(٥) في نسخة (ب): (ملاءمته).

(٦) في نسخة (ب): (ملاءمته).

(٧) في نسخة (ب): (وهذا المتوسط من أصحاب الْوَحْي)، وفي ج (وهذا المتوسط
صاحب الْوَحْي).

(٨) في نسخة (ب): (درجة).

في مُسْتَهْلِكٍها وَمُفْتَحِهَا بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَلَذِكْرٍ أَيْضًا تَوَسَّلُوا بِالصَّلَاةِ عَلَى الْآلِ وَالْأَصْحَابِ؛ لِكُونِهِمْ مُتَوَسِّطِينَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِنَّ مَلَائِمَةَ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ لِجَنَابِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَكْثَرُ مِنْ مَلَائِمَتِنَا لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَلَائِمَتُنَا لِلْآلِ وَالْأَصْحَابِ أَكْثَرُ مِنْ مَلَائِمَتِنَا لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَكُلَّمَا كَانَتِ الْمَلَائِمَةُ أَكْمَلَ وَأَوْفَرَ، كَانَ أَمْرُ الْاسْتِفَاضَةِ أَكْمَلَ، وَحَصُولُ الْإِفَاضَةِ أَكْثَرَ، وَآئِرَ لِفَظَ النَّبِيِّ عَلَى الرَّسُولِ^(۱) لِمَا فِي لِفَظِ النَّبِيِّ مِنَ الدِّلَالَةِ عَلَى الشَّرْفِ وَالرُّفْعَةِ، عَلَى مَا قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ النَّبُوَةِ، وَهِيَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ،^(۲) وَفِي الصَّاحَاحِ^(۳) فَإِنْ جَعَلْتَ النَّبِيَّ مَأْخُوذًا مِنْهُ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ شُرُفٌ^(۴) عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ، فَأَصْلُهُ غَيْرُ الْهَمْزَةِ،^(۵) وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. قَوْلُهُ (الْمُؤَيَّدُ دَلَائِلُ إِعْجَازِهِ)^(۶) دَلِيلُ الشَّيْءِ مَا يُعْرَفُ بِهِ ذَلِكَ الشَّيْءُ، فَدَلَائِلُ الْإِعْجَازِ الْمَعِجزَاتُ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا إِعْجَازُهُ - ﴿لِلْمُتَحَدِّينَ عَنْ مُعَارِضِهِ﴾ - وَالْإِتِّيَانُ بِمِثْلِ مَا أَتَى بِهِ مِنْهَا، وَقَدْ يُقَالُ: إِضَافَةُ دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ إِلَيْهِ كَمَا فِي قَوْلِهِمْ: حَبُّ رُمَانِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَعَارَفُ وَصُفُّهُ - ﴿بِإِعْجَازِ الْمُتَحَدِّينَ، وَإِنَّمَا يُتَعَارَفُ وَصُفُّ مُعْجِزَاتِهِ﴾

(۱) يقصد قوله في المختصر: ۱۰/۱ "ونصل إلى نبيك محمد المؤيد دلائل إعجازه بأسرار البلاغة".

(۲) ينظر تهذيب اللغة: ۱۹۴/۱۵ ، ومقاييس اللغة: ۵/۱۵۰.

(۳) الصاحح: ۶/۲۵۰۰ (مادة نبا).

(۴) ضبط في نسخة (ج): (شرف).

(۵) في نسخة (ج): (فأصله عن الهمزة).

(۶) المختصر: ۱۰/۱.

يُذَكِّرَ، فَدَلَائِلُ إِعْجَازِه بِمَعْنَى مُعْجِزَاتِه، وَفِيهِ أَنَّ لَا يَحْسُنَ جَعْلُ الْمُعْجِزَاتِ دَلَائِلَ إِعْجَازٍ نَفْسَهَا لِلْمُتَحَدِّينَ، ثُمَّ مَعْنَى تَأْيِيدِ الْمُعْجِزَاتِ وَتَقْوِيَّتِهَا بِأَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ أَنَّ أَعْلَى الْمُعْجِزَاتِ وَأَبْهَاها وَأَرْفَعَهَا وَأَسْنَاهَا هُوَ الْقُرْآنُ، وَإِعْجَازُه يَمِّا^(١) فِيهِ مِنْ أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ وَلَطَائِفِهَا، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرَادَ بِدَلَائِلِ الْإِعْجَازِ دَلَائِلُ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَالإِضَافَةُ إِلَى الرَّسُولِ لِأَدْنَى^(٢) مُلَابِسَةً؛ لِانْضَيَافِ الْقُرْآنِ إِلَيْهِ - - - وَمَعْنَى تَأْيِيدِهَا^(٣) بِأَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ أَنَّهَا أَقْوَى دَلَائِلِ إِعْجَازِه، وَمَا يُقَوِّي فِي إِثْبَاتِ الْمَدْلُولِ يُقَوِّي الدَّلِيلَ.^(٤) قَوْلُهُ (الضمَّان)^(٥) مُدَّةً تَضْمِيرِ الْفَرَسِ، وَهُوَ أَنْ تَعْلِفُهُ حَتَّى يَسْمَنَ ثُمَّ تَرَدَّهُ إِلَى الْقُوَّةِ،^(٦) وَذَلِكَ فِي أَرْبَعينَ يَوْمًا، وَيُطْلُقُ عَلَى مَوْضِعِ التَّضْمِيرِ أَيْضًا كَذَا فِي الصَّحَاحِ،^{(٧)(٨)} وَفِي كِتَابِ الْخُلَّاصَةِ فِي الْلُّغَةِ^(٩) الضمَّانُ الْمِيدَانُ، وَالمرَادُ - هاهنا - مَيْدَانُ تَسَابِقِ

(١) في نسختي (ب، ج) : (لما).

(٢) في نسخة (ج) : (بأقل).

(٣) في نسخة (ج) : (تأييده).

(٤) في نسخة (ج) : (وما قوي في إثبات المدلول يقوي الدليل).

(٥) في المختصر : ١١/١ ، ونصه (المحرزين قصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة (الأصل) : (القوة).

(٧) الصَّحَاحُ : ٧٢٢/٢.

(٨) لوحه (٢/ب).

(٩) لم أعنِ عليه ، ولكن جاء في تهذيب اللغة : ٩٧/١٢ "الضمَّانُ المَوْضِعُ الَّذِي تُضْمِرُ فِيهِ الْخَيْلُ لِلسَّبَاقِ مِنْ مَيْدَانٍ وَنَحْوِهِ".

الفرسانِ، وَكَانَتِ العَادَةُ أَنْ تُغْرِزَ فِي آخِرِ مَيْدَانِ التَّسَابِقِ^(١) قَصْبَةً، فَمَنْ أَعْدَى فَرَسَهُ وَأَخْذَ الْقَصْبَةَ عُدُّ سَابِقًا، فَإِحْرَارُ قَصْبَةِ السَّبَقِ كَنَايَةٌ عَنِ السَّبَقِ، وَ(الْبَرَاعَةُ) مِنْ بَرَعِ الرَّجُلِ إِذَا فَاقَ أَقْرَانَهُ، وَالْكَلَامُ تُمْثِلُ، شَبَهَ حَالَ الْأَلِّ وَالْأَصْحَابِ فِي السَّبَقِ عَلَى مَنْ سَوَاهُمْ فِي بَابِ الْفَصَاحَةِ، يَحَالُ مَنْ سَبَقَ مِنَ الْفَرَسَانِ فِي الْمَيْدَانِ، وَاسْتَعْمَلَ - هاهنا - الْأَلْفَاظُ الْمُسْتَعْمَلَةُ ثُمَّةً، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَمَحَّلَ التَّجُوزُ فِي الْمَفَرَّدَاتِ، وَيَحْتَمِلُ^(٢) الْمُكْنِيَّةُ وَالتَّخْيِيلُ وَالتَّرْشِيحُ، يَأْنَ^(٣) يُعْتَبَرُ تَشْبِيهُ سَبْقِهِمْ فِي بَابِ الْفَصَاحَةِ، يَسْبِقُ الْفَرَسَانِ فِي مَيْدَانِ التَّسَابِقِ؛ فَيَكُونُ هَذَا التَّشْبِيهُ اسْتِعْارَةً بِالْكَنَايَةِ، وَيَكُونُ إِثْبَاتُ قَصْبَةِ السَّبَقِ اسْتِعْارَةً تَخْيِيلِيَّةً، وَذِكْرُ مَضْمَارِ الْفَصَاحَةِ تَرْشِيشًا.

[سبب تأليف المختصر] قَوْلُهُ (الْمَدْعُو يَسْعَدُ التَّفَتَارَانِي)^{(٤)(٥)} نُقلَ عَنْهُ -

رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ الْأُولَى لِسَعْدٍ بِاللَّامِ دُونَ الْبَاءِ، وَكَانَ وَجْهُهُ أَنَّ الدُّعَاءَ -

(١) في نسخة (ج): (السابق).

(٢) فاعل الفعل ويحتمل ضمير مستتر تقديره (هو) يعود على الكلام في قوله: (والكلام تخييل).

(٣) سقط من نسختي (ب، ج) إلى قوله: (ترشি�حا).

(٤) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، الملقب بسعد الدين من أئمة العربية والبيان، ولد سنة (٧١٢هـ) بفتازان، وأجاد في علوم كثيرة منها النحو والتصريف والبلاغة والأصول، وله فيها تصانيف، ومن أشهر مؤلفاته: المطول وهو شرح لكتاب تلخيص المفتاح، والمختصر وهو الذي عليه هذه الحاشية، والتلويع على التقيق في أصول الفقه، وشرح العقائد، المقاصد في الكلام، مات بسمرقند سنة (٧٩١هـ) ينظر: بغية الوعاة: ٢٨٥/٢، وطبقات المفسرين: ٣١٩/٢، وشذرات الذهب: ٥٤٧/٨، والأعلام: ٢١٩/٧، ٢٢٠، ١٢/١، ١٣، ١٢/١، وعباراته: "فيقول الفقير إلى الله الغني مسعود بن عمر المدعو

بسعد التفتازاني".

هاهنا - بمعنى التسمية، وأنه يتعدى إلى مفعولين بل وأ sistate، قال الله - تعالى - : «أَيَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنِي» (الإسراء آية ١١٠) أي : أَيْ اسْمٍ تُسَمُّونَهُ، ^(١) فَأَصْلُ الْكَلَامِ الْمَدْعُو سَعْدًا التَّفَتَازَانِيَّ بِالنَّصْبِ، وَإِدْخَالُ حَرْفِ الْجَرِ فِيهِ لِلتَّقْوِيَةِ، وَالْمَتَعَارِفُ فِي التَّقْوِيَةِ^(٢) اللَّامُ دُونَ الْبَاءِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : كَمَا يُقَالَ ^(٣) سَمِيَّتُهُ زِيدًا، يُقَالُ أَيْضًا : سَمِيَّتُهُ بِزِيدٍ، فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ الدُّعَاءُ بِعْنَى التَّسْمِيَةِ، اسْتِعْمَالُهَا فِي التَّعْدِيَةِ بِالْبَاءِ إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِيِّ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ صَاحِبِ الْكَشَافِ فِي قَوْلِهِ - تعالى - : «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنِي فَادْعُوهُ بِهَا» (الأعراف آية ١٨٠) أي فَسَمُوهُ بِهَا، ^(٤) وَإِنْ أَبْيَتَ فَاعْتَبِرْ ^(٥) تَضْمِينَ مَعْنَى الإِشْهَارِ أَوِ التَّسْمِيَةِ. قَوْلُهُ (سَوَاءُ الطَّرِيقِ)^(٦) آثَرُهُ عَلَى إِلَى سَوَاءِ الطَّرِيقِ، ^(٧) أَوْ لِسَوَاءِ؛ ^(٨) مُلَاحَظَةً لِمَا قِيلَ : إِنَّ الْهَدَايَةَ إِذَا تَعَدَّتْ بِنَفْسِهَا يُرَادُ بِهَا مَعْنَى الْإِيْصَالِ، وَإِذَا وُصِلَتْ بِحَرْفِ الْجَرِ مِنَ (اللَّامِ) أَوْ (إِلَى) يُرَادُ مَعْنَى الدَّلَالَةِ، قال الله - تعالى - : «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتَّيْ هِيَ أَقْوَمُ» (سورة الإسراء ٩) «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (سورة الشورى ٥٢). قَوْلُهُ

(١) في نسخة (ج) : (تسموه).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في (الأصل) : (لتقوية).

(٣) في نسخة (ج) : (أن يقال في سميته زيدا سميته بزيد).

(٤) في نسخة (ج) : (فاعتبره).

(٥) الكشاف : ١٨٠/٢ ، ونصه : «فَادْعُوهُ بِهَا فَسَمُوهُ بِتِلْكَ الْأَسْمَاءِ».

(٦) المختصر : ١/١٣ ، وعباراته : "هداه الله سواء الطريق، وأذقه حلاوة التحقيق".

(٧) يعني عداه بنفسه دون حرف جر.

(٨) في نسخة (ب) : (لسواء الطريق).

(الفقر)^(١) جمُع فقرة، وهي في الأصل حُلْيٌ يصاغ على شكل فقرة الظَّهُرِ، استُعيَّرت لِنُكَتِ الْكَلَامِ وَلَطَائِفِهِ، وَهِيَ اسْتِعَارَةٌ مُصَرَّحَةٌ، وَلِذَا قَالَ (سَبَكَتْهَا يَدُ الْأَفْكَارِ)^(٢) فَفِيهِ مَكْتِيَّةٌ، وَتَخْيِيلٌ، وَتَرْشِيحٌ. قَوْلُهُ (الْجَمَّ الْغَفِيرِ)^(٤) أَيْ الجَمْعُ الْعَظِيمُ؛ مِنَ الْجَمْعُومِ وَهُوَ الْكَثِرَةُ، وَمِنَ الْغَفْرِ وَهُوَ السَّتْرُ، أَيْ أَنَّهُ فِي الْكَثِرَةِ بِحِيثُ يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ، أَوْ وَجْهَ الْأَرْضِ، وَيُقَالُ أَيْضًا: الْجَمَاءُ الْغَفِيرُ،^(٥) عَلَى إِعْطَاءِ فَعِيلٍ بِمَعْنَى فَاعِلٍ حُكْمَ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. قَوْلُهُ (قَدْ قَلَّبُوا أَحْدَادَ الْأَخْذِ وَالْإِتْهَابِ)^(٦) أَيْ أَخْذُ الْغَنِيمَةَ، يُرَادُ بِهِ^(٧) جِدُّهُمْ فِي النَّظَرِ إِلَى الْكِتَابِ يُعَيِّنُ الْأَخْذَ وَالْإِتْهَابَ؛ كَمَا يُقَالُ: نَظَرٌ إِلَيْهِ يُعَيِّنُ الْقُبُولَ وَعَيْنٌ الْإِنْصَافِ، وَقِسْ عَلَيْهِ مَعْنَى^(٨) (وَمَدُوا أَعْنَاقَ الْمَسْخَ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابِ)^(٩) وَالْمَسْخُ تَبْدِيلٌ

(١) المختصر: ١/١٤ ، وعبارته: "ووشحته بطائف فقر سبكتها يد الأفكار".

(٢) السابق نفسه.

(٣) لورحة (٣/١).

(٤) المختصر: ١/١٥ ، وعبارته: "ثم رأيت الكثير من الفضلاء، والجم الغفير من الأذكياء، سألوني صرف الهمة نحو اختصاره".

(٥) في نسخة (ب): بزيادة الكلمة (بناء) بعد الغفير.

(٦) المختصر: ١/١٧ ، وعبارته: "وأن المنتحلين قد قلبوا ...".

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، وفي الأصل: (مراد بهم).

(٨) في نسخة (ج): بحذف الكلمة (معنى)، وفي هذه النسخة خطأً في ترتيب لوحات المخطوط في هذا الموضع.

(٩) المختصر: ١/١٧ .

الصورة^(١) بصورة أدون من الأولى ، ففيه إشارة إلى أنهم لو أخذوا من هذا الكتاب معاني ، وعبروا عنها بعباراتهم ، كانت العبارات أدون من عبارات الكتاب . قوله (أضرب عن هذا الخطب)^(٢) يقال : ضرب عنده ، أي صرف عنده ، أي أصرف نفسى عنده ، قال الله - تعالى - : «أنضر عنكم الذكر صحفاً» (سورة الزخرف آية ٥) وأصله في الرأيك إذا أراد أن يصرف مركبه ضربه ليعدله ،^(٤) فوضع الضرب موضع الصرف ، وفي المصادر ضربت عنه ، أي تركته ، وأمسكت عنه ، فعلى هذا لحاجة إلى اعتبار حذف مفعول الضرب ، فكانه^(٥) بيان لحاصل المعنى ، لآن معنى آخر غير الصرف . قوله (صفحاً)^(٦) أي إعراض ، أو للإعراض ، أو معرضًا ؛ على أنه مصدر ، أو مفعول له ، أو حال ، وفسر بالأوجه الثلاثة قوله - تعالى - : «أنضر عنكم الذكر صحفاً» (سورة الزخرف آية ٥) - كما سيأتي -^(٧) قوله

(١) كما في (ج) ، والذى في الأصل : (بتبدل صورة على الكتاب بصورة) ، وفي نسخة (ب) : (بتبدل صورة بصورة) .

(٢) المختصر : ١٧/١ ، وعبارته : "وكنت أضرب عن هذا الخطب صحفاً" .

(٣) في نسخة (ج) : (مرکوبه) .

(٤) في نسخة (ب) : (يضربه) .

(٥) في نسخة (ب) : (وكانه) .

(٦) المختصر : ١٧/١ .

(٧) كما في نسخة (ب) ، والذى في نسختي (الأصل ، ج) : (كما يأتي) .

(الكَشْحُ^(١)) الكَشْحُ مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ إِلَى الْضَّلَعِ الْخَلْفِ، يُقَالُ: طَوَى فُلَانٌ عَنِّي كَشْحَهُ إِذَا قَطَعَكُ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ،^(٢) وَمَعْنَى (دُونَ مَرَامِهِمْ)^(٣) قُدَّامَ مَطْلُوبِهِمْ، وَقَبْلَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ. قَوْلُهُ (بِأَسْرِهَا) أَيْ يَجْمِيعُهَا،^(٤) وَالْأَسْرُ الْقَدُّ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْأَسْيَرُ، وَإِذَا ذَهَبَ الْأَسْيَرُ يَأْسِرُهُ، فَقَدْ ذَهَبَ يَجْمِيعُهُ، وَيَقْرُبُ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: هَذَا الشَّيْءُ بِرُمَّتِهِ،^(٥) وَهِيَ قِطْعَةُ الْحَبْلِ الْبَالِيَّةِ. قَوْلُهُ (عَنْ آخِرِهَا)^(٦) أَيْ يَكْلِيْهَا، وَهُوَ مُتَعَلَّقٌ بِمَحْدُوفٍ، أَيْ قُبُولاً نَاشِئاً عَنْ آخِرِهَا، وَأَنَّهُ يَسْتَلِزُمُ شَأْنَ الْقُبُولِ مِنْ جَمِيعِهَا،^(٧) وَقَيْلَ: عَنْ جَمِيعِهَا، وَقَيْلَ: عَنْ آخِرِهَا إِلَى أَوْلِهَا، وَكَلِمَةُ (عَنْ) دُونَ (مَنْ) تَأْبَاهُ، وَقَيْلَ: عَنْ جَمِيعِهَا؛ تَعْبِيرًا يَا لِجْزِهِ عَنِ الْكُلِّ، وَقَيْلَ: مُتَبَاعِدًا عَنْ آخِرِهَا؛ فَيُفِيدُ الْمَبَالَغَةَ فِي الْعُمُومِ، وَأُورَدَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ رُبَّمَا يُوَهِمُ خَلَافَ الْمَقْصُودِ؛^(٨) لَأَنَّ التَّبَاعِدَ عَنِ الْآخِرِ كَمَا

(١) في نسخة (ب): (كشحا)، وعبارته في المختصر: ١٨/١ (وأطوي دون مرامهم كشحا).

(٢) الصحاح: .٣٩٩/١

(٣) المختصر: ١٨/١ ، وعبارته: "علمًا مني بأن مستحسن الطياع بأسرها، ومقبول الأسماع عن آخرها، أمر لا تسعه مقدرة البشر".

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، الذي في الأصل: (بجمعها).

(٥) في نسخة (ب): (خذ هذا الشيء برمته).

(٦) المختصر: ١٨/١.

(٧) في نسخة (ب): (فهو).

(٨) في نسخة (ج): (أوهم خلاف المقصد).

(٩) في نسخة (ب): (وكأنه).

يكونُ بَعْدَ المَجاوِزَةِ عَنْهُ، يَكُونُ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ أَيْضًا، وَقِيلَ: أَيْ مُتَجَاوِزًا عنْ آخِرِهَا، وَفِيهِ أَنَّ مَعْنَى تَجَاوِزَ عَنْهُ عَفَا^(١) عَنْهُ،^(٢) اللَّهُمَّ إِلَى أَنْ يُعْتَبَرَ تَضْمِينُ مَعْنَى التَّعَدُّي وَالْمَجاوِزَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّرَ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ التَّعَدُّي وَالْمَجاوِزَةُ؛ قَصْرًا لِلنَّسِيَافَةِ، وَتَحْرِزاً عَنِ التَّكْرَارِ. قَوْلُهُ (نَضَبَ^(٣) الْيَوْمَ مَاوِهُ)^(٤) نَضَبَ الْمَاءُ نُضُوبًا غَارًا، وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ^(٥): النَّاضِبُ الْبَعِيدُ، وَ(الرُّوَاءُ)^(٦) حُسْنُ النَّظَرِ،^(٧) وَلَا يَخْفَى لُطْفُ قَوْلِهِ (خِلَافُهُ بِلَا ظَمِيرٍ)^(٨) فَإِنَّ شَجَرَ الْخِلَافِ لَا ظَمِيرَ لَهُ،^(٩) وَالْمَرَادُ - هاهنا - الْاِخْتِلَافُ بِلَا نَتْيَاجَةٍ، (وَالْأَدْرَاجُ)^(١٠) جَمْعُ

(١) لوحة (٣/ب).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (عفاه).

(٣) في نسخة (ب): بزيادة (قد).

(٤) المختصر: ١٩/١، وعبارته: "وإن هذا الفن قد نصب اليوم ماوہ فصار جدالا بلا اثر، وذهب رواؤه فعاد خلافه بلا ثمر".

(٥) هو عبد الملك بن قریب أبو سعيد الأصممي البصري، ويقال: ابن علي بن الأصم الباهلي، كان من الرواة الثقات توفي سنة ٥٢١٦هـ، وقيل سنة ٤١٥هـ. (ينظر التاريخ الكبير: ٢/٧٤، والثقات: ٨/٣٧٩، وأخبار النحوين البصريين: ١/٤٦).

(٦) المختصر: ١٩/١.

(٧) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): بدون كلمة (حسن)، وجاء في لسان العرب: ١٤/٣٤٨ "الرُّوَاءُ، بِالضمِّ وَالْمَدِّ: الْمَنْظُرُ الْحَسَنُ".

(٨) المختصر: ١٩/١.

(٩) في نسخة (ب): (لا ثمر له).

(١٠) المختصر: ١٩، ١٢٠، وعبارته: "حتى طارت بقية آثار السلف أدراج الرياح".

درج ، ودرج الكتاب طيء ، يقال : ذهب دمه أدراج الرياح ، أي هدراً ،^(١) والمراد من (بقيّة آثار السلف)^(٢) ما بقي من آثارهم من لطائف الفوائد وشرائع الفرائض في هذا الفن ، أو رواجه وتفاق سوقه والاعتداد به والالتفات إليه ، أو من يقرر فوائد الفن وينشرها ، ويروجها بالاشتغال بمحاجته واستخراج لطائفه ، وقيل : المراد من بقيّة آثار السلف المولى الأعظم بهاء الدين^(٣) الحلواني .^(٤) قوله (وسالت بأعنق مطايا تلك الأحاديث الباطح)^(٥) الأبطح : مسيّلٌ واسعٌ فيه دقاقُ الحصى ، يجمّع على الأباطح ، والباطح على غير القياس ، والمعنى : ذهبت تلك الأحاديث ، وتخصيص الأعناق بالذكر لأن السرعة والبطء في سير الإبل إنما يظهران فيها غالباً ،^(٦) والكلام تمثيل ؛ تشبيهًا لحال

(١) في نسخة (ب) : (أي هدر).

(٢) المختصر : ١٩/١.

(٣) على هامش نسخة (ج) : (شيخ المولى سعد الدين).

وهو : بهاء الدين عمر بن محمد بن أحمد بن منصور الهندي الحنفي نزيل مكة ، كان عالما بالفقه والأصول والعربية مع حلم وأدب ، وعقل راجح ، وحسن خلق . جاور بالمدينة ، وحج فسقط إلى الأرض من على مركوبه ، فيبست أعضاؤه ، وبطلت حركته ، وحمل إلى مكة ، وتأخر عن الحج ، ولم يقم إلا قليلا ، ومات سنة ٧٥٨هـ ، (ينظر العقد الشمين : ٣٦٩/٥ ، وشذرات الذهب : ٣١٩/٨ ، بغية الوعاة : ١٣/٢).

(٤) نسبة إلى الحلاوة ؛ كما في القاموس المحيط : ١٢٧٦/١.

(٥) المختصر : ٢٠/١ ، وعبارته : "وسالت بأعنق مطايا تلك الأحاديث الباطح".

(٦) في نسخة (ج) : بدون (غالباً).

ذهب بِتِلْكَ الْأَحَادِيثِ بِحَالِ ذَهَابِ السَّائِرِينَ عَلَى الْمَطَايَا فِي الْبَطَاحِ، وَسَيَلَانِ الْبَطَاحِ بِأَعْنَاقِهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْتَبَرَ تَشْبِيهُ الْأَحَادِيثِ بِالسَّائِرِينَ عَلَيْهَا فِي الذَّهَابِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعْرَةِ بِالْكِتَابَيَّةِ، وَيَكُونُ^(١) إِثْبَاتُ الْمَطَايَا لِلْأَحَادِيثِ تَحْيِيلَيَّةً، وَذَكْرُ الْأَعْنَاقِ وَسَيَلَانِ الْبَطَاحِ بِهَا تَرْشِيحًا، وَأَنْ يُعْتَبَرَ تَشْبِيهُ الْأَحَادِيثِ بِالْمَطَايَا عَلَى طَرِيقَةِ لُجِّيْنِ الْمَاءِ،^(٢) وَيَكُونُ ذَكْرُ الْأَعْنَاقِ وَسَيَلَانِ الْبَطَاحِ بِهَا^(٣) تَرْشِيحًا لِلتَّشْبِيهِ. قَوْلُهُ (وَأَمَّا الْأَخْذُ وَالْأَنْتَهَابُ)^(٤) ذَكَرَ أَوْلًا أَنَّ جَمَاعَةً سَأَلُوهُ اخْتِصَارًا الشَّرْحَ مُعَلَّمِينَ^(٥) بِأَنَّ أَرْبَابَ الْطَّلَبِ قَدْ تَقَاصَرَتْ هِمَمُهُمْ، وَأَنَّ أَصْحَابَ الْأَنْتَهَابِ قَصَدُوا الْأَخْذَ وَالْأَنْتَهَابَ، وَاعْتَدَرَ ثَانِيَا - عَنْ عَدَمِ إِنْجَاحِ سُؤُلِهِمْ - بِمَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّ الْإِتِيَانَ بِمَا يَسْتَحْسِنُهُ جَمِيعُ الْطَّبَائِعِ^(٦) لَيْسَ فِي مَقْدِيرَةِ الْبَشَرِ، وَأَنَّ هَذَا الْفَنُّ قَدْ كَسَدَ سُوقَهُ، وَذَهَبَ رَوَاجُهُ، وَدَفَعَ ثَالِثًا - مِنْ تَعْلِيلِهِمْ مَا يَحْتَاجُ إِلَى الدَّفْعِ - بِأَنَّ الْأَخْذَ وَالْأَنْتَهَابَ أَمْرٌ يَنْشَطُ لِأَرْتِكَابِ مِنْ يَرْتَكِبُهُ الْعَاقِلُ الَّذِي يَقُولُ الْأَخْذُ وَالْأَنْتَهَابُ فِي كَلَامِهِ، أَوْ يَنْشَطُ لِأَرْتِكَابِهِ مِنْ يَرْتَكِبُهُ،^(٧)

(١) عَطْفَا عَلَى (يُعْتَبَرُ) الْمَنْصُوبِ، وَلَيْسَ عَلَى (يَجُوزُ) الْمَرْفُوعِ.

(٢) أَيْ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْمَشْبِهِ بِهِ لِلْمَشْبِهِ، وَالْأَصْلُ: أَحَادِيثُ الْمَطَايَا، وَمَاءُ الْلَّجِينِ.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ج): بِدُونِ (بِهَا).

(٤) الْمُخْتَصِرُ: ٢١/١، وَعَبَارَتُهُ: "وَأَمَّا الْأَخْذُ وَالْأَنْتَهَابُ فَأَمْرٌ يَرْتَاحُ لِهِ الْلَّبِيبُ".

(٥) فِي نَسْخَةِ (ج): جَعْلُ كَلْمَةِ (مَعْلِمِينَ) بَعْدَ (الْأَخْذُ وَالْأَنْتَهَابِ).

(٦) فِي نَسْخَةِ (ج): (الْطَّبَاعُ).

(٧) يَقْصِدُ أَنَّ الْعَاقِلَ الَّذِي يَقُولُ الْأَخْذُ وَالْأَنْتَهَابَ مِنْ كَلَامِهِ، وَيَرْتَاحُ لِذَلِكَ؛ دَلَالةً عَلَى رِجَاحَةِ عَقْلِهِ، وَعَلُوِّ قَدْرِهِ، أَمَّا غَيْرُ الْعَاقِلِ فَلَا يَرْضِي أَنْ يَأْخُذَ وَيَتَهَبَ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ، وَأَنَّ الْمُتَحَلِّينَ مُثْلُ حَالِ السَّائِلِينَ كَيْفَ يُنْهَرُونَ عَنِ الْأَخْذِ مِنْ عِلْمِهِ الَّتِي تَشَبَّهُ الْأَنْهَارُ؟! وَفِيهِ تَعْرِيْضٌ وَتَعْبِيرٌ لِلْمُتَحَلِّينَ.

وَيُؤْيِدُ الْأَوَّلَ^(١) قَوْلُهُ^(٢) (فِلَلأَرْضِ مِنْ كَأسِ الْكَرَامِ نَصِيبُ)^(٣) فَهُوَ كَالْتَّعْلِيلِ لِمَا تَقَدَّمَهُ، وَذِكْرُ الْبَيْتِ رَبِّمَا يُرْجِحُهُ أَيْضًا، وَفِي بَعْضِ النُّسُخِ: وِلِلأَرْضِ
بِالْوَاوِ،^(٤) وَهَذَا يَسْتُقِيمُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ فَظَاهِرُ، وَأَمَّا عَلَى
الثَّانِي، فَهُوَ أَنَّهُ عَلَى طَرْزٍ^(٥) قَوْلُهُ (وَكَيْفَ يَنْهَرُ)^(٦) وَمَنْظُومٌ فِي سِلْكِهِ، وَمِمَّا
ذَكَرْنَا عُلَمَ وَجْهٌ ذَكْرٌ (أَمَّا) فِي قَوْلِهِ (وَأَمَّا الْأَخْذُ وَالْإِنْتَهَابُ)^(٧) وَهُوَ التَّفْصِيلُ
الْجَمِيلُ الْوَاقِعُ^(٨) فِي ذَهْنِ السَّامِعِ، فَإِنَّهُ لَمَّا اعْتَدَرَ عَنْ عَدَمِ^(٩) الإِسْعَافِ
بِمَسْؤُلِهِمْ، وَقَعَ فِي ذَهْنِ السَّامِعِ أَنَّهُ يَأْيِي شَيْءٌ؛ لِيَدْفَعَ مَا عَلَّلُوا بِهِ سُؤَالَهُمْ،
فَقَالَ: وَأَمَّا الْأَخْذُ، وَقَوْلُهُ (فِلَلأَرْضِ) مَصْرَاعُ أَوْلَهُ:
شَرِبْنَا وَأَهْرَقْنَا عَلَى الْأَرْضِ جَرْعَةً.

وَقَدْ يُرْوَى:

وَلِلْكَاسِ مِنْ أَرْضِ الْكَرَامِ نَصِيبُ.^(١٠)

(١) يقصد ارتياح العاقل للأخذ من كلامه.

(٢) لوحة (٤/أ).

(٣) المختصر: ٢١/١، وعبارته: "فللأرض من كأس الكرام نصيب، وكيف ينهر عن الأنهر السائلون؟!".

(٤) ينظر قشر الفسر: ٢٨١/٢، وروض الأخيار: ٢٨٦.

(٥) يُقال: هَذَا طَرْزُ هَذَا، أَيْ: شَكْلُهُ (تهذيب اللغة: ١٢٤/١٣).

(٦) المختصر: ٢١/١.

(٧) السابق نفسه.

(٨) في نسخة (ج): (الجمل الواقع).

(٩) في نسخة (ج) سقط ورقة من هنا.

(١٠) منسوب لأعرابي من جملة بيتين (من الطويل):

شَرِبْنَا شَرَابًا طَيْبًا عَنْدَ طَيْبٍ ... كَذَاكَ شَرَابُ الطَّيَّبِينَ يَطَيِّبُ
شَرِبْنَا وَأَهْرَقْنَا عَلَى الْأَرْضِ فَضَّلَةً ... وَلِلْأَرْضِ مِنْ كَأسِ الْكَرَامِ نَصِيبُ.

ويفسر الكأس بالخنزير، ولا يحسن ملامته للمصراع الأول، وإن كان لا يخلو هذا عن لطف؛ حيث يكون إشارة إلى شناعة حال الاتصال. قوله (ينهُ^(١)) أي يمنع من النهر، وهو المنع والرجز، ولا يخفى لطف التعبير عن المنع بلفظ النهر، وعن الطالبين بلفظ السائلين؛ لكان ذكر الإهار، ومطابقة نظم التنزيل «وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ» (سورة الضحى آية ١٠)، مع توافقهما في المعنى. قوله (وليمثل هذا فليعمل العاملون^(٢)) ولمثل هذا متعلق بقوله فليعمل، وإن كان الفاء فيه للسببية؛ لأنها وقعت غير موقعاً، على ما قالوا في قوله - تعالى - «وَرَبَّكَ فَكَبَرَ»^(٣) (سورة المدثر: ٣). قوله (شفقا)^(٤) الشفف العشق، (والغرام)^(٥) الولوع، (والظلماء)^(٦) العطش، (والمواجر)^(٧) جمع هاجرة، وهي نصف النهار عند اشتداد الحر، (والآوام)^(٨) حر العطش،

في: روض الأخيار: ٢٨٥، ٢٨٦، وينظر البصائر والذخائر: ١٢١/١، ونشر

الفسر: ٢٨/٢، وزهر الأكم: ٢٦٥/١.

(١) المختصر: ٢١/١.

(٢) السابق: ٢٢/١.

(٣) جاء في إعراب القرآن وبيانه: ٢٧٥/١٠ "الفاء رابطة لشرط مقدر يقتضيه السياق كأنه قيل: وأيا ما كان فلا تدع تكبيره، ونحوه قوله: زيدا فاضربه، قال النحاة: تقديره تباه فاضرب زيدا، فالفاء جواب الأمر إما على أنه مضمن معنى الشرط، وإما على أن الشرط بعده ممحوذ على الخلاف الذي فيه عندهم".

(٤) المختصر: ٢٢/١، وعباراته: "ثم ما زادتهم مدافعي إلا شففاً وغراماً، وظماً في هواجر الطلب وأواماً".

(٥) السابق نفسه.

(٦) المختصر: ٢٢/١، والظلماء: العطاش (شمس العلوم: ٤٢٥١/٧).

(٧) المختصر: ٢٢/١.

(٨) السابق نفسه.

(والاقتراح)^(١) طَلَبُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ رُوَيْةٍ وَفِكْرٍ، فَقِي قَوْلِهِ (مُقْتَرَ جَهَمْ)^(٢) دُونَ مَسْؤُولِهِمْ وَمَطْلُوبِهِمْ وَنَحْوِهِمَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ سَأَلُوا ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ رُوَيْةٍ وَفِكْرٍ،^(٣) وَفِيهِ مُبَالَغَةٌ فِي كَوْنِهِ مَطْلُوبًا لَهُمْ، (وَثَانِيَا)^(٤) الْأَوَّلُ فِي مَقَابِلَةِ الْأَوَّلِ، (وَثَانِيَا)^(٥) الثَّانِي بِعْنَى صَارِفًا مِنْ ثَيْتُ الْعِنَانَ أَيْ صَرْفُهُ، قَوْلُهُ (ولِعْنَانِ الْعِنَائِيَّةِ)^(٦) الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ بِدُونِ الْوَاوِ؛ لِيَكُونَ قَوْلُهُ (ثَانِيَا) حَالًا مِنْ فَاعِلٍ (انتَصَبَتْ) لِأَنَّهُ لَا يَظْهَرُ مَا يَصْلُحُ لِعَطْفِهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ (ثَانِيَا) الْأَوَّلَ إِمَّا صِفَةٌ مَصْدَرٌ مَحْدُوفٌ، أَيْ : انتَصَبَتْ انتَصَابًا ثَانِيَا، أَوْ ظَرْفٌ، وَ (ثَانِيَا) الثَّانِي لَا يَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْهُمَا، وَلَا مَجَالَ لِجَلْعِهَا وَالْحَالِ، فَإِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ حَالًا^(٧) مِنْ فَاعِلٍ (انتَصَبَتْ) لِيَكُونَ هَذَا عَطْفًا^(٨) عَلَيْهِ، أَيْ : انتَصَبَتْ مُجْتَهِدًا وَثَانِيَا لِعِنَانِ الْعِنَاءِيَّةِ، أَوْ يُقَدَّرُ فَعْلٌ مَعْطُوفٌ عَلَى (انتَصَبَتْ) لِيَكُونَ هَذَا حَالًا عَنْ فَاعِلِهِ، أَيْ : اجْتَهَدْتُ أَوْ شَرَعْتُ ثَانِيَا لِعِنَانِ الْعِنَاءِيَّةِ، وَلَا يَخْفَى مَا فِي قَوْلِهِ (ولِعْنَانِ

(١) السابق نفسه.

(٢) السابق نفسه ، وعبارته : "فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا".

(٣) في نسخة (ب) بتقديم وتأخير: (من غير فكر وروية).

(٤) المختصر: ٢٢/١ ، وعبارته : "فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا ، ولعنان العناية نحو اختصار الأول ثانيا".

(٥) المختصر: ٢٣/١ .

(٦) السابق نفسه.

(٧) في نسخة (ب): (حال).

(٨) في نسخة (ب): (معطوفا).

العنایة ظانیاً)^(۱) من الاستعارة بالکنایة والتخیل والترشیح. قوله (جمود
القريحة)^(۲) بالجیم، (وَخُمُودُ الفطنة)^(۳) بالخاء المعجمة، القریحة: أول ماءٍ
يُستتبّطُ من البئر،^(۴) استعیرت لما يُستتبّطُ من العِلْم بجامع السبب^(۵) للحياة؛
فإن أحدهما^(۶) سبب لحياة الأرواح، والآخر سبب حياة الأشباه، ثم
استعیرت محل^(۷) العِلْم، وهو الطیعة، فهو مجاز في مرتبته^(۸) الثانية،
(والصرصري)^(۹) برد يضر النبات والحرث،^(۱۰) ففي ذكر الجمود مع القریحة
التي هي الماء في الأصل، وجعل الجمود بالصرصري لطف ظاهر،

(۱) المختصر: ۲۳/۱.

(۲) السابق نفسه، وعبارته: "مع جمود القریحة بصر البليات، وخمود الفطنة بصر صر
النکبات".

(۳) السابق نفسه.

(۴) جاء في مقاييس اللغة: ۵/۸۳ "القریحة، هو أول ما يستتبّط من البئر، ولذلك يقال:
فلان جيد القریحة؛ يراد به استنباط العِلْم".

(۵) في نسخة (ب): (السبب).

(۶) لوحة (۴/ب).

(۷) في نسخة (ب): (حياة).

(۸) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (بحل).

(۹) في نسخة (ب): (المرتبة).

(۱۰) المختصر: ۲۳/۱.

(۱۱) جاء في المعجم الوسيط: ۱/۵۱۳ "الصرصري: ريح صرصري شديدة البرد أو شديدة
الصّوت".

(والصَّرْصَرُ)^(١) الرِّيحُ العَاصِفَةُ، فَيُنَاسِبُ^(٢) أَنْ يُجْعَلَ الْحُمُودُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا تُخْمِدُ النَّارَ، وَفِي وَصْفِ قَرِيقِهِ بِالْحُمُودِ وَفِطْتِتِهِ بِالْحُمُودِ إِشَارَةً إِلَى طَبِيعَتِهِ؛ كَالْمَاءُ وَالنَّارِ، وَهُوَ غَايَةُ جَوْدَةِ الْقَرِيقَةِ وَلُطْفِ الطَّبِيعَةِ. قَوْلُهُ (أَجُوبُ^(٣) الْجَوْبُ الْقَطْعُ، أَقْطَعُ^(٤) كُلَّ أَغْبَرِ^(٥))^(٦) أيْ كُلَّ ذِي غُبْرَةٍ^(٧) (فَاتِمُ الْأَرْجَاءِ^(٨) أيْ مُظْلِمِ الْأَطْرَافِ. قَوْلُهُ (وَقَوَضَتْ عَنْهُ خِيَامَهُ بِالْأَخْتِسَامِ)^(٩) التَّقْوِيْضُ : نَقْضُ الْبَنَاءِ مِنْ غَيْرِ هَدْمٍ^(١٠)، وَالْخِيَامُ جَمْعُ خَيْمَةٍ، وَمَعْنَى نَقْضُهَا بِالْأَخْتِسَامِ أَنَّ الْكِتَابَ قَبْلَ الإِثْمَامِ؛ لَا حَتِّيجَاهُ عَنْ^(١١) نَظَرِ الْأَنَامِ، كَانَ كَمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهِ الْخَيْمَةُ، وَإِظْهَارُهُ عَلَى النَّاسِ^(١٢) بَعْدَ الإِثْمَامِ، كَانَ كَنْفُضِ الْخَيْمَةِ وَرَفِعِهَا،

(١) المختصر: ٢٤/١.

(٢) في نسخة (ب) : (ويناسب).

(٣) المختصر: ٢٤/١ ، وعباراته: "حتى طفت أجواب كل أغبر قاتم الأرجاء".

(٤) جاء في تهذيب اللغة: ١٤٨/١١ "الْجَوْبُ قَطْعُكَ الشَّيءَ".

(٥) في نسختي (ب ، ج) : بدون (قطع).

(٦) المختصر: ٢٤/١.

(٧) كما في نسخة (ج) ، والذِي في (الأصل ، ب) : (أي ذي غبرة).

(٨) المختصر: ٢٤/١.

(٩) السابق: ٢٥/١.

(١٠) جاء في القاموس المحيط: ٦٥٣/١ "التَّقْوِيْضُ : نَقْضٌ مِنْ غَيْرِ هَدْمٍ، أَوْ هُوَ نَزْعٌ الْأَعْوَادِ وَالْأَطْنَابِ".

(١١) في نسخة (ب) : (من).

(١٢) في نسخة (ب) : (أعين الناس).

ومعنى قوله (بعد ما كشفت إلخ)^(١) أنه كشف أولاً عن وجوه اللطائف النقاب، ثم قوض عنها الخيام؛ كي تكشف^(٢) وجوهها على الداني والقاصي، والخرائد جمع خريدة، وهي الحسنة من النساء،^(٣) كي يها عن حسنهما، والثام ما كان على الفم من النقاب، وفي بعض النسخ: قوضت عنه الخيام بالاختتام، وفي بعضها: خيام الاختتام، ومعنى إضافة الخيام إلى الاختتام أنها ضربت إليه^(٤) لأجله، وفي بعضها: فضضت عنه ختامه بالاختتام، والفض الكسر،^(٥) والختام: ما يختتم به من طين ونحوه، ومعنى فضه الاختتام أن الكتاب قبل التمام كان محجوباً عن أعين الأنام، كالشيء المختوم،^(٦) وإذا اختتم فقد أزال ما يحجبه عن نظر الطالبين، وتكنوا من النظر إليه، فصار^(٧) ذلك كفض الختام. (وضع الفرائد على طرف الشمام)^(٨)^(٩)

(١) المختصر: ٢٥/١، وعبارته: "بعد ما كشفت عن وجوه خرائد اللثام، ووضعت كنوز فرائده على طرف الشمام".

(٢) في نسخة (ج): (ينكشف).

(٣) في تهذيب اللغة: ١٢١/٧ "جارية خريدة": يكر لم تمسس قط، والجميع: الخرائد والخرد".

(٤) في نسخة (ب): (عليه).

(٥) في الصحاح: ١٠٩٨/٣ "الفض": الكسر بالتفرقة. وقد فضه يفضه، ففضضت ختم الكتاب".

(٦) في نسخة (ج): (المختوم عليه).

(٧) في نسخة (ج): (وصار).

(٨) جاء في تهذيب اللغة: ٥٢/١٥ "والعرب تقول للشيء الذي لا يُعْسِر تناوله: هو على طرف الشمام، وذلك أن الشمام لا يطول فيُشَق تناوله".

(٩) المختصر: ٢٥/١.

وَهُوَ بَتْ ضَعِيفٌ، رَبِّيْمَا يُحَشِّي بِهِ جَصَاصُ الْبَيْوتِ؛^(١) كَنَاءَ عَنْ تَسْهِيلِ أَخْذِهَا، وَتَحْصِيلِهَا، وَتَسْيِيرِ^(٢) طَرِيقِ الْوَصْولِ إِلَى وِصَالِهَا، (رَاقِنِي)^(٣) الشَّيْءِ يَرُوقُنِي، أَيْ: أَعْجَبَنِي، (أَرْهَفَ)^(٤) شَفَرَتَهَا^(٥) أَيْ: حَدَّهَا.

[**شرح خطبة المصنف**] قَوْلُهُ هُوَ النَّثَاءُ بِاللُّسَانِ^(٦) النَّثَاءُ وَإِنْ اخْتَصَّ بِاللُّسَانِ حَقِيقَةً، لَكِنْ ذَكَرَهُ لِفَوَائِدِ التَّنْصِيصِ عَلَى مُقَابَلَتِهِ لِلشُّكْرِ، وَالتَّصْرِيحُ بِاخْتَصَاصِ الْحَمْدِ بِاللُّسَانِ، وَأَنَّهُ مَدَارُ مَا قَصَدَ - هاهُنا - مِنْ بَيَانِ الفَرْقِ وَالنِّسْبَةِ بَيْنَهُمَا، وَظُهُورِ مَا سَيُورُدُ مِنْ تَفْرِيعِ النِّسْبَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى تَعْرِيفِهِمَا، وَلَدَّا قَالَ (سَوَاءَ تَعْلَقَ بِالنِّعْمَةِ أَوْ بِغَيْرِهَا، أَوْ سَوَاءَ كَانَ بِاللُّسَانِ أَوْ بِالْجَنَانِ أَوْ بِالْأَرْكَانِ)^(٧) وَإِنْ كَانَ الإِطْلَاقُ فِي التَّعْرِيفَيْنِ يُغْنِي عَنْ ذِكْرِ هَذَيْنِ التَّعْظِيمَيْنِ،

(١) جاء في مختار الصحاح: ٥٨/١ "الْجَصُّ يَفْتَحُ الْجِيمِ وَكَسْرُهَا مَا يُبَنِّي بِهِ وَهُوَ مُعَرَّبٌ، وَالْجَصَاصُ الَّذِي يَتَخَذُهُ، وَجَصَاصٌ دَارُهُ تَجْصِيصًا".

(٢) كما في نسخة (ب)، والذى في الأصل: (ويسر).

(٣) المختصر: ٣٢/١، وعبارته: "فجاء بحمد الله كما يروق النواذير، ويجلو صدا الأذهان، ويرهف البصائر".

(٤) السابق نفسه.

(٥) في نسختي (ب، ج): (شفرته).

(٦) المختصر: ٢٤/١.

(٧) السابق: ٣٤/١، ٣٧، وعبارته: "الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها، والشکر فعل ينبي عن تعظيم المنعم لكونه منعما؛ سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالأركان".

وَقَدْ يُوجَّهُ ذِكْرُهُ بِأَنَّ الشَّاءَ يُطْلَقُ عَلَى مَا لَيْسَ بِاللِّسَانِ حَقِيقَةً^(١)؛ كَمَا في قَوْلُكَ: أَتَنِي اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَلَى ذَاتِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: {أَنْتَ كَمَا أَنْتَتَ عَلَى نَفْسِكَ} ^(٢) فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ قِيدِ الْلِّسَانِ ^(٣) احْتِرَازًا عَنْ ذَلِكَ، وَيَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ أَنَّ كَوْنَ إِطْلَاقِ الشَّاءِ عَلَيْهِ يَطْرِيقُ الْحَقِيقَةَ مَمْنُوعً، وَلَوْ سُلِّمَ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ كَوْنِهِ بِاللِّسَانِ أَنْ يَكُونَ قَوْلًا، وَلَا شَكُّ أَنَّ ذَلِكَ قَوْلُ، وَإِنَّ لَمْ يَكُنْ يَجَارِحَةُ الْلِّسَانِ؛ لِيُزَهَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَنْهُ، وَوَجْهُ التَّعْبِيرِ عَنْ كَوْنِهِ قَوْلًا يَكُونُهُ ^(٤) بِاللِّسَانِ، أَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْقَوْلَ يَكُونُ بِهِ، وَيَتَبَادرُ ^(٥) مِنْ كَوْنِهِ بِهِ أَنْ يَكُونَ قَوْلًا، وَبِالْجُمْلَةِ، فَشَاءُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِنْ كَانَ حَقِيقَةً، فَحَمْدُهُ أَيْضًا كَذِلِكَ، وَإِنْ كَانَ مَجَازًا فَمَجَازٌ، فَلَا وَجْهٌ لِلْاحْتِرَازِ يَقْنِدُ الْلِّسَانَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ عَلَى الْأَوَّلِ لَا يَصْحُّ الْاحْتِرَازُ، بَلْ لَا يَصْحُّ التَّعْرِيفُ إِلَّا يَمْا ذَكَرْنَا ^(٦) مِنْ إِرَادَةِ الْقَوْلِ، وَعَلَى الثَّانِي لَا حَاجَةٌ إِلَى الْاحْتِرَازِ، وَأَعْلَمُ أَنَّ بَيْنَ التَّعْرِيفِ ^(٧) الَّذِي ذَكَرَهُ - هاهُنا - وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ فِي الشَّرْحِ ^(٨) - وَهُوَ الشَّاءُ

(١) لورحة (٥/١).

(٢) في الموطأ للإمام مالك بشرح الزرقاني: ٤٩/٢ من حديث عائشة - رضي الله عنها - .

(٣) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): بدون كلمة (قيد).

(٤) في نسخة (ج): (يكون).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وتَبَادر).

(٦) في نسخة (ج): (ذكرناه).

(٧) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل (تعريف).

(٨) ينظر المطول: ٦.

بِاللِّسَانِ عَلَى الْجَمِيلِ - عُمُومًا مِنْ وَجْهٍ؛ لَا إِنْهُ تَرَكَ - هُنَا - قَيْدَ كَوْنِهِ عَلَى
الْجَمِيلِ، وَذَكَرَ قَيْدَ كَوْنِهِ عَلَى (قَصْدِ التَّعْظِيمِ)^(١) وَعَكَسَ فِي الشَّرْحِ،^(٢)
فَالْمَذْكُورُ - هاهنا - يَصُدُّقُ عَلَى ثَنَاءٍ^(٣) عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ، لَا عَلَى الْجَمِيلِ
يُخَلِّفُ الْمَذْكُورِ ثَمَّةَ، وَيَصُدُّقُ الْمَذْكُورِ ثَمَّةَ عَلَى ثَنَاءٍ^(٤) عَلَى الْجَمِيلِ، لَا عَلَى
قَصْدِ التَّعْظِيمِ يُخَلِّفُ الْمَذْكُورِ - هاهنا - فَإِنْ اعْتَبَرَ فِي حَقِيقَةِ الْحَمْدِ كِلا
الْأَمْرَيْنِ، فَالخَلْلُ يَحْصُلُ^(٥) فِي كِلا التَّعْرِيفَيْنِ؛ لَا شَتِّيَالٌ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى وَاحِدٍ
مِنْهُمَا، وَإِنْ اعْتَبَرَ كَوْنِهِ عَلَى الْجَمِيلِ^(٦) فَقَطْ، فَالخَلْلُ فِي التَّعْرِيفِ الْمَذْكُورِ هُنَا،
وَإِنْ اعْتَبَرَ كَوْنِهِ عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ فَقَطْ، فَفِي الْمَذْكُورِ ثَمَّةَ، وَكَلَّا يَبْعُدُ أَنْ
يُرَجَّحَ الْأَخِيرُ، فَيَسْتَقِيمَ مَا ذُكِرَ - هاهنا - بِأَنَّ أَحَدًا إِذَا أَتَى عَلَى ظَالِمٍ
بِأَنْواعِ الثَّنَاءِ، عَلَى مَا فَعَلَ مِنْ نَهْبِ الْأَمْوَالِ، وَقَتْلِ^(٧) النُّفُوسِ بِغَيْرِ حَقٍّ،
عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ حَمْدٌ، وَلَذَا يُدْمُدُ بِهَذَا^(٨) الْحَامِدُ؛ لَأَنَّ حَمْدَهُ
لَمْ يَقُعْ فِي مَحَلِّهِ، اللَّهُمَّ إِلَى أَنْ يُقَالَ: الْجَمِيلُ^(٩) أَعَمُّ مِنَ أَنْ يَكُونَ جَمِيلًا فِي

(١) المختصر: ٣٤/١.

(٢) ينظر المطول: ٦.

(٣) في نسخة (ج): (الثناء).

(٤) في نسخة (ج): (الثناء).

(٥) في نسخة (ب): (حاصل)، وفي نسخة (ج): بدونها.

(٦) في نسخة (ج): (مشتملاً على الجميل).

(٧) في نسخة (ج): (أو قتل).

(٨) في نسختي (ب، ج): (هذا).

(٩) في نسخة (ب): (إن الجميل).

الواقع، أو مَا^(١) يَجْعَلُهُ الْحَامِدُ جَمِيلًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْحَامِدَ فِي الصُّورَةِ المُذَكُورَةِ يَجْعَلُ الْمُحْمُودَ عَلَيْهِ جَمِيلًا، وَتَصْوِرُهُ^(٢) بِصُورَتِهِ، بَقِيَ شَيْءٌ، وَهُوَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا أَنَّ الْحَمْدَ يَخْصُّ الْأَمْرُ^(٣) الْأُخْتِيَارِيَّ، وَمَا ذُكِرَ - هُنَا - مُطْلَقٌ عَنِ التَّقْيِيدِ يَهُ،^(٤) وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرَجَّحَ الإِطْلَاقُ بِأَنَّهُ لَا يُوجِبُ إِشْكَالًا فِي حَمْدِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى صِفَاتِهِ؛ لَا كُنْهَا لَيْسَتْ بِاِخْتِيَارِهِ - تَعَالَى - عِنْدُهُمْ، وَإِلَّا لِزَمْ حُدُوْثُهَا؛ لِمَا عُرِفَ^(٥) فِي مَوْضِعِهِ،^(٦) وَلَا يُحْوِجُ إِلَى تَأْوِيلٍ فِي الْحَمْدِ عَلَى الْمَلَكَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ، مِنَ الْعِلْمِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْحَلْمِ وَتَحْوِهَا. قَوْلُهُ (أَوْ بِالْجِنَانِ)^(٧) لَا يُقَالُ كَيْفَ يُنْبئُ الشُّكْرُ الْجِنَانِيُّ - أَغْنِي الْإِعْتِقَادِ -^(٨) عَنِ التَّعْظِيمِ؟ لَا كُنْهُ لَا مَعْنَى لِإِنْبَائِهِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى نَفْسِ الشَّاكِرِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ لِعدَمِ اطْلَاعِهِ، وَلَوْ أَطْلَعَهُ الشَّاكِرُ بِقَوْلٍ أَوْ يَفْعَلِ،^(٩) فَذَلِكَ الْمُطْلَعُ بِهِ هُوَ الْمُنْبَئُ

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (أَنْ).

(٢) في نسختي (ب، ج): (وَيُصَوَّرُهُ).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (الحمد).

(٤) كما في نسخة (ج): بدون (به).

(٥) كما في نسخة (ج): (عَرَفْتَ).

(٦) أرى أن مثل هذه الأقوال من مزالق علم الكلام الذي يجب التوقف عنه؛ إذ القول بعدم اختياره فيه معنى الجبر، والقول باختياره يوهم الحدوث، وكلاهما مزلق من مزالق الاعتقاد، تعالى الله عن كل نقص وعيوب.

(٧) المختصر: ٣٧/١.

(٨) لوحة (٥/ب).

(٩) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (أَوْ فَعَلَ).

حقيقةً، لا الاعتقاد، فلَا يُكُونُ تعرِيفُ الشُّكْرِ بِالْمُنْبَئِ جَامِعًا؛ لِعدَمِ كَوْنِهِ صَادِقًا عَلَى الشُّكْرِ الْجَنَانِيِّ،^(١) وَلَا قُولُهُ (أَوْ يَا الْجَنَانَ) صَحِيحًا؛^(٢) لِأنَّهُ لَا إِنْبَاءَ لَهُ أَصْلًا؛^(٣) لَتَّأْنَا نَقُولُ مَعْنَى الْإِنْبَاءِ أَنْ يُقْيِدَ مَعْرِفَةً^(٤) الْمُنْبَئِ مَعْرِفَةً الْمُنْبَئِ عَنْهُ، وَلَا يَقْدَحُ فِيهِ الْجَهْلُ بِالْمُنْبَئِ، وَلَا رِيبٌ فِي تَحْقِيقِ^(٥) ذَلِكَ فِي الشُّكْرِ الْجَنَانِيِّ، وَمَا ذَكَرَ مِنْ حَصْرِ الْإِنْبَاءِ فِي الْمُطْلَعِ^(٦) الْمَذْكُورِ، إِنْ أُرِيدَ بِهِ^(٧) حَصْرُ الْإِنْبَاءِ عَنْ تَعْظِيمِ الْمُعْمَمِ، فَعَلَيْهِ مَنْعُ ظَاهِرٍ، بَلْ هُوَ مُنْبَئٌ عَنِ الاعْتِقادِ، وَالاعْتِقادُ مُنْبَئٌ^(٨) عَنِ التَّعْظِيمِ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ حَصْرُ الْإِنْبَاءِ عَنِ الاعْتِقادِ فَمُسْلَمٌ، وَلَا ضَيْرٌ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الْإِنْبَاءِ عَنِ التَّعْظِيمِ، وَقَدْ يُوجَّهُ السُّؤَالُ عَلَى مَا ذَكَرَ^(٩) أَنَّ الاعْتِقادِ بِالْجَنَانِ مِنْ أَقْسَامِ الشُّكْرِ بِأَنَّهُ لَيْسَ شُكْرًا؛ لِاتِّفَاءِ^(١٠) الْإِنْبَاءِ فِيهِ لِعدَمِ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج)؛ بدون عبارة التعليل.

(٢) في نسخة (ب)؛ بزيادة قوله (ابتنائه على إنباء الاعتقاد).

(٣) في نسخة (ج)؛ (إنباء عن إنباء الاعتقاد).

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل؛ (معرفته).

(٥) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج)؛ (تحقيق).

(٦) في نسخة (ب)؛ (المطلع به).

(٧) في نسخة (ج) بدون كلمة (به).

(٨) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل بدون كلمة (منبه).

(٩) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (عن التعظيم أيضا).

(١٠) في نسخة (ب)؛ (من أن الاعتقاد).

(١١) في نسخة (ب)؛ (ليس بشكر).

العلم به، ولو أطلع عليه بأمرٍ،^(١) فذلك المطلع^(٢) هو الشكر لـالاعتقاد؛ لأنَّه المُنْبئُ دُونَه، فيُحابُّ عَنْهُ^(٣) بِأَنَّ الْإِنْبَاءَ مُتَحَقِّقٌ فِيهِ لِمَا^(٤) ذُكِرَ؛ لأنَّا نَقُولُ: مَعْنَى الْإِنْبَاءِ أَنْ يُعْيِدَ مَعْرِفَةَ الْمُنْبَئِ مَعْرِفَةَ إِنْبَائِهِ عَنْهُ، وَلَا يَقْدَحُ فِيهِ الجهلُ بالمنبي، وَلَا رَيْبٌ فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ فِي الشُّكْرِ الْجَنَانِي^(٥) والاطلاع عليه لـما يلزم أن يكون من الشاكِرِ حتَّى يجعل شُكراً؛ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ هُوَ الشُّكْرَ، بل يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِ بِالْهَامِ، أَوْ بِإِخْبَارٍ، وَإِنَّ^(٦) كَانَ مِنْ جَهَتِهِ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الشُّكْرُ هُوَ هَذَا الْمُطْلَعُ،^(٧) لَا مَا يُطْلَعُ عَلَيْهِ مِنَ الاعتقاد، كَيْفَ، وَمَعْنَى الْإِنْبَاءَ مُتَحَقِّقٌ فِيهِ جَزْمًا؟! غَايَةُ الْأَمْرِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شُكْرًا نَّكَانٌ: أَحَدُهُمَا القَوْلُ أَوِ الْفَعْلُ الْمُطْلَعُ،^(٨) وَالآخَرُ مَا يُطْلَعُ عَلَيْهِ مِنَ الاعتقاد، وَإِنْبَاءُ أحَدِ الشُّكْرَيْنِ عَنِ الْآخَرِ لَا يُوجِبُ عَدَمَ كَوْنِ الْآخَرِ شُكراً. قَوْلُهُ (فَمَوْرِدُ الْحَمْدِ)^(٩)

(١) في نسخة (ج): (بأمر آخر).

(٢) في نسخة (ب): (المطلع به).

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): بدون (عنه).

(٤) في نسخة (ب): (كما).

(٥) ما بين القوسين في الأصل، وليس في نسختي (ب، ج).

(٦) في نسخة (ج): (ولain كان).

(٧) في نسخة (ب): (المطلع به).

(٨) كما في نسخة (ج)، الذي في الأصل (العقل المطلع)، وفي نسخة (ب): (الفعل المطلع به).

(٩) المختصر: ٣٧١، وعباراته: "فمورد الحمد لا يكون إلا باللسان، ومتعلقه يكون النعمة وغيرها، ومتعلق الشكر لا يكون إلا بالنعمة، وموردده يكون باللسان

لَمَّا كَانَ الظَّاهِرُ مِنَ التَّعْرِيفَيْنِ هُوَ النِّسْبَةُ بَيْنَ الْمُوْرِدَيْنِ وَبَيْنَ الْمُتَعَلِّمَيْنِ، وَيَظْهُرُ مِنْ هَائِيْنِ النِّسْبَتَيْنِ النِّسْبَةُ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ؛ فَفَرَغَ مَا يَظْهُرُ مِنَ التَّعْرِيفَيْنِ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ مَا يَظْهُرُ مِنَ الظَّاهِرِ^(١) عَلَيْهِ جَرِيًّا عَلَى مَا هُوَ قَاعِدُهُ التَّعْلِيمُ. قَوْلُهُ هُوَ اسْمُ لِلذَّاتِ الْوَاجِبُ الْوُجُودُ^(٢) أَيْ بِالذَّاتِ؛ لِأَنَّهُ الْمَفْهُومُ مِنِ الإِطْلَاقِ، وَذِكْرُ الصِّفَتَيْنِ - أَعْنِي الْوَجُوبَ الذَّاتِيَّ، وَاسْتِحْقَاقَ جَمِيعِ الْحَامِدِ - كَأَنَّهُ تَلْوِيْحٌ بِوَجْهِ^(٣) لطِيفٌ إِلَى اسْتِجْمَاعِ اسْمِ (الله) - تَعَالَى - لِجَمِيعِ^(٤) صِفَاتِ الْكَمَالِ، فَإِنَّ الْوَجُوبَ الذَّاتِيَّ يَسْتَجْمِعُ سَائِرَ صِفَاتِ الْكَمَالِ،^(٥) وَقَدْ فَرَغَ بَعْضُ الْحَقْقِيْنَ بَعْضَهَا عَلَيْهِ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهُ يُمْكِنُ تَفْرِيْعُ الْكُلُّ عَلَيْهِ، وَأَمَّا اسْتِحْقَاقُ جَمِيعِ الْحَامِدِ^(٦) فَلَأَنَّ كُلَّ كَمَالٍ يَسْتَحْقُ أَنْ يُحْمَدَ عَلَيْهِ، فَلَوْ شَدَّ كَمَالٌ عَنِ التَّبُوتِ لَهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَمْ يَكُنْ مُسْتَحْقًا لِلْحَمْدِ عَلَى هَذَا الْكَمَالِ، فَلَمْ يَكُنْ مُسْتَحْقًا لِجَمِيعِ الْحَامِدِ،^(٧) وَأَمَّا وَجْهُ اسْتِجْمَاعِ اسْمِ اللهِ -

وَغَيْرِهِ؛ فَالْحَمْدُ أَعْمَ من الشُّكْرِ باعتبار التَّعْلِقِ، وَأَخْصُ باعتبار المُورِدِ، وَالشُّكْرِ بِالْعَكْسِ".

(١) في نسخة (ب) : (من هذا الظاهر).

(٢) المختصر : ١، ٣٧، ٣٨، وعبارته : " (الله) هو اسْمُ لِلذَّاتِ الْوَاجِبُ الْوُجُودُ الْمُسْتَحْقُ لِجَمِيعِ الْحَامِدِ".

(٣) في نسخة (ج) : (بواجب).

(٤) كما في نسخة (ب)، الذي في الأصل (بجميع).

(٥) في نسختي (ب، ج) : (أَمَّا الْوَجُوبُ الذَّاتِي فَلَأَنَّهُ يَسْتَبِعُ سَائِرَ صِفَاتِ الْكَمَالِ).

(٦) في نسخة (ج) : (وَاسْتِحْقَاقُ جَمِيعِ الْحَامِدِ رَهْنٌ إِلَى ثَبُوتِ جَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ).

(٧) لِوَحَةٍ (٦/أ).

تعالى - لجميع صفاتِ الكمالِ ودلاليته^(١) عليها، فهوَ أَنْهُ - تعالى - اشتهرَ بهذهِ الصفاتِ في ضمنِ إطلاقِ هذا الاسمِ، فتفهمُ هذهِ الصفاتُ^(٢) منهُ، كما أنهُ اشتهرَ حاتِمَ بالجُودِ في ضمنِ إطلاقِ هذا الاسمِ، فتفهمُ هذهِ الصفةُ منهُ، وكذا فرعونُ الذي عادَى موسى - عليه السلام - اشتهرَ بصفةِ الظلمِ في ضمنِ إطلاقِ هذا الاسمِ، فتفهمُ هذهِ الصفةُ منهُ، ولا تفهُمُ من اسمِهِ العَلَمُ، وكذا لا تفهُمُ صفاتِ الكمالِ من اسمِ (الرَّحْمَنِ) كما تفهُمُ من اسمِ (اللهِ) - تعالى - فالمستجمِعُ هُوَ اسْمُ اللهِ - تعالى - دونَ غَيْرِهِ، وفيهِ بحثٌ؛ لأنَّ الظاهرَ أنَّ اشتهرَه^(٣) - تعالى - بصفاتِ الكمالِ لا يقتيدُ بإطلاقِ اسمِ دونَ اسمِ،^(٤) غَايَةُ الامرِ أنْ يختصَّ^(٥) ذلكَ بما يخصُّهُ - تعالى - ولو استعمالاً، فينبغي أنْ يكونَ الرَّحْمَنُ أَيْضاً مُستجمعاً، إِلَّا أَنْ يُقالُ: الرَّحْمَنُ مِنَ الصفاتِ، فالذَّاتُ فِيهِ مُبْهَمٌ وَضِعَافٌ،^(٦) بل الإِيمَانُ فِيهِ لازِمٌ قطْعاً، حتى لو^(٧) لُوحِظَ تعيينُ^(٨) ما خرجَ عنْ مُقتضى وَصْفِهِ،^(٩) فلا دليلَةَ لِهُ عَلَى خُصُوصِ ذاتِهِ

(١) في نسخة (ج) : (لدلالته).

(٢) في نسخة (ج) : بدون (هذهِ الصفات).

(٣) في نسخة (ج) : (وفيه أنَّ الظاهرَ أنَّ اشتهرَه).

(٤) كما في نسخة (ج)، والذي في الأصل: (لا يقتيد تضمنِ إطلاقِ اسمِ دونِ اسمِ)،

وفي نسخة (ب) : (لا يقتيد بضمنِ إطلاقِ اسمِ دونِ اسمِ).

(٥) في نسخة (ج) : (تخصيص).

(٦) في نسخة (ج) : (فينبغي أنْ يكونَ الرَّحْمَنُ مِنَ الصفاتِ والذَّاتِ فِيهِ مُبْهَمٌ وَضِعَافٌ).

(٧) في نسخة (ج) : بدون (لو).

(٨) في نسخة (ب) : (تعيين).

(٩) في نسخة (ب) : (وضعه).

- تعالى - وَضِعًا،^(١) وَمُجْرَدُ الْخُصُوصِيِّ فِي الْاسْتِعْمَالِ لَا يُوجِبُ اُنْفَهَامَ أُوصافِ هَذَا الْخَاصِّ مِنْهُ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُوجَّهَ الْاسْتِجْمَاعُ إِيَّاهُ هَذِهِ الدَّائِرَةِ الْمُخْصُوصَةَ هِيَ الْمَشْهُورَةُ بِالْاِتِّصَافِ بِصَفَاتِ الْكَمَالِ، فَمَا يَكُونُ عَلَيْهَا لَهَا دَائِرًا عَلَيْهَا بِخَصُوصِهَا يَدْلُلُ عَلَى هَذِهِ الصَّفَاتِ، لَا مَا يَكُونُ مَوْضِعًا لِمَفْهُومِ كُلِّيٍّ يَعْمُمُ هَذِهِ الدَّائِرَةَ وَغَيْرِهَا، وَإِنْ احْتَصَرَ الْاسْتِعْمَالُ بِهَا كَالرَّحْمَنِ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ لِذَاتٍ لَهَا الرَّحْمَةُ الْكَاملَةُ، وَخَصًّا فِي الْاسْتِعْمَالِ يَهُ - تعالى - وَفِي هَذَا أَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ تُفْهَمَ صِفَةُ الظُّلْمِ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي لِفَرْعَوْنَ الَّذِي عَادَى مُوسَى الْكَلَّا. قَوْلُهُ (وَالْعَدْوُ إِلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمَيِّ)^(٢) يَعْنِي أَنَّ قَوْلَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، كَانَ فِي الْأَصْلِ جُمْلَةً فَعْلَيَّةً، أَيْ: حَمِدْتُ اللَّهَ حَمْدًا، أَوْ حَمِدْتُ حَمْدًا لِلَّهِ،^(٣) فَحَدِيفَ الْفَيْعُولُ مَعَ الْفَاعِلِ، وَأَقِيمَ الْمَصْدَرُ مَقَامُهُ، وَجُعِلَ الْجُمْلَةُ اسْمَيَّةً لِلدلَّةِ عَلَى الدَّوَامِ وَالثَّباتِ، كَمَا قَالُوا فِي: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ،^(٤) وَفِي عِبَارَتِهِ حِيثُ جَعَلَ

(١) كما في نسختي (ب، ج) : (وصفا).

(٢) المختصر: ٣٨/١، وعبارتة: "والعدول إلى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والثبات".

(٣) جاء في الكتاب لسيبوه: ١/٣٢٩ "واعلم أنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ" وإن ابتدأته ففيه معنى المنصوب، وهو بدل من اللفظ بقولك: أَحَمَدُ اللَّهُ . وينظر تفسير القرطبي: ١/١٣٥.

(٤) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (سلام عليك)، وكأن ما ذكره - هاهنا - مأخذ من قول الزمخشري (ت ٥٣٨) في الكشاف: ١/٩ إذ يقول: "وارتفاع الحمد بالابتداء وخبره الظرف الذي هو لَهُ وأصله النصب الذي هو قراءة بعضهم بإضمار فعله على أنه من المصادر التي تنصبها العرب بأفعال

العدول للدلالة على الدوام والثبات^(١) دون اسمية الجملة دفع لِمَا يُقالُ : قد صرَّحَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِيرِ^(٢) - رَحْمَهُ اللَّهُ - بِأَنَّ لَهُ دِلَالَةً فِي : زَيْدُ مُنْطَلِقُ، عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَبَوتِ الْأَنْطَلَاقِ لِزَيْدٍ،^(٣) وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّيْخَ إِنَّمَا نَفَى الدِّلَالَةَ عَنْ

مضمرة في معنى الإخبار، كقولهم: شكرًا، وكفراً، وعجبًا، وما أشبه ذلك، ومنها: سبحانك، ومعاذ الله، ينزلونها منزلة أفعالها ويستدون بها مسدّها؛ لذلك لا يستعملونها معها، ويجعلون استعمالها كالشريعة المنسوخة، والعدل بها عن النصب إلى الرفع على الابتداء للدلالة على ثبات المعنى واستقراره. ومنه قوله تعالى: (قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ)، رفع السلام الثاني للدلالة على أنَّ إبراهيم - عليه السلام - حياهم بتحية أحسن من تحيتهم؛ لأن الرفع دال على معنى ثبات السلام لهم دون تجدد وحدوثه. والمعنى: **خَمْدَ اللَّهَ حَمْدًا**.

(١) في نسخة (ج): بدون (والثبات).

(٢) هو عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، أبو بكر: واضح أصول البلاغة، كان من أئمة اللغة، من أهل جرجان بين طبرستان وخراسان، له شعر رقيق، ومن كتبه: أسرار البلاغة، ودلائل الإعجاز، والمغني في شرح الإيضاح، ثلاثون جزءاً، اختصره في شرح آخر سماه المقتصد، وإعجاز القرآن والعمدة في تصريف الأفعال، والعوامل المئة، توفي (٤٧١هـ). (ينظر طبقات الشافعية: ١٤٩/٥، وبغية الوعاة: ١٠٦/٢، والأعلام: ٤٨/٤).

(٣) جاء في دلائل الإعجاز: ١٧٤ "إِذَا قُلْتَ: "زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ"، فَقَدْ أَثَبْتَ الْأَنْطَلَاقَ فَعْلًا لَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْعَلَهُ يَتَجَدَّدُ وَيَحْدُثُ مِنْهُ شَيْئًا فَشَيْئًا، بَلْ يَكُونُ الْمَعْنَى فِيهِ كَالْمَعْنَى فِي قَوْلِكَ: "زَيْدٌ طَوِيلٌ"، و "عُمَرٌ قَصِيرٌ" فَكَمَا لَا تَقْصِدُ - هَاهُنَا - إِلَى أَنْ تَجْعَلَ الطَّوْلَ أَوَ الْقَصَرَ يَتَجَدَّدُ وَيَحْدُثُ، بَلْ تَوَجِّهُمَا وَتُثْبِتُهُمَا فَقَطْ، وَتَقْضِي بِوْجُودِهِمَا عَلَى الْأَطْلَاقِ، كَذَلِكَ لَا تَتَعَرَّضُ فِي قَوْلِكَ: "زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ" لِأَكْثَرِ مِنْ إِثْبَاتِهِ لِزَيْدٍ".

نفسِ الاسمية، فَلَا يُنافي كَوْنِ العدُولِ إِلَى الاسمية للدلالة عَلَى الدَّوَامِ؛^(١)
 لأنَّ الدَّالَ إِمَّا نَفْسُ العُدُولِ، أَوِ الاسمية بِأَضْمَامِ العُدُولِ، هَذَا، وَلَكِنْ
 سَيَأْتِي فِي أَخْوَالِ الْمُسْنَدِ إِنَّ كَوْنَهُ اسْمًا^(٢) لِإِفَادَةِ الدَّوَامِ وَالثَّبَاتِ^(٣) لِأَغْرَاضِ
 تَتَعَلَّقُ^(٤) بِذَلِكَ، وَلَا يُتَعَرَّضُ^(٥) فِيهِ لِلْعُدُولِ أَصْلًا، فَيَدْلُلُ بِظَاهِرِهِ إِنَّ نَفْسَ
 الاسمية تَدْلُلُ عَلَى الدَّوَامِ، وَيُمْكِنُ إِنْ يُقَالَ: إِنَّ الاسمية تَدْلُلُ دِلَالَتَيْنِ: لِفَظِيَّةً
 عَلَى مُجَرَّدِ الثُّبُوتِ كَمَا ذَكَرَ الشَّيخُ،^(٦) وَعَقْلَيَّةً عَلَى الدَّوَامِ؛ كَمَا ذَكَرَ
 الرَّضِيُّ^(٧) فِي الصَّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ^(٨) أَنَّهَا لَمَّا لَمْ تَدْلُلْ عَلَى التَّجَدُّدِ تَبَتَ الدَّوَامُ
 بِمُعْتَصَمِيِّ الْعَقْلِ؛ إِذَا أَصْلُ فِي كُلِّ ثَابِتِ دَوَامُهُ، فَالشَّيخُ نَفَى الدَّلَالَةِ الْفَظِيَّةِ
 عَلَى الدَّوَامِ، فَلَا يُنافي إِثْبَاتُ الدَّلَالَةِ الْعَقْلَيَّةِ عَلَيْهِ، فَإِنْ قُلْتَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ،

(١) كما في نسخة (ب)، وفي نسختي (الأصل، ج) : بدون (على الدوام).

(٢) في نسخة (ج) : بدون (اسما).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : بدون (والثبات).

(٤) لورحة (٦/ب).

(٥) في نسختي (ب، ج) : (عرض).

(٦) ينظر هامش (٤).

(٧) ترجمته: هو محمد بن الحسن الرضي الإستراباذى، نجم الدين: عالم بالعربية، من أهل إستراباذ من أعمال طبرستان، اشتهر بكتابيه الوافية في شرح الكافية، لابن الحاجب في النحو جزآن، أكمله سنة ٦٨٦، وشرح مقدمة ابن الحاجب - وهي المسماة بالشافية، في علم الصرف توفي "٦٨٦هـ" ، (ينظر: الأعلام: ٨٦/٦، وبغية الوعاة: ٥٦٧/١).

(٨) ينظر شرح الشافية للرضي: ١٤٨/١، ١٤٩.

جملة اسمية خبرها ظرفية، والظرفية فعلية تقديراً، ولذا جعلوا اختصار الفعلية مقتضايا لإيراد الظرفية، وقد صرّحوا بأن الجملة الاسمية التي خبرها فعلية تفيد التجدد كالفعلية، وكذا^(١) إذا كان خبرها ظرفية، قلت: قد صرّحوا بأنّ تحوّل سلام عليكم، يفيد الدوام، وكذا قوله - تعالى - «إنا معكم» (سورة البقرة آية ١٤) مع أن الخبر جملة ظرفية، فالوجه أن يوفق بينهما^(٢) لأن الجملة الاسمية التي خبرها ظرفية إنما يفيد^(٤) التجدد إذا لم يوجد داع إلى الدوام^(٥) كالعدول مثلاً، أمّا إذا وجد فيحمل على الدوام، وفيه أنه يقتضي أن يجوز إذا وجد داع إلى الدوام^(٦) أن تحمل الاسمية التي خبرها فعلية على إفاده الدوام، وهو مشكل جداً؛ لتصريحهم بانها^(٧) كالفعلية المحسنة في إفاده التجدد، ولو جاز هذا؛ لجاز أن تحمل الفعلية أيضاً على إفاده الدوام عند وجود الداعي،^(٨) ولما يقدم عاقل على التزامه، اللهم

(١) في نسخة (ب) : (فكذا).

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب) : (سلام عليك).

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل : بدون (بينهما)، وفي نسخة (ج) : (فالتجيه إنما يوفق بأن الاسمية...).

(٤) في نسخة (ب) : (تفيد) يقصد أن الجملة تفيد، وما في الأصل أرجح لأن الذي يفيد التجدد هو الخبر الذي جاء ظرفا.

(٥) في نسخة (ج) : (داعي الدوام)

(٦) في نسخة (ج) : (داعي الدوام).

(٧) في نسخة (ج) : (بها).

(٨) في نسخة (ج) : (الداعي).

إِلَى أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ التَّصْرِيحِ بِالْفِعْلِ وَتَقْدِيرِهِ، وَالْأُوْجَهُ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْفَعْلِيَّةِ وَالْاِسْمِيَّةِ الَّتِي خَبَرُهَا فَعْلِيَّةً، بَأَنَّ الْمَصْوُدَ^(١) فِي الْفَعْلِيَّةِ نَسْبَةُ الْفَعْلِ إِلَى فَاعِلِهِ، وَأَنَّهَا تَدْلُّ عَلَى التَّجَدُّدِ الْأَبْتَأَةِ، وَالْمَصْوُدَ^(٢) فِي الْاِسْمِيَّةِ الْمذُكُورَةِ نَسْبَةُ الْفَعْلِيَّةِ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، وَلُزُومُ كَوْنِهَا دَالًا^(٣) عَلَى التَّجَدُّدِ مَمْنُوعٌ، وَلُزُومُ كَوْنِ النَّسْبَةِ الَّتِي فِي الْخَبَرِ دَالًا عَلَى التَّجَدُّدِ، لَا يَسْتَنِرُ كَوْنُ نَسْبِيَّتِهَا إِلَى الْمُبْتَدَأِ كَذَلِكَ، فَيَجُوزُ أَنْ تُحْمَلَ^(٤) هَذِهِ الْاِسْمِيَّةِ عَلَى إِفَادَةِ الدَّوَامِ عِنْدَ وُجُودِ الدَّاعِي بِخِلَافِ الْفَعْلِيَّةِ، وَقَدْ يُقَالُ: الظَّرْفُ إِنَّمَا يُقَدَّرُ بِالْفَعْلِ إِذَا لَمْ يَقُعْ خَبَرًا؛ بَلْ صِفَةً أَوْ صَلَةً^(٥) مَثَلًا، وَأَمَّا إِذَا وَقَعَ خَبَرًا، فَيُقَدَّرُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْخَبَرِ الْإِفْرَادُ، فَقَدْ^(٦) ذَكَرَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ الْإِنْصَافَ أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ قَوْلِنَا: زَيْدُ فِي الدَّارِ، ثَابَتُ وَمُسْتَقِرٌ^(٧) فِيهَا، لَا تَبَتَّ وَأَسْتَقِرَّ،^(٨) وَفِيهِ بَحْثٌ، وَهُوَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا

(١) في نسخة (ج) : (المقصد).

(٢) في نسخة (ج) : (المقصد).

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج) : بدون (دالا).

(٤) في نسخة (ب) : (تحمل).

(٥) في نسختي (ب، ج) : (صلة أو صفة).

(٦) في نسخة (ب) : (وقد).

(٧) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج) : بدون (ومستقر).

(٨) لعله يقصد ما جاء في شرح الكافية : ٣٤٩ / ١ "إِذَا كَانَ خَبَرُ الْمُبْتَدَأْ ظَرْفًا، أَوْ جَارًا أَوْ مَجْرُورًا فَلَا بدْ مِنْ مَقْدِرٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَذَلِكَ الْمَقْدِرُ إِمَّا اسْمٌ فَاعِلٌ، أَوْ فَعْلٌ، وَكَوْنِهِ اسْمٌ فَاعِلٌ أَوْ لَوْجَهٍ: أَحَدُهُمَا: أَنْ تَقْدِيرُ اسْمِ الْفَاعِلِ لَا يَحْجُجُ إِلَى تَقْدِيرِ آخَرٍ؛ لِأَنَّهُ وَافِ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْمُحْلِ مِنْ تَقْدِيرِ خَبَرٍ مَرْفُوعٍ، وَتَقْدِيرِ الْفَعْلِ بِحَجْجٍ إِلَى تَقْدِيرِ

ذَكَرُوا كُونَ اخْتِصَارِ الْفَعْلِيَّةِ مُقْتَضِيًّا لِإِرَادِ الظَّرْفِيَّةِ فِي كُونِ الْمُسْنَدِ ظَرْفًا، فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْخَبَرَ الظَّرْفَ مُقْدَرٌ بِالْفَعْلِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا قَدْرُوا الظَّرْفَ بِالْفَعْلِ إِذَا لَمْ يُوجِدْ دَاعًّا إِلَى قَصْدِ الدَّوَامِ وَالثَّبَاتِ، أَمَّا إِذَا وُجِدَ دَاعًّا^(١) فَلَا،^(٢) بَلْ يُقَدِّرُ اسْمُ الْفَاعِلِ إِجَابَةً لِلداعِي.^(٣) قَوْلُهُ وَتَقْدِيمُ الْحَمْدِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ أَهْمُ^(٤) لَا يُقَالُ: هَذَا الْاِهْتِمَامُ عَارِضٌ بِوَاسْطَةِ الْمَقَامِ، وَالْاِهْتِمَامُ بِاسْمِ اللَّهِ -تَعَالَى- ذَاتِي^(٥)، وَالذَّاتِي يُبَغِّي أَنْ يُقْدِمَ فِي الْاعْتِبَارِ، وَإِنْ^(٦) لَمْ يُقْدِمْ، فَيُبَغِّي أَنْ لَا يُؤَخِّرَ؛ لَا تَأْنِي نَقُولُ: كَوْنُ الْبَلَاغَةِ مُطَابِقَةِ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَى الْمَقَامِ،^(٧) لَا رِعَايَةُ الْأُمُورِ الدَّائِرَيَّةِ، رُجُوحُ الْعَارِضِيَّةِ، وَقَدْ يُجَابُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَمْ يُرِجِّعْ الْعَارِضِيَّةَ بِلِ تَعَارَضِنَا فَتَسَاقَطَا، فَعَمِلَ^(٨) بِمَا هُوَ الأَصْلُ مِنْ تَقْدِيمِ الْمُبْتَدَأِ عَلَى الْخَبَرِ؛ سَيِّمَا

اسم الفاعل، إذ لا بد من الحكم بالرفع على محل الفعل إذا ظهر في موضع الخبر، والرفع المحكوم به لا يظهر إلا في اسم الفاعل، الثاني: أن كل موضع كان فيه الظرف خبراً، وقد تعلقه بفعل أمكن تعلقه باسم فاعل، وينظر شرح الأشموني: ١٨٩/١، ١٩٠.

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): بدون (داع).

(٢) لوحة (٧/أ).

(٣) في نسخة (ج): (على إجابة الداعي).

(٤) المختصر: ١/٣٨.

(٥) في نسختي (ب، ج): (ولئن).

(٦) في نسخة (ج): (كون البلاغة مطابقة مقتضى المقام)، وفي الإيضاح: ٤١/١ "وَأَمَّا بِلَاغَةُ الْكَلَامِ:

فَهِيَ مُطَابِقَتُهُ لِمُقْتَضَى الْحَالِ مَعَ فَصَاحَتِهِ".

(٧) كما في نسخة (ب)، والذي في نسخة الأصل: (تساقطا يعمل).

إِذَا كَانَ الْمُبْتَدُأْ سَادًّا مَسَدًّا لِالْعَامِلِ بِحَسْبِ الْأَصْلِ، فَإِنَّ مَرْتَبَةَ الْعَامِلِ التَّقْدِيمُ عَلَى الْمَعْمُولِ.^(١) قَوْلُهُ (كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُ الْكَشَافِ)^(٢) حَصَّهُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْمُفْتَاحَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (اقْرَأُ الْأَوَّلَ مُنْزَلٌ مِنْزَلَةَ الْلَّازِمِ غَيْرَ مُعَدِّي^(٣) إِلَى مَقْرُوءِهِ، وَيَاسِمُ رَبِّكَ مَتَعْلِقٌ بِ(اقْرَأُ الثَّانِي).^(٤) قَوْلُهُ (إِيَّاهُمَا لِقُصُورِ الْعِبَارَةِ)^(٥) أَدْرَجَ لِفْظَ الْإِيَّاهَ - هاهُنا -^(٦) مَعَ أَنَّهُ تَرَكَهُ فِي الشَّرْحِ؛^(٧) لِأَنَّهُ لَا

(١) في نسختي (ب ، ج) : (معموله)، جاء في الأصول في النحو: ٩٣/١ "مرتبة العامل قبل المعمول فيه، ملقوظاً به أو مقدراً" وينظر شرح المفصل: ٢٠٢/١ ، ٣٤٥/٤ ، ٤٩٥/١ . وتوجيه اللمع: ٤٩٥/١.

(٢) المختصر: ٣٨/١ ، وعبارةه: "وتقدم الحمد باعتبار أنه أهم؛ نظرا إلى كون المقام مقام الحمد؛ كما ذهب إليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله - تعالى - (اقْرَأُ يَاسِمَ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) (سورة العلق: ١) على ما سيجيء" وينظر الكشاف: ٢/١ ، ٣ ، ٢٧٥/٤ .

(٣) في نسخة (ب) : (متعدّ)، ويقصد بـ (اقرأ) الأول قوله - تعالى - (اقرأ ياسِمَ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) (سورة العلق: ١) وبـ (اقرأ) الثانية قوله - تعالى - (اقرأ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ) سورة العلق: ٣).

(٤) جاء في مفتاح العلوم: ٢٣٥، ٢٣٦ "على المؤمن في نحو "بِسْمِ اللَّهِ إِذَا أَرَادَ تَقدِيرَ الفعل معه أن يؤخر الفعل على نحو بِسْمِ اللَّهِ أَقْرَأْ أو أَكْتَبْ وَكَانَيْ بِكَ تقول فما بال "اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ" مقدم الفعل على المفعول وأن كلام الله أحق برعاية ما يجب رعايته، فالوجه فيه عندي أن يحمل اقرأ على معنى افعل القراءة وأوجدها على نحو ما تقدم في قولهم فلان يعطي وينعن في أحد الوجهين غير معدّي على مقرؤء به وأن يكون باسم ربك مفعول اقرأ الذي بعده".

(٥) المختصر: ٤٠/٤ ، وعبارةه: "ولم يتعرض للمنعن به إيهاماً لقصور العبارة عن الإحاطة به، ولئلا يتوهם اختصاصه بشيء دون شيء".

(٦) في نسخة (ج) : بدون (هاهُنا).

(٧) ينظر المطول: ٧.

قصور حقيقة عن الإحاطة لإمكان الإحاطة الإجمالية، ويمكّن توجيه الترتك بأن يحمل الإحاطة على ما هو الكامل منها،^(١) وهي الإحاطة التفصيلية، إذ لا شك في قصور العبارة - هاهنا - حقيقة، فلو أجريت الإحاطة على إطلاقها يمكن توجيه الترتك أيضاً لكن بتتكلف؛^(٢) كما ذكرنا في حاشية الشرح،^(٣) ويمكن توجيهه ذكر الإيمام على تقدير حمل الإحاطة على التفصيلية؛ لأن حذف المنعم^(٤) به لا يدل بطريق القطع على القصور؛^(٥) لجواز أن يكون الحذف لوجه آخر،^(٦) وإنما يفيد وهما به،^(٧) فذكر الإيمام يستقيم على تقدير إجراء الإحاطة على إطلاقها، وحملها على التفصيلية بما تتكلف، وأماماً تركه، فإنما يستقيم على الأول بتتكلف، فالذكر أولى. قوله (ولئلا يتوهّم اختصاصه بشيء دون شيء)^(٨) يعني لو ذكر المنعم به فإنما يذكر بعضاً؛ لتعذر ذكر جميعه تفصيلاً؛ فيتوهّم^(٩) الاختصاص بالبعض المذكور،^(١٠)

(١) في نسخة (ج) : (الكامن هاهنا).

(٢) في نسخة (ج) : (عنها).

(٣) في نسخة (ج) : بدون (لكن بتتكلف).

(٤) حاشيته على المطول لوحدة ٩.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة (الأصل) : (المفتح).

(٦) في نسخة (ج) : (قصور العبارة).

(٧) في نسخة (ب) : (لوجه آخر).

(٨) عبارته في حاشيته على المطول لوحدة ٨ (إنما يورث وهما به)، وأراها أصح معنى مما ذكره - هاهنا - .

(٩) المختصر : ٤٠ / ١.

(١٠) في نسخة (ج) : (ليتوهم).

(١١) كما في نسخة (ب)، والذي في نسخة (الأصل) : (بعض)، والذي في نسخة (ج) : (بالذكر).

وإنما ذكر التوهم لأن التخصيص بالذكر لا يوجب نفي ما عدا المذكور، فإن قلت: ^(١) إن تذر ذكر الجميع تفصيلاً، فلا خفاء في إمكانه إجمالاً، فالتعليل قاصر، قلت: إذا ذكر الجميع إجمالاً؛ لأن يذكر لفظاً يفيده العموم، فربما يتوهم خروج البعض لشيوع التخصيص في العمومات؛ سيما في المقامات ^(٢) الخطابية، فتوهم الاختصاص بالبعض ^(٣) قائم أيضاً في ذكر الكل إجمالاً، وقد يوجئ التعليل بأن عدم حذف المنع به إما بذكر الكل إجمالاً، أو بذكر ^(٤) البعض تفصيلاً، والتعليل إنما هو للثاني، وليس بذلك. قوله (رعاية لبراءة الاستهلال) ^(٥) وهي كون الابتداء مناسباً للمقصود، ^(٦) وهو إنما يكون سبباً لبراءة الاستهلال، أي: تفوق الابتداء وكماله، فتسميتها بها يكون تسمية للسبب باسم المسبب؛ تبيها على كمال السبب في السببية، ^(٧) ثم إن البراءة - هنا - إنما ياعتبار ذكر البيان، وهذا الكتاب في فن البيان،

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة (الأصل): (قيل).

(٢) في نسخة (ج): (المقدمات).

(٣) في نسخة (ج): بدون (البعض).

(٤) في نسخة (ج): (يذكر).

(٥) في الإيضاح مع البغية: ٤/١٣٠ "أحسن الابتداءات ما ناسب المقصود، ويسمى براءة الاستهلال".

(٦) المختصر: ٤/١، وعبارته: "ـ (وعلم) من عطف العام على الخاص؛ رعاية لبراءة الاستهلال ، وتبيها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان لقوله (ما لم نعلم)".

(٧) في نسخة (ج): (للمقصد).

(٨) لوحه (٧/ب).

(٩) أي من المجاز المرسل وعلاقته المسببية.

والبيان وإن اختلفا معنىًّ، لكن تشاركاً في الاسم، وإنما باعتبار أنَّ فن المعاني والبيان يتعلُّق^(١) بالبيان بالمعنى المذكور هنا، وهو المنطق الفصيح^(٢) ثم إن رعاية البراعة تحصل بذكر تعليم البيان، سواء لوحظ كونه خاصًا بعد عام، سواء كان هناك عطف أو^(٣) لا، فتعليل كون (علم) من عطف الخاص على العام بالرعاية لا يخلو عن شيء، والتوجيه بأنه تعليل لما يتضمنه قوله (عطف الخاص على العام)^(٤) - وهو مطلق الذكر - يأبه التعليل الآخر^(٥) وهو قوله (وتبيها على فضيلة نعمة البيان)^(٦) لأنَّ التباهي إنما يحصل بلحظة كونه خاصًا بعد العام^(٧) ومعطوفاً عليه، ويمكن التوجيه بأنه يعتبر أولًا عطف قوله (وتبيها) على (رعاية) ثم يجعل المجموع علةً، ولا شك أنَّ حصول المجموع يتوقف على ملاحظة كونه خاصًا معطوفاً على عام؛^(٨) فليتأمل. قوله (ما لم تعلم)^(٩) ذكره، وإن كان التعليم لا يتعلُّق إلَى بغير المعلوم؛ لأنَّ المراد بما لم

(١) في نسخة (ب) : (متعلق).

(٢) في نسخة (ج) بزيادة بعده هي : (العرب عمما في الضمير).

(٣) في نسخة (ج) : (أم).

(٤) المختصر : ٤١/١.

(٥) في نسخة (ب) : (الأخير).

(٦) المختصر : ٤١/١.

(٧) في نسختي (ب، ج) : (عام).

(٨) في نسخة (ج) : (العام).

(٩) المختصر : ٤١/١.

نَعْلَمُ، مَا لَمْ نَكُنْ نَعْلَمُ، أَيْ: مَا لَمْ نَعْلَمْ بِقُوَّتِنَا وَاجْهَادِنَا آخَذًا^(١) مِنْ قُولِهِ - تَعَالَى - **«وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ»** (سورة النساء: ١١٣) كَذَّا سَمِعْتُ مِنْهُ - رَحْمَةُ اللهِ - وَيَكُنْ أَنْ يَكُونَ فَائِدَتُهُ التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ - تَعَالَى - رَقَاهُمْ مِنْ حَضِيقِ الْجَهْلِ إِلَى ذِرْوَةٍ^(٢) الْعِلْمُ، فَيَظْهُرُ وَجْهُ كَوْنِهِ نِعْمَةً غَايَةَ الظَّهُورِ، كَمَا قَالَ صَاحِبُ الْكَشَافِ^(٣) فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - **«عَلِمَ الْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَعْلَمْ»** (سورة العلق: ٥) أَيْ: نَقَلَهُمْ مِنْ ظُلْمَةِ الْجَهْلِ إِلَى نُورِ الْعِلْمِ، وَقَدْ يُقَالُ: مُلاحظَةُ عُمُومِ كَلِمَةِ مَا تُورِثُ الْفَائِدَةَ. قَوْلُهُ (أَيِ الْخَطَابُ الْمَفْصُولُ)^(٤) يَعْنِي أَنَّ الفَصْلَ مَصْدُرٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَوِ الْفَاعِلِ فَهُوَ مَجازٌ لِغَوِيٍّ^(٥) وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ الفَصْلَ بِمَعْنَى الْمَصْدُرِ عَلَى مَا هُوَ حَقِيقَةٌ، وَتَعْتَبِرَ التَّجْوِزَ^(٦) فِي إِضَافَتِهِ إِلَى الْخَطَابِ عَلَى طَرِيقَةِ جَرُّ قَطِيفَةٍ^(٧) وَأَخْلَاقُ شَيْابِ، فَأَصْلُهُ خَطَابٌ فَصْلٌ، نَحْوِ

(١) فِي نَسْخَةِ (ج): (وَآخَذَا).

(٢) ذُرَى الشَّيْءِ بِالضمِّ: أَعْلَاهُ، الْواحِدَةُ ذِرْوَةٌ، وَذِرْوَةٌ أَيْضًا بِالضمِّ، وَهِيَ أَعْلَى السَّيَامِ. (الصَّاحِحُ: ٢٣٤٥ / ٦).

(٣) فِي الْكَشَافِ: ٧٧٦ / ٤.

(٤) الْمُختَصِّرُ: ٤٤ / ٤، وَعِبَارَتُهُ: (وَفَصِيلُ الْخَطَابِ) أَيِ الْخَطَابُ الْمَفْصُولُ الْبَيْنُ الَّذِي يَتَبَيَّنُهُ مِنْ يَخَاطِبُ بِهِ وَلَا يَلْتَبِسُ عَلَيْهِ، أَوِ الْخَطَابُ الْفَاصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

(٥) أَيُّ أَنْ (فَصِيلُ الْخَطَابِ) يَفْسُرُ عَلَى أَنَّهُ الْخَطَابُ الْمَفْصُولُ أَوِ الْفَاصِلُ، وَإِضَافَةُ فَصِيلٍ لِلْخَطَابِ مِنْ إِضَافَةِ الصَّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، وَأَنَّ الْمَصْدُرَ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ أَوِ اسْمِ الْمَفْعُولِ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ الْمَرْسُلِ. (يَنْظُرُ حَاشِيَةَ الدَّسْوِيقِيِّ: ٤٤ / ١).

(٦) كَمَا فِي نَسْخَةِ (ب)، وَالَّذِي فِي الأَصْلِ: (حَقِيقَتِهِ التَّعْبِيرُ التَّجْوِزُ).

(٧) الْقَطِيفَةُ: ثُوبٌ ذُو خَمَلٍ ثُمَّ تُنْتَرِشُ، وَجَمِيعُهُ قُطُفٌ" (تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ: ٩ / ٢٦)، "الْجَرْدُ مِنَ الشَّيْابِ: الْخَلْقُ، أَوِ الَّذِي سَقطَ زَبَرُهُ أَوِ الَّذِي بَيْنَ الْجَدِيدِ وَالْخَلْقِ، وَيَجْمَعُ عَلَى

رَجُلٌ عَدْلٌ، وَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ،^(١) وَكَانَ هَذَا أَوْفَقُ بِمَا عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْمَعَانِي،^(٢) حَيْثُ رَجَحُوا التَّجْوِزُ الْعُقْلِيُّ فِي إِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ عَلَى حَذْفِ الْمَضَافِ، أَيْ ذَاتِ إِقْبَالٍ،^(٣) وَلَكَ أَلَّا تَعْتَبِرَ فِي الْكَلَامِ تَجْوِزًا أَصْلًا؛ بِعْنَى أَنَّهُ - تَعَالَى - أَعْطَى الرَّسُولَ - ﷺ - كُونَ خَطَابِه مَفْصُولًا، أَوْ فَاصِلًا عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مِنَ الْمَعْلُومِ، أَوِ الْمُجْهُولِ، وَفِي هَذَا الْوَجْهِ دِقَّةٌ وَلَطَافَةٌ، فَإِنَّ حَقِيقَةَ النِّعْمَةِ الْمُخْصَّةِ يَمْنُ أُوتِيَ فَصْلُ الْخَطَابِ وَكَمَالُ الشَّرَفِ، إِنَّمَا هُوَ^(٤) كَوْنُ خَطَابِه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَاصِلًا أَوْ مَفْصُولًا، لَا ذَاتَ

جرود، وانثال جردة. وقالوا: جرد قطيفة أي قطيفة جرد، وهي التي انجرد حملها وخلقت" (معجم متن اللغة: ٥٠٣/١).

(١) وهو تأويلٌ في بيت شعر من قيل النساء في ديوانها: ٤٦ ، قال عنه عبد القاهر الجرجاني :

"مَا طَرِيقُ الْمَجَازِ فِيهِ الْحُكْمُ، قُولُ الْخَنَسَاءِ (من البسيط):
تَرْتَمِعُ مَا رَتَعْتُ، حَتَّى إِذَا ادَّكَرْتُ فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ
وَذَاكَ أَنَّهَا لَمْ تُرِدْ بِالْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ غَيْرَ مَعْنَاهُمَا، فَنَكُونَ قَدْ تَجْوَزَتِ فِي نَفْسِ الْكَلْمَةِ،
وَإِنَّا تَجْوَزَتْ فِي أَنْ جَعَلْنَا لَكُثْرَةِ مَا تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ، وَلِعَلَبةِ ذَاكَ عَلَيْهَا وَاتِّصالِه مَنْهُ،
وَإِنَّهَ لَمْ يَكُنْ لَهَا حَالٌ غَيْرُهَا، كَأَنَّهَا قَدْ تَجَسَّمَتْ مِنَ الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ. وَإِنَّمَا كَانَ يَكُونُ
الْمَجَازُ فِي نَفْسِ الْكَلْمَةِ، لَوْ أَنَّهَا كَانَتْ قَدْ اسْتَعَارَتِ "الْإِقْبَالُ وَالْإِدْبَارُ" لِعَنِّيْ غَيْرِ
مَعْنَاهُمَا الَّذِي وُضِعَ لَهُ فِي الْلِّغَةِ. وَمَعْلُومٌ أَنْ لَيْسَ الْاسْتَعَارَةُ مَا أَرَادَتْهُ فِي شَيْءٍ، تَنبِيهُ
عَلَى فَسَادِ مَنْ جَعَلَ هَذَا الْمَجَازَ مِنْ بَابِ مَا حَذَفَ مِنْهُ الْمَضَافَ، وَأَقِيمَ الْمَضَافَ إِلَيْهِ
مَقَامَهُ" (دلائل الإعجاز: ٣٠١، ٣٠٠).

(٢) في نسخة (ب): (علم المعاني).

(٣) ينظر دلائل الإعجاز: ٣٠١، ٣٠٠، والإيضاح: ١٠٨/١.

(٤) في نسخة (ج): (وهو).

الخطاب.^(١) قوله (يَتَبَيَّنُه)^(٢) مِنْ تَبَيَّنَتُ الشَّيْءَ، أَيْ: عَلِمْتُه بَيْنَا، يَعْنِي أَنَّ خَطَابَه خَالِصٌ عَمَّا يُوَحِّبُ الْإِيمَامَ، وَصُعُوبَةَ فَهْمِ الْمَرَامِ، مِمَّا يُخْلِي بِفَصَاحَةِ الْكَلِمَةِ وَالْكَلَامِ، وَقَدْمَ كَوْنِ الْفَصْلِ بِعُنْدِ الْمَفْصُولِ؛ لَأَنَّ شَرَفَ الْخَطَابِ مِنْ حِينَئِذٍ هُوَ خَطَابٌ بِكَوْنِه مَفْصُولًا لَا يَكُونُه فَاصِلًا. قوله (بِدَلِيلِ أَهِيلٍ)^(٣) لَأَنَّ التَّصْغِيرَ يَرِدُ الشَّيْءَ^(٤) إِلَى أَصْلِه،^(٥) وَعَلَى مَا نَقَلَهُ الْكَسَائِيُّ^(٦) عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ أَنَّهُ قَالَ: أَهْلُ أَهِيلٍ، وَآلُ وَأَوْيَلٍ، فَالظَّاهِرُ أَصْلُه^(٧) أَلْأُلُ يَهْمَزَتِينِ.

(١) لوحة (٨/٨).

(٢) المختصر: ٤٤/١.

(٣) السابق: ٤٥/١، وعبارته: "(وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل، خص استعماله في الأشراف وأولي الخطر".

(٤) في نسخة (ب): (الأشياء إلى أصولها).

(٥) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف: ١٣/١، ٥٥٤/٢، وشرح شافية ابن الحاجب: ٨٥٠/٢، وشرح التصریح على التوضیح: ٤٨٨/٢، وشذا العرف في فن الصرف: ١٠٢/١.

(٦) هو علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي: إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. ولد في إحدى قراها. وتعلم بها. وقرأ النحو بعد الكبر، وتنقل في البادية، وسكن بغداد، وتوفي بالرّي، سنة (١٨٩هـ). ينظر الأعلام: ٢٨٣/٤.

(٧) ينظر المفتاح في الصرف: ٩٥، ٩٦، وتهذيب اللغة: ٣١٥/١٥، والفاتح في غريب الحديث: ٦٧، ولسان العرب: ٣٨/١١.

(٨) في نسخة (ب): (أن أصله).

قوله (جَمْعُ طَاهِرٍ)^(١) بِنَاءً عَلَى مَا اشْتَهِرَ مِنْ جَوَازِ أَفْعَالٍ فِي جَمْعِ فَاعِلٍ كَصَاحِبِ وَأَصْحَابِ، وَالتَّحْقِيقُ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّارِخُ^(٢) فِي شَرْحِ الْكَشَافِ أَنَّ فَاعِلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَالٍ؛ فَأَصْحَابُ جَمْعِ صَاحِبِ الْكَسْرِ تَحْخِيفُ صَاحِبِ كَنْمَرٍ وَأَنْمَارٍ، أَوْ جَمْعُ صَاحِبِ السُّكُونِ اسْمُ جَمْعِ كَنْهَرٍ وَأَنْهَارٍ، فَأَطْهَارُ جَمْعُ طُهْرٍ؛ وَصُفًا بِالْمُصْدِرِ لِلْمُبَالَغَةِ. قَوْلُهُ (جَمْعُ خَيْرٍ بِالْتَّشْدِيدِ)^(٣) احْتِرَازٌ عَنِ خَيْرٍ بِالْتَّحْخِيفِ اسْمٌ تَفْضِيلٌ، فَإِنَّهُ لَا يُشَتَّتِي وَلَا يُؤْتَثُ، (قَدْ يُقَالُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ خَيْرٍ مُخَفَّفٌ خَيْرٌ، فَإِنَّهُ يُشَتَّتِي وَيُجْمَعُ وَيُؤْتَثُ)^(٤) قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - «لَمَنِ الْمُصْنُوفَينَ الْأُخْيَارِ» (سُورَةُ صَ: ٤٧) فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي الْكَشَافِ^(٥) أَنَّهُ جَمْعُ خَيْرٍ مُخَفَّفٌ خَيْرٌ، وَقَالَ الشَّاعِرُ: أَلَا بَكْرًا النَّاعِي بْنِي أَسْدٍ.^(٦)

(١) المختصر: ٤٦/١ ، وعبارته: "الأطهار) جمع طاهر؛ كصاحب وأصحاب".

(٢) يقصد سعد الدين التفتازاني في حاشيته على الكشاف لوحدة: ١١ (مخطوط)، وفيه: "والحق أن جمع فاعل لم يثبت حتى قيل: إن أصحابا جمع صحب بالكسر تحريف صاحب كنمر في أنمار، وصاحب بالسكون اسم جمع كنهر وأنهار... لأن فاعلا لا يجمع على أفعال، وأما أشهاد وأصحاب جمع شهد وصاحب إلا أن يكون بهذا من النوادر".

(٣) المختصر: ٤٦/١ ، وعبارته: " (وصحابته الأخيار) جمع خَيْرٍ بِالْتَّشْدِيدِ".

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل.

(٥) جاء في الكشاف: ٩٩/٤ "الْمُصْنُوفَينَ الْمُخْتَارِينَ مِنْ أَبْنَاءِ جَنْسِهِمْ. وَالْأُخْيَارِ جَمْعُ خَيْرٍ أَوْ خَيْرٍ عَلَى التَّحْخِيفِ، كَالْأَمْوَاتِ فِي جَمْعِ مَيْتٍ أَوْ مَيْتٍ".

(٦) في سبط اللائلي: ٩٣٢/١ ، ٩٣٣ منسوب لسبرة بن عمرو الأستدي (من الطويل):

وقال الآخر :

ربّلات هند خيرٌ الملّات^(١)

وذكر صاحب الصلاح^(٢) أنهما تثنية خيرٌ مخففٌ خيرٌ وتأنيثه، وغاية ما يمكن أن يقال من جهةٍ - رحمة الله - : إن التكسير كالتصغير^(٣) في الرد إلى الأصل^(٤) فإن أريد جمْعَ خيرِ المخفف على أخيارٍ، ينبغي أن يُردد إلى أصله،

وشطره الثاني : بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد.

وكذا في الصلاح : ٦٥٢/٢ ، والمخصص : ٢٢٦/٥ ، وفي خزانة الأدب : ٢٦٩/١١ منسوب لهند بنت معبد بن نضلة ، وغير منسوب في أمالي القالي : ٢٨٨/٢ ، وتهذيب اللغة : ١٠٦/١٢ ، والجليس الصالح : ٧٠٣/١ ، والاقتضاب في شرح أدب الكاتب : ١١/٣ ، ولسان العرب : ٢٦٧/٤ .

(١) جاء في الصلاح : ٦٥١/٢ ، ٦٥٢ " وأنشد أبو عبيدة لرجلٍ من بني عدي قيم جاهلي (من الكامل) :

ولقد طعت مجتمع الربّلات ♦ ربّلات هند خيرٌ الملّات
فإن أردت معنى التفضيل قلت : فلانة خيرٌ الناس ، ولم تقل خيرٌ ، وفلان خيرٌ الناس
ولم تقل أخييرٌ ، لا يُشَتَّى ولا يُجمَع ، لأنَّه في معنى أفعال "والربلة" : باطن الفخذ ،
يسكُن ويحرِّك . قال الأصمعي : التحريك أفعص . والجمع ربّلات .
(الصلاح : ١٧٠٣/٤) .

وينظر البيت تهذيب اللغة : ٢٢٣/٧ ، ولسان العرب : ٢٦٤/٤ ، وтاج العروس : ٢٤٣/١١ .

(٢) ينظر الصلاح : ٦٥٢/٢ .

(٣) ينظر شرح شذور الذهب : ١٩٩/١ ، والنحو الوافي : ٦٨١/٤ .

(٤) في نسخة (ج) : (في رد الأشياء إلى أصولها) .

وهو المشدّد ثم يجمع على أخير كميّت وأمواتٍ، أو أن مراده بالتشديد في الحال، أو في الأصل؛ فيكون متناولاً لخيار المشدّد والمحفّف منه، ويحتمل أن يكون كونه بالتشديد كنایة عن عدم كونه أفعى التفضيل لاستلزماته إياه. قوله (الأصل مهمما يكن من شيء)^(١) قال سيبويه: ^(٢) أمّا زيد فمُنطلق معناه: مهمما يكن من شيء فزيد مُنطلق، واحتلّف في تفسير كلامه، قال الجمهور: ^(٣) مراده أنه في الأصل كان كذلك حذفت (مهما) يكن من شيء، وأنبيت (أمّا) منابها؛ كما أقيم (نعم) مقام الجملة، ^(٤) وفي كلام من لا يعتد به أنه حذف يكن من شيء، وغير (مهما) إلى (أمّا) بقلب الهاء همزة، وتقديم الهمزة لكونها في الجملة لصدر الكلام، ولأنّها من أقصى الحلقة وإدغام الميم في الميم، وهو فاسد؛ لأنّ أمّا حرف (مهما) اسم، ولم يُعهد في كلامهم ^(٥) تغيير الاسم وجعله حرفاً، وقال بعض الأفاضل ^(٦): مراده بيان المعنى البحثي، وهو أنّ أمّا تفيد لزوم ما بعد فائتها لما قبلها، لـ أنه كان في الأصل

(١) المختصر: ٤٧/١.

(٢) ينظر الكتاب: ١٣٧/٣ ، ٢٣٥/٤.

(٣) ينظر المقتضب: ٧١/٢ ، ٢٧/٣ ، ٣٤٥ ، ٧١/٢ ، والأصول في النحو: ١/٢٧٤ ، والتعليقة: ١٨٦/٢ ، ٢٤٩/٢ ، والخصائص: ٣١٣/١ ، والمفصل: ٤٤٣/١ ، والجني الداني: ٥٢٢/١.

(٤) في نسختي (ب ، ج): زيادة بعده هي (وآخر الفاء لثلا يتوهם توالي حرف الشرط والجزاء).

(٥) في نسخة (ج): بدون (في كلامهم).

(٦) لم أقف عليه.

كذلك^(١)، بل الأصل أن يكون (إِنْ يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ) فحذف الشرط فزيدتْ (ما) وأدغمت النون في الميم، وفتحت همزة حرف الشرط. قوله (والاسمية لازمة للمبتدأ)^(٢) وهذا أحسن من عبارة الشرح لصوقة الاسم اللازم للمبتدأ، كما ذكرنا في الحاشية.^(٣) وقوله (لِزَمْتُهَا الْفَاءُ وَلِصَوْقُ الْأَسْمَ) ^(٤) يتوجه عليه قوله - تعالى - «فَإِمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَرِينَ (٨٨) فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ (٨٩)» (سورة الواقعة) فإنه لم يلاصقها اسمُ، وأجاب عنه - رحمة الله - في الحواشي^(٥) أن المبتدأ مهدوفٌ، أي: أمّا المتوفى، وقال الرضي^(٦): اللازم إقامة جزءٍ من الجزاء مقام الشرط؛ سواءً كان اسمًا نحو: أمّا زيدٌ فمنطلقٌ، أو لـ؛ كالآية المذكورة. قوله (إِقَامَةُ لِلَّازِمِ مَقَامَ الْمَزُومِ، وَإِبْقَاءُ لِأَثْرِهِ فِي الْجَمْلَةِ)^(٧) يحتمل أن يكون كلٌّ من الإقامة والإبقاء تعليلاً لكلٌّ من لزوم الفاء ولزوم

(١) لوحه (٨/ ب).

(٢) المختصر: ٤٧/ ١ ، وعبارته: " (أما بعد) هو من الظروف المبنية المنقطعة عن الإضافة، أي بعد الحمد والصلوة ، والعامل فيه (أما) لنيابتها عن الفعل، والأصل مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلوة و (مهما) هنا مبتدأ، والاسمية لازمة للمبتدأ، و (يكن) شرط ، والفاء لازمة له غالبا".

(٣) حاشيته على المطول لوحه: ١٠.

(٤) المختصر: ٤٨/ ١.

(٥) يقصد حاشيته على المطول لوحه: ١٠.

(٦) سبقت ترجمته.

(٧) المختصر: ٤٨/ ١.

لُصُوقِ الاسم، أو لجموّعهما،^(١) ويحتملُ أن يكونَ عَلَى طَرِيقِ اللفِ والنشر^(٢) مُرْتَبًا أو مُشوّشًا،^(٣) وإنما قالَ : (في الجملة) لأنَّ الفاءَ لم تَقُمْ مقامَ الشرطِ من كُلِّ وجْهٍ؛^(٤) لأنَّ مقامَ الشَّرْطِ قبلَ جميعِ أجزاءِ الجزاءِ، والتُّزمَتِ الفاءُ في خالِلِها، واللازمُ للمبتدأ إنَّما هو الاسميةُ، وإنَّها لم تَقُمْ مقامَه، بل القائمُ مقامَه^(٥) (أمَّا) وهو حَرْفٌ، وأمَّا إِبْقاءُ الأَثْرِ - فكُونُه^(٦) في الجملة - ظَاهِرٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ اللُّصُوقِ؛ لأنَّ اللازمَ للمبتدأ إنَّما هو الاسميةُ، ولم يَبْقَ مِنْهَا أَثْرٌ؛ لأنَّ القائمَ مقامَ حرفٍ، وأمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ الفاءِ، فَيُمْكِنُ أنْ يُوجَّهُ بِأَنَّ لازِمَ الشرطِ إنَّما هو الفاءُ الدَّاخِلَةُ عَلَى صَدْرِ^(٧) الجزاءِ، لَـ الواقعَةُ في خالِلِ أَجْزَائِهِ؛ هَذَا بِيَانٍ لعدَمِ تَحْقُقِ الإِقَامَةِ، والإِبْقاءِ مِنْ كُلِّ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل بدون: (أو لجموّعهما).

(٢) اللف والنشر هو: عبارة عن ذكر الشيئين على جهة الاجتماع مطلقين عن التقييد ثم يُوفَى بما يليق بكل واحد منهما اتكالاً على أن السامع لوضوح الحال يرد إلى كل واحد منهما ما يليق به، ومنه المرتب الذي جاء فيه النشر على ترتيب اللف، وغير المرتب ويسمى المشوش وهو الذي جاء فيه النشر على غير ترتيب اللف. (ينظر الطراز: ٢١٢/٢، وبغية الإيضاح ٤٠٠/٤).

(٣) في نسخة (ج): (أو مفروقاً).

(٤) في نسخة (ج): (قال في الجملة لا القائم مقام الشرط من كُلِّ وجْهٍ لأنَّ مقام الشرط قبل جميعِ أجزاءِ الجزاءِ).

(٥) في نسخة (ب): (في مقامه).

(٦) في نسخة (ج): (أثره كونه).

(٧) في نسخة (ج): بدون (صدر).

وَجْهٌ، وَأَمَّا بَيْانُ تَحْقِيقِهِمَا مِنْ وَجْهٍ، فَالْأَمْرُ فِي الإِبْقاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ الْفَاءِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ الْلُّصُوقِ، فَلَيْأَنَّ لُصُوقَ الْاسْمِ بِ(أَمَّا) فِي حُكْمِ لُصُوقِ الْاِسْمِيَّةِ يَهَا؛ لَا إِنَّ لُصُوقَ الْمَوْصُوفِ^(١) فِي حُكْمِ لُصُوقِ الْصَّفَةِ، فَالْاِسْمِيَّةُ الْلَّاصِقَةُ بِ(أَمَّا) الْقَائِمَةُ مَقَامَ الْمُبْتَدَأِ أَثْرَ بُقْيَ^(٢) مِنَ الْمُبْتَدَأِ الْمَذْوَفِ، وَأَمَّا بَيْانُ تَحْقِيقِ الإِقَامَةِ مِنْ وَجْهٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ الْفَاءِ، فَهُوَ أَنَّ الْفَاءَ - وَإِنْ وَقَعَتْ فِي خَلَالِ الْجَزَاءِ^(٣) لَكِنَّ هَذَا الْوَقْعُ عَارِضٌ؛ مَانِعٌ مِنْ كَوْنِ الْفَاءِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْوَقْعِ فِي صَدِّ الْجَزَاءِ، وَهُوَ كَرَاهَةُ تَوَالِيِّ حِرْفِيِّ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ فَالْفَاءُ - وَاقِعَةٌ فِي الصَّدِّرِ أَصَالَةً وَتَقْدِيرًا، وَمَقَامُ الشَّرْطِ قَبْلَ الْجَزَاءِ، فَيَصِحُّ الْقُولُ بِإِقَامِهِ مَقَامَ الشَّرْطِ الَّذِي هُوَ مَلْزُومُهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَمَّا بَيْانُهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُزُومِ الْلُّصُوقِ، فَهُوَ أَنَّ الْاِسْمِيَّةَ لَمَّا جُعِلَتْ لَاصِقَةً بِ(أَمَّا) عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَا كَانَ لُصُوقُ الْاسْمِ لَازِمًا أَقِيمَ مَقَامَ مَلْزُومِهِ، وَهُوَ الْمُبْتَدَأُ.

[منزلة علم البلاغة] قوله (علمُ الْبَلَاغَةُ هُوَ عِلْمُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَعِلْمُ تَوَابِعِهَا هُوَ الْبَدِيعُ)^(٤) يُشَعِّرُ بِظَاهِرِهِ أَنَّهُ حَمَلَ قَوْلَهُ (علمُ الْبَلَاغَةِ) عَلَى الْمَعْنَى الْعَلَمَيِّ لَا إِضَافِيِّ، وَجَعَلَ قَوْلَهُ (وَتَوَابِعُهَا) عَطْفًا عَلَى الْبَلَاغَةِ، وَكَذَا حَمَلَ

(١) في نسخة (ج): (الاسم الموصوف).

(٢) في نسخة (ب): (أثر بقى).

(٣) في نسخة (ب): (أجزاء الجزاء).

(٤) المختصر: ٤٨/١.

(٥) لوحـة (أ/٩).

قوله (توابعها) على أنه علم للبديع، وكلاهما لا يخلو عن إشكالٍ، أما الأول، فلأنه يلزم العطف على جزء الكلمة، ورجح الضمير إليه باعتبار المعنى الأصليّ، اللهم إلا أن يلتزم كون البلاحة علماً للعلميين كعلم البلاحة كما قال صاحب الكشاف^(١) في رمضان وشهر رمضان، أو يرتكب أن قوله (وعلم توابعها) إشارة إلى أن المضاف مذوق، فالمعطوف عليه علم البلاحة، ويكون جر توابعها كجر الآخرة^(٢) في قوله - تعالى - ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾

- (١) جاء في الكشاف: ٢٢٧، ٢٢٦ "رمضان: مصدر رَمَضَ إذا احْتَرقَ" - من الرمضاء - فأضيف إليه الشهر وجعل علماً، ومنع الصرف للتعریف والألف والنون كما قيل «ابن دایة» للغراب بإضافة الابن إلى دایة البعير؛ لكثره وقوعه عليها إذا دبرت... فإن قلت: فإذا كانت التسمية واقعة مع المضاف والمضاف إليه جمیعاً، مما ووجه ما جاء في الأحادیث من نحو قوله عليه الصلاة والسلام: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً» «من أدرك رمضان فلم يغفر له» قلت: هو من باب الحذف لأن الإلbas كما قال: "بِمَا أَعْيَا النَّطَاسِي حَتَّىٰ مَا أَرَادَ أَبْنَ حَذِيمٍ".
- (٢) جاء في المحتسب: ٢٨٢، ٢٨١ "من ذلك قراءة ابن جمّاز: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ يحملها على عَرَضَ الآخرة.

قال أبو الفتح: وجه جواز ذلك على عزته وقلة نظيره أنه لما قال: "تریدون عَرَضَ الدُّنْيَا" ، فجرى ذكر العَرَض فصار كأنه أعاده ثانية فقال: عَرَضَ الْآخِرَةَ" ، ولا يُتَكَرُّ نحو ذلك... ولعمري إنه إذا نصب فقال على قراءة الجماعة: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ فإنما يريد: عرض الآخرة، إلا أنه يحذف المضاف ويقيم المضاف إليه مقامه، وإذا جَرَّ فقال: يُرِيدُ الْآخِرَةَ، صار كأن العَرَض في اللفظ موجود لم يحذف، فاحتمل ضعف الإعراب تجريدًا للمعنى وإزالة للشك أن يظن ظان أنه يريد الآخرة إرادة مرسلة هكذا" ، وإن كان الأولى في التقدير ما ذكر في البرهان في علوم

(سورة الأنفال آية ٦٧)، أي عَرَضَ الْآخِرَة، فَيُنَدِّفعُ بَعْضُ الْإِشْكَالِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يُنَدِّفعُ كُلُّهُ، وَأَمَّا الثَّانِي، فَلَأَنَّ الْعِلْمَ لَوْ كَانَ لِكَانَ عِلْمًا تَوَابِعَ الْبَلَاغَةِ أَوْ تَوَابِعَ الْبَلَاغَةِ لَا تَوَابِعَهَا، وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ فِي تَوَابِعِهَا تَعْبِيرًا يُنَافِي كُلَّ مِنْهُمَا الْعَلَمِيَّةَ، أَحَدُهُمَا: حَذْفُ بَعْضِ الْعِلْمِ، وَالْآخَرُ: إِقَامَةُ الْمُضْمَرِ مَقَامَ الْمُظْهَرِ فِيهِ إِلَّا أَنْ يُرْتَكِبَ مِثْلُ مَا ذَكَرْنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَرَمَضَانَ، فَيُنَدِّفعُ التَّعْبِيرُ الْأَوَّلُ،^(١) وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ فِيهِ التَّغْيِيرُ الثَّانِي،^(٢) وَغَایَةُ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: حَمَلَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - قَوْلَهُ (عِلْمُ الْبَلَاغَةِ) عَلَى مَعْنَى عِلْمٍ لَهُ زِيَادَةٌ اخْتِصَاصٌ بِالْبَلَاغَةِ، وَهُوَ الْمَعْنَى وَالْبَيَانُ، وَكَذَا قَوْلُهُ (وَعِلْمٌ تَوَابِعُهَا) عَلَى مَعْنَى عِلْمٍ لِزِيَادَةٍ اخْتِصَاصٌ بِتَوَابِعِهَا، وَهُوَ الْبَدِيعُ. قَوْلُهُ (لَا بَغِيرَهُ مِنَ الْعِلْمِ)^(٣) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقَصْرَ إِضَافَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الْعِلْمَاتِ،

القرآن: ١٥٢/٣ "وَفِي قِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ: {وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ} قَدَرُوهُ عَرَضَ الْآخِرَةِ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يُقَدِّرَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ لِأَنَّ الْعَرَضَ لَا يَقْنَى بِخَلَافِ الشَّوَّابِ"، ولعل تقديرهم بعرض الآخرة كان مشاكلاً للفظ عرض الدنيا المذكور في الآية، وليس معناه، وله نظير في القرآن الكريم وإن كان في عكس المعنى في قوله تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» (سورة النساء ١٣٤)، فـسُمِّيَ عرضُ الدُّنْيَا ثَوَابًا لوقوعه في صحبة ثوابِ الآخرة، والله أعلم.

(١) في نسخة (ج): (التعبير الثاني).

(٢) في نسخة (ج): بدونها.

(٣) المختصر: ١، ٥٠/١، وعباراته: "من أَجْلِ الْعِلْمِ قَدْرًا وَأَدْقَهَا سِرًا إِذْهَبْهُ الْبَلَاغَةُ وَتَوَابِعُهَا لَا بَغِيرَهُ مِنَ الْعِلْمِ كُلِّهِ وَالصِّرْفُ وَالنَّحُو تُعْرَفُ دَقَائِقُ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسْرَارُهَا، فَيَكُونُ مِنْ أَدْقِ الْعِلْمِ سِرًا".

فاندَفعَ مَا قيلَ: إنَّ العَرَبَ تَعْرِفُ ذَلِكَ بِحَسْبِ السَّلِيقَةِ، فَلَا يُسْتَقِيمُ الْحَصْرُ. قولُهُ (فيكونُ من أدقُّ الْعُلُومِ)^(١) تَفْرِيغٌ عَلَى مَا تقدَّمَ بِوَاسْطَةِ مُقْدَمَةٍ مَشْهُورَةٍ، ولَوِ ادَّعَاءً، وَهِيَ أَنَّ دَقَائِقَ الْعَرَبِيةِ أَدَقُّ مِنْ دَقَائِقِ الْعُلُومِ، فَلَا يَتَجَهُ أَنَّ دِقَّةَ الْمَعْلُومِ ثُوَجَبْ دِقَّةَ الْعِلْمِ لِأَدْقِيَتِهِ،^(٢) وَلَوْ صَحَّ^(٣) هَذِهِ الْمُقْدَمَةُ، فَلِيَسْتَ مُسْلَمَةً، وَلَا مَشْهُورَةً؛ لِتُغْنِي^(٤) شُهْرَتُهَا عَنْ ذِكْرِهَا. قولُهُ (أَيْ بِهِ يُعْرَفُ أَنَّ الْقُرْآنَ مُعْجِزٌ)^(٥) لَا يُقَالُ: إِنَّ أَرَادَ مَعْرِفَةَ نَفْسٍ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، فَالْحَصْرُ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ؛ لَأَنَّ الْإِعْجَازَ يُعْلَمُ بِمَا يُذَكَّرُ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ؛ حِيثُ يُبَحَثُ عَنْ كَوْنِ الْقُرْآنِ مَعْجِزةً لِلنَّبِيِّ - - - وَإِنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ أَنَّ إِعْجَازَهُ لِكَمَالِ بِلَاغْتِهِ؛ كَمَا هُوَ الْأَصَحُّ،^(٦) لَا لِصَرْفِهِ أَوِ السَّلَامَةِ عَنِ الْاخْتِلَافِ وَالتَّنَاقْضِ وَغَيْرِهِما، فَكَذَلِكَ أَيْضًا؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يُعْرَفُ بِمَا ذُكِرَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فِي النُّبُوَّاتِ،^(٧) وَرَبِّما يُذَكَّرُ فِي بَعْضِ كُتُبِ هَذَا الْفَنِّ؛ لَأَنَّا نَقُولُ: أَرَادَ مَعْرِفَةَ أَنَّ الْإِعْجَازَ ثَابِتٌ لَهُ؛ بَنَاءً عَلَى كَوْنِهِ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ الْبِلَاغَةِ، وَهَذَا لَا يُعْرَفُ عَلَى التَّحْقِيقِ وَالتَّفْصِيلِ إِلَّا بِأَنْ يُتَيَّقَنُ بِأَنَّهُ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِهَا، وَذَلِكَ إِنَّمَا يُحْصُلُ بِعِلْمٍ

(١) السابق : ٥٠ / ١.

(٢) في نسخة (ج) : بإسقاط جملة (فلا يتوجه...أدقِيَتِهِ).

(٣) في نسختي (ب، ج) : (ضمَّتْ).

(٤) في نسخة (ج) : (ليدفع).

(٥) المختصر : ١/٥١، وعباراته: "ويكشف عن وجود الإعجاز في نظم القرآن أستارها أي به يعرف أن القرآن معجز".

(٦) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل : (لكمال بلاغته لصرفه)، وفي نسخة (ج) : (لكمال بلاغته لا لصرفه).

(٧) في نسخة (ب) : (في مباحث النبوات).

البلاغة، لا يمَا يذَكُر في عِلْم الْكَلَام، فَلُيَتَّأْمِلْ^(١). ولو جَعَلْتَ قَوْلَه (لِكُونِه مَتَعْلِقًا) بِقَوْلِه (يُعْرِفُ) فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ الْمَعْرِفَةَ الْمُعَلَّةَ بِكُونِه فِي أَعْلَى مَرَاتِبِه إِنَّمَا يَحْصُلُ بِهَذَا الْعِلْمِ اِنْدَافَ الْإِشْكَالُ، فَإِنْ قَلْتَ: سَيَجِيءُ أَنَّ الطَّرَفَ الْأَعْلَى وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ كَلَاهُمَا حَدُّ الْإِعْجَازِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ^(٢) أَنَّ الْقُرْآنَ وَاقِعٌ فِي حَدِّ الْإِعْجَازِ، وَأَمَّا أَنَّ كُلَّهُ فِي الطَّرَفِ الْأَعْلَى فَلَا، كَيْفَ، وَإِنَّ بَعْضَ الْآيَاتِ أَعْلَى طَبَقَةً مِنَ الْبَعْضِ؟^(٣) فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ قَوْلُه: فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ الْبَلَاغَةِ، قَلْتُ: الْمَرَادُ بِأَعْلَى مَرَاتِبِه - هاهُنَا - مَا يَعْمَلُ الطَّرَفُ الْأَعْلَى وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ، وَهُوَ حَدُّ الْإِعْجَازِ، قَوْلُه (وَتَشْيِيهِ وَجْهِ الْإِعْجَازِ)^(٤) الْاسْتِعَارَةُ بِالْكَنَاءِ - كَمَا سَيَجِيءُ - أَنْ يُشَبِّهَ شَيْءٌ بِشَيْءٍ فِي النَّفْسِ فَتَسْكُتْ^(٥) عَنْ ذِكْرِ أَرْكَانِه سَوَى الْمُشَبَّهِ،^(٦) وَالْاسْتِعَارَةُ التَّخْيِيلِيَّةُ أَنْ تُثْبِتَ لِلْمُشَبَّهِ شَيْئًا مِنْ لَوَازِمِ

(١) لوحة (٩/ب).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل (والعلوم).

(٣) لمزيد من تفصيل القول في مسألة تفاوت مراتب البلاغة بين آيات القرآن الكريم ينظر بحث بعنوان : (التفاوت البلاغي بين آي القرآن) د. عبد المحسن العسكر ، نشر في ندوة (مناهج البحث في بلاغة القرآن الكريم) جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ٢٠١٦، ٥١٤٣٨ م.

(٤) المختصر: ٥٢/١، وعبارته: "تشييه وجوه الإعجاز بالأشياء المحتجبة تحت الأستار استعارة بالكناء، وإثبات الوجوه استعارة تخيلية، وذكر الأستار ترشيح".

(٥) في نسخة (ب): (فيستكت).

(٦) هذا هو تعريف الاستعارة بالكناء عند الخطيب القزويني (ينظر الإيضاح مع البغية: ١٣٢/٣)، وأما هي عند السكاكي: أن تذكر المشبه وتريد به المشبه به دالا على ذلك بحسب قرينة تنصبها. (مفتاح العلوم: ٣٧٨).

المشَبَّهُ به،^(١) والإِيْهَامُ^(٢) أَنْ يُذَكَّر لفظُه مَعْنَى: قَرِيبٌ وَبَعِيدٌ، وَيرَادُ الْبَعِيدُ،^(٣) والترشيحُ أَنْ يُذَكَّر شَيْءٌ يُلَاّمُ المَشَبَّهُ بِهِ،^(٤) ذَكَرٌ - رَحْمَةُ اللهُ - هاهُنا وجَهَيْنِ: الْأَوَّلُ أَنْ يُشَبَّهَ فِي النَّفْسِ وجوهُ الإِعْجَازِ بِالأشْيَاءِ الْمُتَجَبَّةِ تَحْتَ الْأَسْتَارِ، وَيُثْبَتُ الْأَسْتَارُ لِلْوَجْوهِ، فَالْتَّشَبِيهُ اسْتِعَارَةٌ بِالْكَنَّاَيَةِ، وَالْإِثْبَاتُ اسْتِعَارَةٌ تَخْيِيلِيَّةٌ، وَذَكَرُ الْوَجْوهِ إِيْهَامٌ، فَإِنَّ الْوَجْهَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَعْنَى: الْعُضُوُّ الْمُخْصُوصُ، وَهُوَ الْمَعْنَى الْقَرِيبُ، وَالطَّرِيقُ، وَهُوَ الْبَعِيدُ، وَأُرِيدَ هُنَا الْبَعِيدُ، وَالثَّانِي^(٥) أَنْ يُشَبَّهَ نَفْسُ الإِعْجَازِ بِالصُّورِ الْحَسَنَةِ، وَيُثْبَتُ الْوَجْوهُ لِلإِعْجَازِ، فَالْتَّشَبِيهُ اسْتِعَارَةٌ بِالْكَنَّاَيَةِ، وَالْإِثْبَاتُ اسْتِعَارَةٌ تَخْيِيلِيَّةٌ، وَذَكَرُ الْأَسْتَارِ تَرْشِيحٌ؛ لِكُوْنِهَا مُلَائِمَةً لِلْمَشَبَّهِ بِهِ، وَهُوَ الصُّورُ الْحَسَنَةُ،^(٦) فَإِنْ

(١) هذا هو تعريفها عند الخطيب القزويني (ينظر الإيضاح مع البغية: ١٣٣/٣)، والاستعارة التخييلية عند السكاكي: اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التي أثبتت للم المشبه (ينظر مفتاح العلوم: ٤١٥، فإنَّ الوجهَ يُسْتَعْمَلُ في المعنى: البغية الإيضاح: ١٣٣/٣).

(٢) يقصد مصطلح التورية كما هو المشهور فيه، والتورية أولى في التسمية لقربها من مطابقة المسمى، لأنها مصدر وريت الخبر تورية إذا سترته وأظهرت غيره، كان المتكلم يجعله وراءه بحيث لا يظهر (ينظر خزانة الأدب: ٣٩/٢)، وقال الخطيب القزويني: "التورية وتسمى الإيهام أيضاً: وهي أن يطلق لفظ له معنian: قريب وبعيد، ويراد به بعيد منها" (الإيضاح مع البغية: ٢٤/٤).

(٣) في نسخة (ب): (ويراد به البعيد).

(٤) يقصد مصطلح التورية كما هو المشهور فيه، والتورية أولى في التسمية لقربها من مطابقة المسمى، لأنها مصدر وريت الخبر تورية إذا سترته وأظهرت غيره، كان المتكلم يجعله وراءه بحيث لا يظهر (ينظر خزانة الأدب: ٣٩/٢)، وقال الخطيب القزويني: "التورية وتسمى الإيهام أيضاً: وهي أن يطلق لفظ له معنian: قريب وبعيد، ويراد به بعيد منها" (الإيضاح مع البغية: ٢٤/٤).

(٥) عطفاً على قوله: الْأَوَّلُ.

(٦) ينظر مفتاح العلوم: ٣٨٥، والإيضاح مع البغية: ١٢١/٣، وعروس الأفراح: ١٩٦/٢.

قلتَ: التَّرْشِيحُ - كَمَا سِيْجِيُّهُ - يَقْتَرِنُ^(١) بِلِفْظِ الْمُشَبِّهِ بِهِ، فَلَا يُتَصَوَّرُ فِي صُورَةِ الْاسْتِعَارَةِ بِالْكِنَائِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا ذِكْرَ لِلْمُشَبِّهِ بِهِ فِيهَا^(٢) أَصْلًا، وَإِنْ جُعِلَ التَّرْشِيحُ لِلتَّخْيِيلِ؛ كَمَا نُقْلِلُ عَنْهُ^(٣) - رَحْمَةُ اللهُ - فَيَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ أَنَّ التَّرْشِيحَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْاسْتِعَارَةِ الْمُبْنَيَّةِ عَلَى التَّشْبِيهِ؛ لَا تَهُمْ فَسَرُوهُ بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ الْمُشَبِّهَ بِهِ، وَالتَّخْيِيلُ عَلَى مَذْهَبِ الْمَصْنَفِ مَجَازٌ عَقْلِيٌّ عَارٍ عَنِ التَّشْبِيهِ.^(٤) قَلْتُ: قَدْ صَرَّحُوا بِثبوتِ التَّرْشِيحِ لِلْمَجَازِ الرَّسُولِ؛^(٥) حَيْثُ قَالُوا فِي قَوْلِهِ - ﴿أَسْرَعُكُنَّ لُحُوقًا يَи أَطْوَلُكُنَّ يَدًا﴾^(٦) إِنَّ قَوْلَهُ - ﴿أَطْوَلُكُنَّ﴾ تَرْشِيحُ الْمَجَازِ الرَّسُولِ فِي الْيَدِ، مَعَ أَنَّهُ لَا تَشْبِيهَ فِيهِ أَصْلًا، وَمَا ذَكَرُوا مِنِ الْاِقْرَانِ بِلِفْظِ الْمُشَبِّهِ بِهِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّهُ كَذَلِكَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي الْكَلَامِ تَشْبِيهً، وَمَا ذَكَرُوا مِنِ التَّفْسِيرِ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّرْشِيحِ الَّذِي هُوَ فِي الْاسْتِعَارَةِ.^(٧) قَوْلُهُ (لَا تَهَا

(١) في نسخة (ب): (أن يقترب).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (ها هنا).

(٣) في نسخة (ج): (كما يقل به).

(٤) يقصد بالمصنف الخطيب القزويني؛ لأن التخييل عنده إثبات لازم المشبه به للمشبه، ولازم المشبه به يكون فعلًا أو ما في معناه.

(٥) ينظر الإيضاح مع البغية: ٨١/٣، وفيه: "قوله: "أَطْوَلُكُنَّ" نظير ترشيح الاستعارة، ولا بأس أن يسمى ترشيح المجاز".

(٦) صحيح مسلم: ١٩٠٧/٤ من حديث عائشة رضي الله عنها رقم (٢٤٥٢).

(٧) في نسخة (ب): (الذي في الاستعارة).

مَا تَكْفِيهِ رَائِحَةٌ مِنَ الْفَعْلِ^(١) فَيَعْمَلُ فِيهَا الْعَامِلُ، وَإِنْ ضَعُفتَ،^(٢) وَلَا يَمْنَعُ عَنْ عَمَلِهِ فِيهَا كُلُّ مَانِعٍ، وَلِذَلِكَ يَعْمَلُ فِيهَا مَعْنَى حِرْفِ النُّفْيِ؛ كَقُولِهِ - تَعَالَى - 《مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْتُونٍ》 (سُورَةُ الْقَلْمَنْ : ٢) أَيْ اَنْتَفَى بِنِعْمَةِ رَبِّكَ عَنْكَ الْجَنُونُ،^(٣) وَلَا مَعْنَى لِتَعْلُقِهِ بِالْجَنُونِ، وَمَعْنَى اسْمِ الإِشَارَةِ كَقُولِهِ - تَعَالَى - 《فَذِلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ》 (سُورَةُ الْمَدْثُرِ : ٩) أَيْ فَالْتَّقْرُبُ يَوْمَئِذٍ، وَمَعْنَى الضَّمِيرِ كَقُولِهِ :

وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَدَقْتُمْ وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمُرَجَّمِ^(٤)
أَيْ : مَا حَدَّيْتُمْ عَنْهَا، وَأَرَادَ بِالظَّرْفِ - هاهنا - مَا يَعْمَلُ الظَّرْفُ
الْحَقِيقِيُّ، أَعْنِي اسْمَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَمَا يُشَبِّهُهُ، وَهُوَ الْجَارُ وَالْمُجْرُورُ، وَمَا ذُكِرَ فِي الشَّرْحِ^(٥) مِنَ الظَّرْفِ وَشَبِيهِ،^(٦) فَإِنَّمَا أَرَادَ بِالظَّرْفِ الظَّرْفُ الْحَقِيقِيُّ.
قَوْلُهُ (وَسْتَعْرُفُ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا)^(٧) وَهُوَ أَنَّ الْزَائِدَ مُتَعَيْنٌ فِي الْحَشُوِّ دُونَ

(١) المختصر : ٥٥/١ ، وعبارته : " (للأصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعاً) لأن معمول المصدر لا يتقدم عليه ، والحق جواز ذلك في الظروف ؛ لأنها مما يكفيه رائحة الفعل " .

(٢) لوحة (١٠/أ).

(٣) في نسخة (ج) : (أي انتفى عنك الجنون).

(٤) البيت لزهير بن أبي سلمى (من الطويل) في ديوانه : ١٠٧ .

(٥) حاشته على المطول : لوحة (١٤) (مخطوط).

(٦) في نسختي (ب ، ج) ، والذي في الأصل (من الظرف أو شبهه).

(٧) المختصر : ٥٦/١ ، وعبارته : " (الخشوع) وهو الزائد المستغنِي عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة ، وستعرف الفرق بينهما في بحث الإطناب " .

التطويل^(١)، وفي قوله (الفرق) دون أن يقول: فرقا آخر، نوع إشعار بأن ما ذكره - هنا - ليس فرقا يعتد به، وذلك لأن الفرق إنما هو بحسب المفهوم فقط؛ لأن ما ذكر من المعنيين^(٢) متساويان صدقًا، وأما الفرق الذي يأتي فهو يفيد الفرق بينهما ذاتا، وتبأينهما صدقًا على ما وقع عليه الاصطلاح. قوله (وهي حكم كلي)^(٣) أي قضية كلية حكم فيها على جميع أفراد موضوعها،^(٤) كقولك: كل حكم القي إلى منكري يؤكد، ولهمذه القضية فروع، وهي القضايا التي حكم فيها بمحمول هذه القضية على جزئيات موضوعها،^(٥) مثل هذا الحكم الملقى^(٦) إلى المنكري يؤكد، وذلك كذلك،^(٧) والأصل منطبق على فروعه، أي مشتمل عليها بالقوة القريبة من الفعل، ومعنى انتباط الحكم الكلي على جزئياته اشتتماله على أحكام جزئيات موضوعه، ففي قوله (جزئاته) حذف مضارف ومضارف إليه، وإن جعل الانطباق معنى الصدق، فمعناه صدق مفهوم موضوع ذلك الحكم على

(١) جاء في الإيضاح مع البغية: ٩٨/٢ "التطويل: وهو أن لا يتغير الزائد في الكلام ...

والخشوه: ما يتغير أنه الزائد".

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (المجازين).

(٣) المختصر: ١/٥٧، وعبارته: "من القواع) جمع قاعدة، وهي حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته؛ ليتعرف أحكامها منه؛ كقولنا: كل حكم منكري يجب توكيده".

(٤) في نسخة (ج): (أفراد مواضعها).

(٥) كما في نسخة (ب، ج)، والذي في الأصل: (مواضعاتها).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (المنفي).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (فذاك، وذلك كذلك).

جزئياته، فضمير جزئياته يرجع إلى ذلك المذوف، فتعين^(١) الحذف على هذا الوجه في (يُنطَقُ) أي يصدق مفهوم موضوعه، ولا يصفو هذا عن شوب^(٢). قوله (فهي أخص من الأمثلة)^(٣) لا يعني أن كل شاهد مثال من غير عكس^(٤) فإنه لا يستقيم لأن^(٥) المراد من الذكر للإثبات، إما أن يكون الذكر له فقط، وكذا المراد من الذكر للإيضاح^(٦) أن يكون الذكر له فقط، وأما أن يكون الذكر له ولو في الجملة؛^(٧) سواء كان الذكر لأمر آخر أيضاً أو لـ، فعلى الأول بياناً كلياً،^(٨) وعلى الثاني يكون بينهما عموم وخصوص من وجده، بل يعني أن كل ما يصلح شاهداً يصلح مثالاً من غير عكس؛ لأن الإثبات لا يتيسر بكل كلام، بل لا بد من كونه معتدلاً به بأن يكون من التنزيل، أو من الحديث،^(٩) أو كلام من يوثق بعربيته؛ بخلاف

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (فيصير).

(٢) الشوب: الخلط. شاب الشيء شوباً: خلطه. وشنته أشوبه: خلطته، فهو مشوب (لسان العرب: ١٥١٠).

(٣) المختصر: ١٥٨، وعبارته: "والشواهد) وهي الجزئيات المذكورة لإثبات القواعد، فهي أخص من الأمثلة".

(٤) في نسخة (ج): (لا يعني كل شاهد مثال ولا عكس).

(٥) في نسخة (ج): (إذ).

(٦) في نسخة (ب): (الإثبات).

(٧) في نسخة (ب): (الإيضاح).

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (أن يكون الذكر له في الجملة)، ويقصد ب "له" الأولى للإثبات، و "له" الثانية للإيضاح.

(٩) في نسخة (ج): بدون (بياناً كلياً).

(١٠) كما في نسخة (ج)، والذي في (أ، ب): (أو الحديث).

الإِيْضَاحُ فَإِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ،^(١) وَهَذَا^(٢) كَوْلُهُمْ : قَصْرُ التَّعْبِينِ أَعْمُ،^(٣)
وَالتَّشْبِيهُ بِالوَجْهِ الْعُقْلِيِّ أَعْمُ،^(٤) عَلَى مَا يَأْتِي بِيَأْنَهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى -
[قَوْلُهُ] (مِنَ الْأَلْوَ)^(٥) فِي الصَّحَاحِ^(٦) أَلَا يَأْلُو أَيْ : قَصْرٌ، وَأَلَّا يَأْلُو الْلَّوَّ أَيْ :
اسْتَطَاعَهُ، فَذَكَرَ أَنَّ مَصْدَرَ أَلَا الْمُتَعَدِّي^(٧) بِعَنْتِي اسْتَطَاعَ،^(٨) أَلَّوْ عَلَى وَزْنٍ
فَعْلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَصْدَرَ أَلَا الْلَّازِمِ بِعَنْتِي قَصْرٌ، مَادَا، وَالظَّاهِرُ أَلَّهُ الْأَلْوُ
عَلَى وَزْنِ فُعُولٍ ؛ لَأَنَّهُ الْغَالِبُ فِي مَصْدَرِ الْفَعْلِ الْلَّازِمِ؟^(٩)^(١٠) وَقَدْ صُحِّحَ فِي
بعْضِ نُسَخِ الْأَسَاسِ الْمُعَتمَدِ عَلَيْهِ هَكَذَا،^(١١) وَكَمَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَاءَ أَلَّوْ

(١) في نسخة (ج) : (لا يحتاج ذلك).

(٢) لوحه (١٠/ب).

(٣) يقصد قول الخطيب القزويني، ينظر الإيضاح مع البغية : ٧/٢.

(٤) الإيضاح مع البغية : ٢٠/٣.

(٥) المختصر: ١/٥٨، وعبارته: " (ولم آل) من الألو، وهو التقصير".

(٦) الصحاح: ٦/٢٧٠، وفيه: (أَلَا الرَّجُلُ يَأْلُو، أَيْ قَصْرٌ. وَفَلَانُ لَا يَأْلُوكَ نُصْحَّاً فَهُوَ
آل، وَالْمَرْأَةُ آلِيَّةٌ، وَجَمِيعُهَا أَوَّل... وَتَقُولُ: أَلَا يَأْلُو الْلَّوَّ : اسْتَطَاعَهُ).

(٧) كما في نسخة (ب)، والذي في (ج) : (أن مصدر المعتمدي).

(٨) في لسان العرب: ١٤/٤٠ "الْأَلْوُ مِنَ الْأَضَدَادِ، يُقَالُ أَلَا يَأْلُو إِذَا فَتَرَ وَضَعُفَ،
وَكَذِيلَكَ أَلَّى وَأَتَلَى. قَالَ : وَأَلَا وَأَلَى وَتَأَلَى إِذَا أَجْتَهَدَ".

(٩) جاء في شرح الأشموني: ٢/٢٣٣ "وَفَعْلُ الْمُفْتَوِحِ الْعَيْنِ" اللازم مثل قعدها له فُعُولٌ
باطرِاد "معتلنا كان كعدها" غُدوًا، وسمًا سموًا، أو صحيحاً "قد قعدها" ، و"جلس
جلوسًا" ما لم يكن مستوجبًا فعالًا "كسر الفاء" أو فعالًا "فتح الفاء والعين" فادر
أو فعالًا "بضم الفاء، أو فعيلاً".

(١٠) كما في نسخة (ب)، والذي في (ج) : (مصدر فعل اللازم)، ومصدر فعل اللازم
مضموم العين يطرد في مصدره وزنان: فعولة مثل سهل سهولة، وفعالة مثل فصح
فصاحة (ينظر شرح المكودي على الألفية : ١٨٧).

(١١) ما وجدته في أساس البلاغة: ١/٣٣ في هذه المادة "آل": واستجمر بالألوه وهي
العود. وهو لا يألو، ولا يأتلي أن يفعل كذا. ويقول الرجل: ما ألوت عن الجهد في

يعني التقصير على وزن فعل على غير الغالب، أو يصار إلى قول الفراء^(١) أن مصدرًا ما لم يسمع مصدره فعل عند الحجازيين^(٢) متعدياً كان أو لازماً، فيجوز كلا الوجهين في قوله: من الألو^(٣) قوله (وقد استعمل الألو ها هنا متعدياً إلى مفعولين)^(٤) يقال: لا شك أن الألو ها هنا حقيقته التقصير، فلا يعدل عنها من غير ضرورة، ولها ضرورة هنا، بخلاف قولهم: لا آلوك صحًا، أما الثاني فلأن الألو يعني التقصير لازم، وقد استعمل فيه متعدياً إلى مفعولين، فلا بد من اعتبار تضمين معنى المفعول، أو جعل الألو مجازاً عنه، وأما الأول فلأنه يجوز أن يكون الألو في عبارة المصنف^(٥) لازماً يعني التقصير

حاجتك، فيقال له: بل أشد الألو. وألى الرجل، وأتلى ليفعلن، وتألى على الله: إذا حلف ليغفرن الله له، وعلى آلية في ذلك، وعجبت من الآلى فعلوا كذا. وكبش أليان ونعجة أليانة".

(١) هو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منصور الديلمي الفراء. وكان أربع الكوفيين في علمهم، وله كتب مشهورة، ومن أشهرها "معاني القرآن" توفي (٢٠٧هـ). ينظر طبقات التحويين واللغويين ١٣١/١ - ١٣٣، وتاريخ العلماء التحويين: ١٨٧ - ١٨٩، وفيات الأعيان: ٦/١٧٦ وما بعدها.

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في (ب): (أهل الحجاز).

(٣) في شرح شافية ابن الحاجب للرضي الإسترابادي ١/١٥٧، وفيها: "قال الفراء: إذا جاءك فعل ما لم يسمع مصدره" يعني قياس أهل نجد أن يقولوا في مصدر ما لم يسمع مصدره من فعل المفتوح العين: فعل؛ متعدياً كان أو لازماً، وقياس الحجازيين فيه فعل، متعدياً كان أو لا، هذا قوله".

(٤) ما بين المعقوفين زيادة في نسختي (ب، ج)، وساقط من الأصل.

(٥) المختصر: ١/٥٩.

(٦) يقصد قول الخطيب القزويني في مختصره، ينظر شروح التلخيص: ١/٥٨.

غير اعتبار التضمين أو التجوز،^(١) ويكون^(٢) (جهداً) نصباً على التمييز، أي: لم أقصر من جهة الاجتهاد، أو على الحال أي: لم أقصر حال كوني مجتهداً، أو ربما يفهم منه عدم كون التقصير في الاجتهاد؛^(٤) مع آنَه يجوز أن يُعتبر الألو والجهد مُتازعين في قوله: في تحقيقه^(٥) فيحصل المقصود، أو يكون نصباً على نزع الخايفي، أي: لم أقصر في الاجتهاد، ولئن أغمضنا عن جميع ذلك، والتزمنا كون (جهداً) مفعولاً، فـأي حاجة إلى اعتبار جعل هذا اللازم متعدياً إلى مفعولين؟! لم لا يجوز أن يكون متعدياً إلى مفعول واحد؟ على تضمين معنى الترك، أو التجوز بالألو عنه؟ أي: لم أترك جهداً، ولـ^(٦)

(١) في نسخة (ب): (من غير اعتبار تضمين أو تجوز).

(٢) ذهب سعد الدين التفتازاني في شرحه إلى أنه بالمعنى المجازي إذ قال: "وتحذف المفعول الأول - هاهنا - ، والمعنى لم أمنعك جهداً" ، مختصره على تلخيص المفتاح: ٥٩/١ (ضمن شروح التلخيص)، وذكر أبو يعقوب المغربي أنه بمعنى التضمين فقال: "فضمن معنى المنع فمعناه لم أمنعك جهداً" مواهب الفتاح: ٥٨/١ ، وذهب السبكي قائلاً: "لم آل له استعمالاً: أحدهما لم أقصر، والثاني لم أمنع نفسي جهداً، ومنه قوله - تعالى - «لا يأنونكم خبلا» (سورة آل عمران ١١٨)، وعلى الأول لا يكون جهداً مفعولاً" عروس الأفراح: ٥٩/١ (ضمن شروح التلخيص).

(٣) في نسخة (ج): (من اعتبار تضمين وتجوز أن يكون).

(٤) في نسخة (ج): بإسقاط (أو على الحال...الاجتهاد).

(٥) عبارة الخطيب في المختصر: ٥٩، ٥٨/١ "ولم آل جهداً في تحقيقه وتهذيبه، ورتبته ترتيباً أقرب تناولاً من ترتيبه" يقصد رتب المختصر ترتيباً أقرب في التناول من ترتيب السكاكي في مفتاح العلوم.

(٦) في نسخة (ج): (أو لا).

يكون في الكلام حذفٌ على ما هو الأصل^(١)، قوله (والمعنى لم أمنعك جهداً)^(٢) يحتمل تضمينَ معنى المنع والتجوز بالألوِّ عنه، وليس القصد بكاف الخطاب إلى معينٍ حتى يتوجهَ أنَّ الأولى أنَّ لا يُعَيَّن المفعولُ الحذفُ ؟ قصداً إلى التعميم^(٣)، وأنَّ عدمَ منعه للاجتهاد^(٤) لا يخصُّ أحداً مخاطبَاً كانَ أولى^(٥). قوله (إضافة المصدر)^(٦) تُصبَّ على المصدرِ مما يُشَرِّبُ به الكلامُ، أيْ أضافَ الترتيبَ إلى ما ذكرَ إضافةً، أوْ على الحالِ، والعاملُ فيها ما في

(١) تعقب الدسوقي (ت ١٢٣٠ هـ) هذا التوجيه قائلاً: "إإن قلت: لِمَ لا يجوز أن يكون

(آل) في كلام المصنف متعدياً لمفعول واحدٍ لتضمنه معنى أترك ، أو التجوز بالألو

عنه في تحقيقه ، ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الأصل ، قلت: المانع من

ذلك أمران: الأول اشتهر استعمال الألوِّ بمعنى المنع وعدم اشتهر استعماله بمعنى

الترك ، الثاني أنه لو كان الألوِّ هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم أترك اجتهادي في

تحقيقه بل اجتهدت فيه ، وهذا لا يفيد أنه بذل كل الاجتهاد في ذلك ، وهذا خلاف

المقصود ؛ إذ المقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه ، وهذا إنما يفيده جعل آل بمعنى

منع تأمل" (حاشية الدسوقي على مختصر السعد: ٥٩/١ ضمن شروح التلخيص).

(٢) المختصر: ٥٩/١ ، وعبارته: " (جهداً) أي اجتهاداً ، وقد استعمل الألوِّ في قولهم:

لا ألوك جهداً متعدياً إلى مفعولين ، وحذف المفعول الأول هاهنا ، والمعنى لم أمنعك

جهداً".

(٣) كما في نسخة (ب) ، والذي في الأصل : (تعميم).

(٤) في نسخة (ب): (الاجتهاد).

(٥) كما في نسخة (ج) ، والذي في (أولاً).

(٦) المختصر: ٥٩/١ ، وعبارته: " (من ترتيبه) أي من ترتيب السكاكي ، أو القسم

الثالث ؛ إضافة المصدر إلى الفاعل أو المفعول ".

(أي^(١)) المفسرة من معنى التفسير، أي: أَفْسِرْ ترْتِيبَه بِمَا ذَكَرَ حَالَ كُونِه إِضافةً، كقوله - تعالى - «وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا» (سورة هود: ٧٢)، فإن العامل في الحال أعني (شيئًا) معنى^(٢) حرف التنبية أو اسم الإشارة،^(٣) ولذلك أن تجعل العامل^(٤) ما يشعر به الكلام من معنى التفسير، ثم الظاهر على الأول والثالث على تقدير الفعل وحده، اللهم إلا أن يكتفى بإشعار الكلام بمعنى الفعل؛ كما نقل عن سيبويه في (مررت به فإذا له صوت صوت حمار) أن ناصب المصدر هو معنى الجملة؛ لإشعارها بمعنى الفعل،^(٥) وأماما على الثاني فلَا حاجة إلى اعتبار حذف الفعل؛ لأن الحال كالظرف يعمل فيه^(٦) العامل الضعيف؛ كمعنى حرف النفي وحرف التنبية والإشارة كما سبق، فيجوز أن يعمل فيه^(٧) حرف التفسير. قوله (تقريبا)^(٨) يحمل أوجهها: أن يجعل قوله (تقريبا) علة لقوله (ورتبته)، (وتسميلاً أو طلباً) على اختلاف

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (معنى أي).

(٢) في نسخة (ج): بدون (معنى).

(٣) جاء في الأصول في النحو: ٢١٨/١ "تقول: هذا زيد قائمًا، وذاك عبد الله راكبًا، فالعامل معنى الفعل، وهو التنبية كأنك قلت: أنتبه له راكبًا، وإذا قلت: ذاك زيد قائماً، فإنما ذاك للإشارة. كأنك قلت: أشير لك إليه راكبًا، ولا يجوز أن يعمل في الحال إلا فعل أو شيء في معنى الفعل؛ لأنها كالفعول فيها"، وينظر المقتضب: ٤، ١٦٨، ٣٠٧، ٩٠/١، والمفصل: ٧٣٣/١.

(٤) في نسخة (ج): بدون (العامل).

(٥) ينظر الكتاب: ١/٣٥٥ - ٣٦٠.

(٦) في نسخة (ب): (فيها).

(٧) في نسخة (ب): (فيها).

(٨) المختصر: ١/٥٩.

(٩) لوحة (أ).

النسخة علة لقوله (لم أبالغ) وعكسه ترجيحاً بالاتصال، وأن يجعل كل منهما علة لكلٍّ منهما،^(١) وأن يجعل كلامها علةً للأخر،^(٢) وأن يجعل علة للأول، والفضل للمتقدم كما أن القصور في التأخر، وكلامه - رحمة الله - بالنظر إلى الظاهر يتحمل الوجه الثاني والرابع، ويتحمل أن يوجّه بحيث يتحمل الثالث؛ بأن يقال: قوله (تقريراً) وإن كان علةً لكلٍّ من الفعلين إلا أنه تعرّض لوجه عليه^(٣) للأخر؛ لأنّه يحتاج إلى البيان لما فيه من ضرب خفاء، وإدراجه المعنى في قوله (معنى لم أبالغ)^(٤) كأنّه للإشارة إلى أن ترك المبالغة ليس عين^(٥) معنى قوله (لم أبالغ) لوجوب تغاير المتضمن والتضمن،^(٦) ولو لم يذكر المعنى لصحّ أيضاً؛ لأنّ اللفظ يتضمن معناه، فيتضمن ما يتضمنه معناه؛ لأنّ مُتضمنَ المتضمنِ للشيء متضمن لذلك الشيء،^(٧) لكنّ كأن الكلام خالياً عن ذلك المعنى، قوله (ونعم الوكيل)^(٨) عطف إما على جملة

(١) في نسخة (ج): بدون جملة (وأن يجعل كل منهما علة لكل منهما).

(٢) كما في نسخة (ب)، والذي في (أ، ب): (للآخر).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (علته).

(٤) المختصر: ٦٠/١.

(٥) في نسخة (ج): (أن ترك المبالغة ليس غير).

(٦) في نسخة (ج): بدون (المتضمن).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (متضمن له).

(٨) المختصر: ٦٤/١، وعبارته: " (وهو حسيبي) أي حسيبي وكافي (ونعم الوكيل) عطف إما على جملة (وهو حسيبي) والمخصوص ممحوظ، وإما على (حسبي) أي وهو نعم الوكيل، فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرّح به صاحب المفتاح وغيره في نحو: زيد نعم الرجل، وعلى كل تقدير قد عطف الإنشاء على الأخبار".

وهو حسيبي، قيلَ: لَا تَعْلَمُ أَنَّ الْوَاوَ لِلْعَطْفِ بِلِ الْاعْتَرَاضِ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يُجُوزُ وقوعَه آخرَ الْكَلَامِ،^(١) وَلَوْ سُلِّمَ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ (هُوَ حسيبي أَوْ حسيبي) لَمَّا لَيْجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - فِإِنَّهُ^(٢) جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ؟ وَعَطْفُ الْإِنْشَاءِ عَلَى الْإِخْبَارِ فِي جَمْلٍ لَهَا مَحْلٌ مِنَ الْإِعْرَابِ جَائزٌ،^(٣) وَلَا جَوَازٌ لِنَفْيِ جَوازِهِ،^(٤) وَلَوْ سُلِّمَ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ (هُوَ حسيبي) فَإِنَّمَا يَلْزَمُ مَا ذُكِرَ مِنْ عَطْفِ الْإِنْشَاءِ عَلَى الْإِخْبَارِ لَوْ كَانَ^(٥) هُوَ حسيبي جُمْلَةً إِخْبَارِيَّةً، وَهُوَ مَنْعُوهُ، لَمَّا لَيْجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِنْشَائِيَّةً عَلَى صُورَةِ الْإِخْبَارِ؟^(٦) وَلَوْ سُلِّمَ فِي جُوزُ أَنْ يُقَدَّرَ الْمُبْتَدَأُ فِي نَعْمَ الْوَكِيلِ، أَيْ: هُوَ نَعْمَ الْوَكِيلُ، أَيْ: مَقُولٌ فِي

(١) ينظر الإيضاح مع البغية: ١٣٣/٢.

(٢) كما في نسخة (ب) : (وأنه).

(٣) في نسخة (ب) : (لا خفاء في جوازه)، وما في نسخة (ج) : بدون (جائز).

(٤) ينظر الإيضاح في علوم البلاغة: ١١٦/٣ ، وفي هامشه: "عطف الإنماء على الخبر وعكسه صحيح إذا كان للأولى محل من الإعراب، وإن لم يكن للأولى محل

لِلْإِعْرَابِ فَالْبَلَاغِيُّونَ يَنْعُونَهُ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَجِيزُونَهُ وَالتَّحْقِيقُ الْجَوَازُ" ،

وجاء في موصى الطلاب: ١٦٤/١: "عطف الخبر على الإنماء وهو مسألة خلاف منع من ذلك البيانيون لما بينهما من التنافي وعدم التناسب، وأجزاءه الصفار وقال المرادي في شرح التسهيل أجزاء سيويه التخالف في تعاطف الجملتين بالخبر والاستفهام فأجزاء: هذا زيد، ومن عمرو؟ انتهى" ، ولمزيد من تتحقق المسألة وتحريها ينظر مسائل العطف بين الإنماء والخبر للأستاذ الدكتور / محمود توفيق محمد سعد.

(٥) في نسخة (ج) : بدون قوله: (إنما يلزم...كان).

(٦) كما في نسخة (ب) ، والذي في (أ، ج) : بدون (على صورة الإخبار).

حقه ذلك، فيكون نعم الوكيل جملة اسمية^(١) متعلق بخبرها إنشاء، وهذا لا يوجب كون الجملة إنشائية، ولو كان المعطوف عليه حسبي لـ يلزم عطف الإنشاء على الإخبار؛ لأنَّ الجملة الإنسانية حينئذ تقع خبراً للمبتدأ،^(٢) فـ لـ بدء من التأويل بقول فيه ذلك، فيكون عطف مفرد متعلقه جملة إنشائية، ولو سُلم فاللازم^(٣) عطف الإنشاء على الإخبار فيما له محلٌ من الإعراب، ولـ شبهة في جوازه، ويُمكِّن أنْ يُقال: الأصل في الواو العطف دون الاعتراض، فيحمل على الأصل؛ سيما إذا لم يستقم الاعتراض على مذهب الجمهور، والمعطوف على الحال حال، فلا يجوز أنْ تعطِّف الإنسانية على الحال؛ لاستلزم وقوع الإنسانية حالاً، وأنَّه ممتنع، وقصده - رحمة الله - على ما نقل عنه في الحواشى^(٤) إلى تحقيق وجه العطف،^(٥) وتبيين وجہ التركيب، لـ أنَّ هذا العطف ممتنع، والأصل في الجملة الأخبار سيماماً الاسمية^(٦) فإنَّ نقلها إلى الإنشاء أقلُّ قليلاً، والاسمية التي بخبرها إنشائية ينبغي أن تكون إنشائية على القول بعدم التأويل؛ كما اختاره - رحمة الله - كما أنَّ الاسمية التي بخبرها مفرد يتضمن الاستفهام نحو: أينَ زيد؟ وكيفَ عمرو؟ وكذلك^(٧)

(١) في نسخة (ج): (اسمية خبرية).

(٢) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (خبر لمبتدأ).

(٣) في نسخة (ج): (فلازم).

(٤) ينظر المختصر: ١/٦٤ (ضمن شروح التلخيص)، وما ذكره الخطائي - هاهنا-

تفصيله في حاشية المغربي على المختصر: لوحة ٨٤ (مخطوط).

(٥) في نسخة (ج): بدون (العطف).

(٦) لوحة ١١/ب.

(٧) في نسخة (ج): (ذلك).

الاسمية التي خبرها فعلية في حكم الفعلية في إفادة التجدد،^(١) والإنسانية إذا وقعت خبراً فلَا حاجة إلى التأويل، فهي باقية على الإنسانية،^(٢) واعلم أنَّ الظاهر من كلام الشرح أنَّ المذكور - هاهنا - اعتراض، لاتتبُّعه ولَا تتحقق،^(٣) وقد بَيَّنَا وجْهَهُ في الحاشية.^(٤) قوله (كَمَا سَبَبْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى)^(٥) حيثُ بَيَّنَ في صَدْرِ الْخَاتَمَةِ أَنَّهَا مِنَ الْفَنِّ الْثَالِثِ؛ اسْتَدَلَّا بِأَنَّ الْمَصْنَفَ^(٦) - رَحْمَةُ اللَّهِ - ذَكَرَ فِي الإِيْضَاحِ^(٧) إِنَّمَا جَعَلَ^(٨) الْخَاتَمَةَ فِيهِ - مِنَ السُّرُقاتِ الشَّعْرِيَّةِ، وَمَا يَنْصُلُ بِهَا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَذَكُّرُهَا فِي عِلْمِ الْبَدِيعِ - بَعْضُ الْمَصْنَفِينَ.^(٩) قوله (نَاسِبَ ذَكْرَهَا بِطَرْيِقِ التَّعْرِيفِ الْعَهْدِيِّ)^(١٠) إِشارة

(١) ينظر الإيضاح مع البغية: ١٣٩/١.

(٢) ينظر ارتشاف الضرب: ١١١٥/٣، ومغني الليب: ٥٣٠، ٥٣١.

(٣) في نسخة (ب): (لا تبيَّن وتحقيق)، وفي نسخة (ج): (لاتتبُّعه وتحقيق).

(٤) ينظر حاشية الخطاطي على المطول لوحدة: ١٧ (مخطوط).

(٥) المختصر: ٦٧/٦٧، وعبارته: "وَجَعَلَ الْخَاتَمَةَ خَارِجَةً عَنِ الْفَنِّ الْثَالِثِ وَهُمْ؛ كَمَا سَبَبْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى".

(٦) يقصد الخطيب القزويني.

(٧) ينظر الإيضاح مع البغية: ٩٢/٤، ونصه فيها: "هَذَا مَا تَيْسَرْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى جَمْعُهُ وَتَحْرِيرُهُ مِنْ أَصْوَلِ الْفَنِّ الْثَالِثِ، وَبِقِيتِ أَشْيَاءِ يَذَكُّرُهَا فِيهِ بَعْضُ الْمَصْنَفِينَ".

(٨) في نسخة (ج): بدون (العاطف).

(٩) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (بعض المحققين).

(١٠) العهد: معناه الدلالة على ما هو حاضر في ذهن السامع معهود بين المتكلم والمخاطب عهداً تحقيقياً أو تقديريَا تنزيلاً، فالعهد التحقيفي أن يتقدم ذكر مدلولها صريحاً أو كناية أو يتقدم العلم به وتسمى اللام حينئذ لام العهد الخارجي، والعهد التقديري التنزيلي هو ألا يتقدم ذكر مدلولها لا صريحاً ولا كناية ولا يتقدم العلم به ولكن منزلة المعهود في ذهن السامع لاعتبارات خطابية. (هامش الإيضاح في علوم البلاغة: ٣٢/٢ ت. محمد خفاجي).

(١١) المختصر: ٦٧/١، وعبارته: "وَلَا اخْبَرَ كَلَامَهُ فِي آخِرِ الْمُقْدَمَةِ إِلَى الْأَخْصَارِ الْمُصْنُودِ فِي الْفَنَّوْنِ الْثَلَاثَةِ نَاسِبَ ذَكْرَهَا بِطَرْيِقِ التَّعْرِيفِ الْعَهْدِيِّ بِخَلْفِ الْمُقْدَمَةِ".

إلى السابق، يقال: المعهود في التعريف العهدي أن يذكر السابق^(١) ظانياً بلفظه، وينبغي أن يجوز ذكره بمراد فيه^(٢) أيضاً، والسابق هنا إنما هو المعاني والبيان والبديع، فلم يذكر هنالك^(٣) ما يشعر بكونها فنوناً، فكيف تجعل الفنون إشارة إليها؟ ولئن جوز ذلك باعتبار أن كونها فنوناً ظاهر جداً يعني ظهوره عن ذكره، فيكون معنى الفن الأول باعتبار كونه إشارة إلى علم المعاني بمعنى علم المعاني^(٤) فيلغوا حمل علم المعاني عليه، وهكذا الفن الثاني والثالث، ويمكن أن يُجَاب عنه بأن الفن الأول إشارة إلى ما ذكر أولاً، وهو الذي يُحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد، والفن الثاني^(٥) إلى ما ذكر ثانياً، وهو الذي يُحترز به عن التعقيد المعنوي، والفن الثالث إلى ما يُعرف^(٦) به من وجود التحسين، لـيُقال: قد ذكر سابقاً أن مَا^(٧) يُحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد^(٨) هو علم المعاني، فلو جعل الفن الأول إشارة إلى ما يُحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد،^(٩) وهو علم المعاني، فيكون^(١٠) حمل علم المعاني عليه تكراراً خالياً عن الفائدة؛ لأنّا نقول: لما بعْد العهد في الفن الثاني والثالث أفادت^(١١) الإعادة فيهما، فطرد ذلك في الفن الأول أيضاً؛ نظماً للفنون الثلاثة في سلسلة واحد.

(١) في نسخة (ج): (المعهود).

(٢) في نسخة (ج): (ذكر مراده).

(٣) في نسخة (ب): (ولم يذكر هنالك).

(٤) في نسخة (ج): (يعنى المعاني).

(٥) عطفاً على الفن الأول، ويقصد بالفن الثاني: علم البيان.

(٦) في نسخة (ب): (والفن الثالث إلى ما ذكر ثالثاً وهو ما يعرف...).

(٧) في نسختي (ب، ج): (الذي).

(٨) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (تأدية المراد).

(٩) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (تأدية المراد).

(١٠) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (المعنى المرد يكون...).

(١١) في نسخة (ج): (إفادة).

[مقدمة في معنى الفصاحة والبلاغة] قوله (ما خوذة من مقدمة الجيش)^(١) أراد أنّها منقوله عنّها لمناسبة ظاهرة^(٢) بينهما، فيكون لفظ المقدمة في مقدمة العلم^(٣) ومقدمة الكتاب حقيقة عرفية^(٤)، ويحتمل أن يُريد أنّها مستعارة^(٥) منها، فيكون لفظ المقدمة مجازاً فيهما، ولَا يبعد أنّ لــا يلتزم النقل والتجرؤ، بأن يُقال: إنّها في الأصل صفة حُذِفَ موصوفها أطلقت^(٦) على طائفة من المعاني، أو طائفة من الألفاظ متقدمة على العلم،^(٧) أو على سائر الألفاظ الكتاب، فالناء إما للنقل من الوصفية إلى الاسمية، أو لاعتبار كون موصوفها^(٨) مؤنثاً، كما قالوا في لفظ الحقيقة،^(٩) والحق أن المقدمة إنّ كان بمعنى الوصف، أي: ذات مؤنثة، ثبت لها صفة التقدّم، واعتبار معنى التقدّم

(١) المختصر: ٦٨/١، وعبارته: "المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم".

(٢) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (لمناسبة ظهرت).

(٣) في نسخة (ج): (لفظ المقدمة العلم).

(٤) مقدمة الكتاب: ما يذكر فيه قبل الشروع في المقصود لارتباطها، ومقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع، فمقدمة الكتاب أعم من مقدمة العلم، بينهما عموم وخصوص مطلق. (التعريفات: ٢٢٥/١).

(٥) في نسخة (ج): (ويحتمل أنها مستعارة).

(٦) في نسخة (ب): (ثم أطلقت).

(٧) لوحة (١٢/أ).

(٨) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (لاعتبار موصوفها).

(٩) الحقيقة: اسم أريد به ما وضع له، فَعِيلَةٌ من حَقَّ الشيء إذا ثبت بمعنى فاعلة أي حقيقة، والناء فيه للنقل من الوصفية إلى الاسمية كما في العلامة، لا للتأنيث.

(التعريفات: ٨٩/١).

فيها لصحة إطلاقِ الاسم كالضَّارِيَة والقاِتِلَة،^(١) فإطلاقُها على الطائفة المذكورة حقيقةٌ إنْ كانَ باعتبارِ أنها مِنْ أفرادِ هذا المفهوم، ومجازٌ إنْ كانَ بعلاقةٍ خصوصَها،^(٢) وإنْ كانتْ بمعنى الاسم واعتبارِ معنى التقدم لترجمُ الاسم؛^(٣) كما في القَارُورَة والخُمْرِ، فإطلاقُها على الطائفة إنما يكونُ حقيقةً، لو ثبَّتَ وَضْعُ وَاضْعُ اللُّغَاتِ المقدمة لهذِه الطائفة، والظاهِرُ أنَّه لِمَ يثبُّتُ، بل الثَّابِتُ إنما هُوَ وَضْعُه لها بِإِزَاءِ مقدمةِ الجيشِ،^(٤) ولَذَا قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ - إنَّها مأخوذةٌ من مقدمةِ الجيشِ. قوله (منْ قَدَّمَ بِمَعْنَى تَقْدِيمٍ)^(٥) فلا يجوزُ فتحُ الدَّالِ في المقدمةِ، ولَذَا قالَ في الفائقَ: إِنَّ الفَتْحَ خُلْفٌ، وفي بعضِ الكتبِ إِنَّه يجوزُ^(٦) فتحُها على إنَّها مِنْ قَدَّمَ المُتَعَدِّيِ،^(٧) وَقَيلَ: يجوزُ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (والقائمة).

(٢) في نسخة (ج): (خصوصيتها).

(٣) في نسخة (ب): (فيها لترجمَةِ الاسم).

(٤) ينظر جمهرة اللغة: ٦٧٥/٢، والصحاح: ٢٠٠٨/٥، والمخصص: ٧١/١.

(٥) المختصر: ٦٨/١.

(٦) الفائق في غريب الحديث: ٤٦/١، ونصه فيه: "المقدمة الجماعة التي تقدم الجيش من قدم يمعنَى تقدِّم، وقد استعيرت لأول كل شيء، فقيل منه مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام، وفتح الدال خلف".

(٧) في نسخة (ج): (الكتب يجوز).

(٨) ينظر لسان العرب: ٤٦/١٢، وفيه: "وقيل: إنه يجوز مقدمة يفتح الدال. ومقدمة الجيش: هي من قدم يمعنَى تقدِّم، ومنه قولُهم: المقدمة والنتيجة، قال البطليوسى: ولو فتحت الدال لم يكن لحننا لأن غيره قدَّمه، وقال لبيد (من بحر الرمل) في قدم يمعنَى تقدِّم: قدَّموا إذ قيل: قيس قدَّموا ... وارفعوا المجد بأطراف الأسل!".

كسرُها على آنَّها منه أيضًا؛ لأنَّ هذه الطائفة لما فيهما من سبب التقدُّم كائناًها تقدُّم نفسها،^(١) أو لإفادتها الشروع بالبصيرة تقدُّم^(٢) من عرَفَها من الشَّارعين على من لم يعرِفَها.^(٣) قوله (ومقدمة الكتاب)^(٤) لطائفةٍ من كلامه^(٥) كثيراً ما يُقدم المصنفوْن قُدَّام المقصود طائفةٌ من الكلام، يتَّفعُ الطالبُ بإدراكِ معانِيهَا في ذلك المقصود، ويسمُونها بالمقدمة؛ كما يسمُون طائفةً من كلامهم فنًا، أو قسمًا، أو بابًا، أو فصلًا، ويجعلون كتبَهم مُشتملةً على هذه الأمور؛ اشتِمامَ الكل على الأجزاء، ومراده - رحمة الله - بمقدمة الكتاب هذه المقدمة؛ بمعنى أنَّها مقدمةٌ جُعِلَتْ جُزءًا من الكتاب، بإطلاقها على الطائفة؛ كإطلاقِ فن الكتاب وقسمه وفصله على ما جُعِلَتْ أجزاؤه، فلا يحتاج^(٦) قطعاً إلى اصطلاحٍ جديدٍ، فَظَهَرَ أَنَّ حَمْلَ المقدمة - التي جُعِلَتْ جزءَ الكتاب -^(٧) على مقدمة العلم - التي هي معانٍ قطعاً - ليس بوجهٍ. قوله (وانتفاعٍ بها)^(٨)

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل (تقدُّم نصيبيها).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (يقدم).

(٣) جاء في الكليات : ٨٧٠ / ١ "مقدمة العلم : ما يتوقف عليه صحة الشروع، ومقدمة الكتاب : ما يتوقف عليه الشروع على بصيرة، ويحصل الأول بالتصوير بوجه ما والتصديق بفائدة".

(٤) المختصر : ٦٩ / ١، وعبارته : "مقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه".

(٥) في نسخة (ب) : (من الكلام).

(٦) في نسختي (ب، ج) : (لا يحتاج).

(٧) في نسخة (ب) : (جزءاً من الكتاب).

(٨) المختصر : ٦٩ / ١.

بالباء، هو الواقع في أكثر النسخ المصححة، وفي بعض النسخ (وانتفاع لها) باللام، فإنما أن يكون اللام بمعنى الباء، أو الانتفاع بمعنى النفع على ما قيل. قوله (والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب)^(١) وهو^(٢) أن مقدمة العلم معان^(٣) مخصوصة؛ لأن الشروع في العلم إنما يتوقف عليه حقيقة، وأماماً على الألفاظ الدالة^(٤) عليها فلا، وما يتراءى من التوقف فإنما هو بحكم العادة لـ بحسب الحقيقة، حتى لو تيسّر فهم المعاني من غير الألفاظ لم يحتج إليها أصلاً،^(٥) وأماماً مقدمة الكتاب فالكلام مخصوصة هي طائفة من الكلام إلخ، فالمقدمة متابيان لا تصدق أحدهما على الأخرى^(٦) أصلاً، وما يتوهם من قوله - رحمة الله - في الشرح^(٧) في تعريف مقدمة الكتاب سواءً توقف عليه المقصود أم^(٨) لـ، إن النسبة^(٩) بينهما العموم والخصوص مطلقاً

(١) المختصر: ٧٠ / ١، وعبارته: "والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفي على كثير من الناس".

(٢) في نسخة (ب): (هو).

(٣) في نسخة (ب): (مقدمة العلم تطلق على معان).

(٤) في نسخة (ب): (الألفاظ دالة).

(٥) لوحه (١٢ / ب).

(٦) في نسخة (ج): (لا يصدق أحدهما على الآخر).

(٧) في نسخة (ج): (شرحه).

(٨) يقصد المطول: ١٤ .

(٩) في نسخة (ب): (عليها).

(١٠) كما في نسخة (ج)، والذي في (أ، ب): (أو).

(١١) كما في نسخة (ب)، والذي الأصل: (إن النسبة)، والذي في نسخة (ج): (لأن النسبة).

تهُم ساقطٌ؛ فإنَّه لَمَّا عرَفَ مقدِّمةَ الكِتابِ بالفَاظِ،^(١) ومَعْلومٌ أَنَّهَا لِيَسْتُ موقوفًا عَلَيْهَا بِالْحَقِيقَةِ، فَالمرادُ بِالتَّوْقُفِ التَّوْقُفُ العَادِيُّ، أَوِ المرادُ أَنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَلَى معانِيهَا، نَعَمْ، لَوْ ارتكَبَ أَنَّ مقدِّمةَ الْعِلْمِ هِيَ الْأَفَاظُ الدَّالَّةُ عَلَى المعانِي الَّتِي يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا^(٢) الشَّرُوعُ، وَحُمِّلَ التَّوْقُفُ المذكُورُ فِي تعرِيفِهَا عَلَى التَّوْقُفِ العَادِيِّ كَانَتْ مقدِّمةُ الكِتابِ أَعْمَّ مِنْهَا مِنْ وَجْهِهِ؛ لِأَنَّ مقدِّمةَ الكِتابِ إِذَا جُعِلَتْ مَا يَدُلُّ عَلَى مُقدِّمةَ الْعِلْمِ بِالْمَعْنَى الشَّهُورِ فَقَطْ، فَيَصُدِّقُ مقدِّمةَ الْعِلْمِ بِالْمَعْنَى المذكُورِ، أَيْ: الْأَفَاظُهَا وَمقدِّمةُ الكِتابِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَإِذَا خَلَيَّتْ عَنْهُ، وَلَمْ يُذَكَّرْ شَيْءٌ مِنْهُ فِيهَا، فَيَصُدِّقُ مقدِّمةُ الكِتابِ بِدُونِ مقدِّمةَ الْعِلْمِ بِالْمَعْنَى الْأَفَاظُهَا وَبِالْعَكْسِ؛ لِأَنَّ مَا هُوَ الْأَفَاظُ مقدِّمةُ الْعِلْمِ لَمْ يَقْدِمْ أَمَامَ المقصودِ،^(٤) فالمقدمُ أَمَامُهُ مقدِّمةُ الكِتابِ دُونَ مقدِّمةَ الْعِلْمِ، وَالذِّي لَمْ يَقْدِمْ أَمَامَهُ مَا يَدُلُّ^(٥) عَلَى مقدِّمةَ الْعِلْمِ، فَهُوَ مقدِّمةُ الْعِلْمِ بِالْمَعْنَى الْأَفَاظُهَا دُونَ مقدِّمةَ الكِتابِ، وَأَمَّا إِذَا جُعِلَتْ مقدِّمةُ الكِتابِ مُشَتَّمَلَةً عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَى مقدِّمةَ الْعِلْمِ وَعَلَى غَيْرِهِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَصُدِّقُ مقدِّمةً الكِتابِ بِدُونِ مقدِّمةَ الْعِلْمِ وَبِالْعَكْسِ؛ لِأَنَّ مقدِّمَتَهُ^(٦) - رَحْمَهُ اللَّهُ - بَعْضُ مقدِّمةِ الكِتابِ،^(٧)

(١) في نسختي (ب، ج): (بالألفاظ).

(٢) في نسخة (ج): (المراد به توقف).

(٣) في نسخة (ب): (عليه).

(٤) في نسخة (ج): (المقصد).

(٥) في نسخة (ج): (والذِّي لَمْ يَقْدِمْ أَمَامَ مَا يَدُلُّ).

(٦) كما في نسخة (ج)، والذِّي في نسختي (الأصل، ب): (أو).

(٧) كما في نسخة (ج)، والذِّي في نسختي (الأصل، ب): (لِأَنَّ مقدِّمةَ الْعِلْمِ).

فيصدق على المجموع مقدمة الكتاب دون مقدمة العلم، وعلى البعض منه^(١) مقدمة العلم دون مقدمة الكتاب، اللهم إلأى أن يجعل مقدمة الكتاب اسمًا مشتركًا بين كل الطائفتين المذكورة وبين بعضها، فيصدق على البعض المقدمتان، والحاصل أن - هاهنا - مقدمة العلم وألفاظ دالة عليها، ومقدمة الكتاب ومعاني مستفادة منها،^(٢) والنسبة بين المقدمتين هي^(٣) التبain، اللهم إلأى أن يرتكب الارتكاب المذكور، وبين ألفاظ مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب هي^(٤) العموم من وجده، وكذا بين مقدمة العلم ومعاني مقدمة الكتاب. قوله (يوصف بها المفرد)^(٥) إن أجري المفرد والكلام على ظاهرهما، خرج بعض الألفاظ أعني المركب الناقص، مع أن الفصاحة يتتصف بها جميع^(٦) الألفاظ، لا يختص بها بعض دون بعض، فلما بد من تأويل في المفرد أو الكلام حتى يتناول هذا المركب، فاختار البعض التأويل في الكلام بحمله على ما ليس بفرد بقرينة مقابلته بالفرد،^(٧)

(١) في نسختي (ب، ج): بدون (منه).

(٢) في نسخة (ج): (مقدمة العلم والألفاظ دالة عليها، ومقدمة الكتاب ومعانٍ).

(٣) في نسخة (ج): بدون (هي).

(٤) في نسخة (ج): بدون (هي).

(٥) المختصر: ٧٠/١، وعبارته: (الفصاحة) وهي في الأصل تنبئ عن الظهور والإبانة (يوصف بها المفرد) مثل الكلمة فصيحة".

(٦) في نسخة (ج): بدون (جميع).

(٧) جاء في هامش الإيضاح: ٢٢/١ إن الزوزنبي يرى أن الكلام ما ليس بكلمة، وحيثئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيحة أكثر فساداً من ذلك القول على تفسير غيره، فالفساد لازم ل الكلام الزوزنبي في المركب التام وفي المركب الناقص إذا

واختار^(١) - رحمة الله - في المفرد بحمله على ما ليس بكلام بقرينة مقابلته بالكلام،^(٢) ورجح على الأول بأنّه قد عهد في المفرد إطلاقه على ما يقابل مقابلة،^(٣) فإذا قُرِئَ بالمركب يُراد به^(٤) ما ليس بمركب،^(٥) وبالمعنى والمجموع يُراد به ما ليس بواحدٍ منهما،^(٦) وبالمضاف يُراد به ما ليس بمضافي،^(٧) ولم يُعهد في الكلام ذلك، بل إنّه إنما يُطلق على المعنى الاصطلاحى، أي: المركب التام، أو اللغوى، أي: اللفظ مطلقاً، وحقيقة الأمر راجعة^(٨) إلى أنّهم هل^(٩) يُطلقون على المركب الناقص الكلام الفصيح أو المفرد الفصيح؟

اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة، أما على قول غير الزوزنی وهو الشارح "السعد" فالفساد في المركب التام فقط؛ لأنّه يجعل المركب الناقص داخلاً في الكلمة، وينظر حاشية الشريف الحرجاني على المطول: ١٥، وفيها: "المراد من الكلام المركب مطلقاً مجازاً من باب إطلاق الخاص على العام، ومقابلته بالمفرد قرينة على ذلك".

(١) في نسخة (ب): (واختاره).

(٢) قاله في المختصر: ١/٧١، ٧٢.

(٣) في نسخة (ج): (مقابلته).

(٤) لوحه (أ/١٣).

(٥) كما في تقسيم العلم باعتبار ذاته إلى مفرد ومركب، ينظر شرح التصريح على التوضيح: ١٢٩/١.

(٦) كما في تقسيم الاسم باعتبار الإفراد والثنائية والجمع لتحديد علامات الإعراب، ينظر حاشية الأجرمية: ٢٦.

(٧) كما ذكره النحاة في باب النداء، ينظر شرح الكافية الشافية: ٣/١٢٩٤.

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (راجعة).

(٩) كما في نسخة (ب)، والذي في (أ، ج): بدون (هل).

فإنْ أطْلَقُوا عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَالْحَقُّ مَا اخْتَارَهُ الْبَعْضُ، وَإِنْ أَطْلَقُوا عَلَيْهِ^(١)
 الْمُفْرَدَ، فَالْحَقُّ مَا اخْتَارَهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - وَتَعْرِيفُهُمْ فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ:
 بِالْخَلُوصِ عَنِ الْغَرَابَةِ وَتَنَافِرِ الْحُرُوفِ وَمُخَالَفَةِ الْقِيَاسِ يُرْشِدُكَ إِلَى أَنَّ الْحَقَّ هُوَ
 الْأَوَّلُ؛ لَأَنَّهُ لَا شَكَّ يُوجَدُ فِي الْمَرْكُبِ النَّاقِصِ تَنَافِرُ الْكَلِمَاتِ وَضَعْفُ التَّأْلِيفِ
 وَالْتَّعْقِيدُ لِفَظِيَاً وَمَعْنَوِيَاً،^(٢) فَلَوْ^(٣) جُعِلَ هَذَا الْمَرْكُبُ دَاخِلًا فِي الْمُفْرَدِ عَلَى مَا
 اخْتَارَهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - يَبْيَغِي أَنْ يَكُونَ فَصِيحًا؛ مَعَ اسْتِمَالِهِ عَلَى هَذِهِ
 الْأَمْرِ الْمُخْلَلَةِ بِالْفَصَاحَةِ؛ لَأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ خَالِصٌ مِنَ الْغَرَابَةِ وَتَنَافِرِ
 الْحُرُوفِ وَمُخَالَفَةِ الْقِيَاسِ، وَالتَّزَامُهُ لَا يَلِيقُ بِحَالِ عَاقِلٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فَصِيحًا
 يَكُونُ تَعْرِيفُهُمْ لِفَصَاحَةِ الْمُفْرَدِ غَيْرَ مَانِعٍ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُرَادُ فِيهِ الْخَلُوصُ عَنْ هَذِهِ
 الْأَمْرِ حَتَّى يَصِيرَ مَانِعًا، وَدَعْوَى أَنَّ هَذِهِ الْأَمْرَ إِنَّمَا تُخْلَلُ بِالْفَصَاحَةِ فِي
 الْكَلَامِ دُونَ الْمُفْرَدِ غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ؛^(٤) لَأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهَا تُخْلَلُ بِالْفَصَاحَةِ مُطْلَقاً،
 وَذَكْرُهَا فِي تَعْرِيفِ فَصَاحَةِ الْكَلَامِ دُونَ الْمُفْرَدِ بَنَاءً عَلَى أَنَّهَا إِنَّمَا تُوجَدُ فِي
 الْكَلَامِ فَقَطْ، فَلَوْ وُجِدَتْ فِي الْمُفْرَدِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - لَزِمَّ أَنْ
 تُذَكَّرَ فِي تَعْرِيفِ فَصَاحَتِهِ؛ لِيَصِيرَ^(٥) مَانِعًا كَمَا ذَكَرْنَا، وَمَا يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ إِذَا
 كَانَ مَرْكُبٌ مِنَ الْمُوْصُوفِ وَالصَّفَةِ مَشْتَمِلٌ^(٦) عَلَى تَنَافِرِ الْكَلِمَاتِ، يَكُونُ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل : بدون (عليه).

(٢) في نسخة (ب) : (أو معنويا).

(٣) في نسخة (ج) : (هو).

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل ، ج) : (غير مسموع).

(٥) في نسخة (ج) : بدون (فيصير).

المُوصُوف والصفة مشتمل^(١) على تنافر الكلمات، يكون فصيحاً على تقدير دخول هذا المركب في المفرد،^(٢) ولو اعتبر فيه إسناد حتى صار كلاماً، لزِمَ أنْ ينقلبَ غير فصيح معَ آنَه لمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ في حركةٍ فضلاً عنِ الْحُرُوفِ، ولَا يُخْفِي شَنَاعَتُهُ، وأيضاً إِذَا ضُمَّ إِلَى هَذَا الْمَرْكَبِ لفظُ^(٣) في غَايَةِ الْفَصَاحَةِ، لزِمَ أَنْ لَا يكونَ فصيحاً بعْدَ أَنْ كَانَ فصيحاً قَبْلَ اِنْضِمَامِ هَذَا الْلَفْظِ الْفَصَيْحِ، وَهُوَ أَيْضًا شَنِيعٌ، بَقِيَ شَيْءٌ، وَهُوَ أَنَّهُمْ فَسَرُوا الْمَفْرَدَ بِمَا لَأَيْدُلُ جَزْءٌ لفظه على جزء معناه،^(٤) فَيَتَّاولُ الْأَعْلَامُ الْمَرْكَبَةَ نَحْوَ بَرَقَ نَحْرُهُ، وَشَابَ قَرْنَاهَا، وَمِنَ الْمَعْلُومِ^(٥) أَنَّه يَجُوزُ اِشْتِمَالُهَا عَلَى تنافر الكلمات، مثلَ أَنْ يُسَمَّى بِأَمْدَحُهُ أَمْدَحُهُ،^(٦) فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَصِيْحًا؛ لِأَنَّه مُفَرَّدٌ، وَلَمْ يُشْتَرِطْ فِي فَصَاحَتِهِ الْخُلُوصُ عَنْ تنافر الكلمات، أوْ يُزَادُ في تعرِيفِها^(٧) الْخُلُوصُ عَنْهُ أَيْضًا لِيُصِيرَ مانِعاً، وَالْأُولُ فاسِدٌ، فَتَعَيَّنَ الثَّانِي، وَغَايَةُ مَا يَكُنُ أَنْ يُقالُ: الْمَرَادُ بِالْمَفْرَدِ

(١) بالرفع صفة لمركب، وكان تامة بمعنى وجد، وفي نسختي (ب، ج): (مشتملا) على أنها خبر كان الناقصة.

(٢) في نسخة (ج): بدون (يكون على تقدير دخول هذا المركب في المفرد فصيحا).

(٣) كما في نسخة (ج)، والذي في (أ، ب): بزيادة (من القرآن).

(٤) شرح شذور الذهب للجوجري: ١٣٩/١.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (ومن الأعلام).

(٦) مما كلمتان وردتا في بيت مشهور لأبي تمام عيبَ عند البلاغيين لتكرار الكلمتين مع الجمع بين الحاء والماء مرتين، ينظر سر الفصاحة: ١٠٢/١، والإيضاح مع البغية: ١٥/١، ومعاهد التنصيص: ٣٥/١.

(٧) في نسخة (ج): بدون (الخلوص عن تنافر الكلمات، أو يزداد في تعرِيفِها).

الكلمة، وأنّها مُفسّرة باللفظة، أيٌ : اللفظ^(١) الواحِد عَلَى مَا فُسِّرَ^(٢) في المُفصَّل،^(٣) وتأءُ اللفظة^(٤) تُخْرُجُ الأعلامَ المركبةَ، وإنْ كانَ^(٥) المشهورُ المذكورُ في أكثرِ كُتُبِ التَّحْوِيَّاتِ كَلِمَاتٌ،^(٦) أوْ يُقَالُ : هَذِهِ الْأَعْلَامُ مُرَكَّبَةٌ صُورَةً وَلَفْظًا، والمعتبرُ إِنَّمَا هُوَ نَفْسُ الْفَظْرِ، قُولُهُ (إِذْ لَمْ يُسْمَعْ كَلِمَةً بَلِيْغَةً)^(٧) أُورَدَ عَلَيْهِ^(٨) أَنْ لَا يَلْزَمَ مِنْ دَعْوَةِ اتِّصَافِ الْكَلِمَةِ بِالْبَلَاغَةِ عَدْمُ اتِّصَافِ الْمُفَرِّدِ بِالْمَعْنَى الَّذِي ذُكِرَهُ - رَحْمَةُ اللهِ - وَهُوَ مَا لَيْسَ بِكَلَامٍ، وإنْ كانَ مُرَكَّبًا، فَالدَّلِيلُ^(٩) أَخْصُّ مِنَ الدَّعْوَى، وَأَجِيبَ بِأَنَّهُ أَرَادَ بِالْكَلِمَةِ مَا لَيْسَ بِكَلَامٍ؛ كَمَا أَنَّهُ^(١٠) أَرَادَ^(١١) بِالْمُفَرِّدِ ذَلِكَ، لَكِنْ لَا يَخْفَى أَنَّ إِطْلَاقَ الْكَلِمَةِ عَلَى هَذَا

(١) في نسخة (ج) : (فهي اللفظة).

(٢) في نسخة (ب) : (ذكر).

(٣) المفصل : ٢٣ / ١.

(٤) لوحة (١٣ / ب).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل (وباللفظ).

(٦) في نسخة (ج) : بدون (وإن كان... أو يقال هذه الأعلام مركبة).

(٧) ينظر شرح المفصل : ١٤٤ / ٣، وشرح ابن عقيل : ١٢٥ / ١، ٣٢٩ / ٣، وشرح التصريح : ١٣٠ / ١، ١٣١.

(٨) المختصر : ٧٣ / ١، ٧٤، وعباراته : " (والبلاغة) وهي تنبئ عن الوصول والانتهاء يوصف بها الآخرين فقط" أي : الكلام والمتكلم دون المفرد ؛ إذ لم يسمع كلمة بلية".

(٩) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل (ورد عليه).

(١٠) في نسخة (ج) : بدون (فالدليل...أراد).

(١١) في نسخة (ب) : (أنه أثبت).

(١٢) في نسخة (ج) : (إذا أراد).

المعنى بعيدٌ، وأمّا تقديرُ أنْ يُفسِّرَ الكلام^(١) - هاهنا - يَمَا لِيْسَ بِكَلْمَةٍ، وَيُرَادُ بِالْمَفْرَدِ مَعْنَى الْكَلْمَةِ فَلَا يُعَدُّ أَصْلًا. قَوْلُهُ (إِنَّمَا هِيَ بِاعْتِبَارِ الْمَطَابِقَةِ)^(٢) لِأَنَّ بِلاَغَةَ الْكَلَامِ مَطَابِقُهُ لِمَقْضَى الْحَالِ،^(٣) وَبِلاَغُهُ الْمُتَكَلِّمُ مُلْكَةٌ يُقْتَدِرُ^(٤) بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بِلِيْغٍ،^(٥) فَالْمَطَابِقَةُ مُعْتَبَرَةٌ^(٦) فِي كَلِيْمَاهَا، قِيلَ: مُرَادُ هَذَا الْقَائِلِ أَنَّ الْبِلاَغَةَ عِنْدَ الْعَرَبِ لِيَسَتْ إِلَّا بِالْاعْتِبَارِ^(٧) الْمَذْكُورِ، فَصَحَّ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْتَّعْلِيلِ؛ لِأَنَّ^(٨) حَاسِلَهُ يَرْجِعُ إِلَى السَّمَاعِ وَالْاسْتِقْرَاءِ؛ كَمَا اخْتَارَهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - مِنَ التَّعْلِيلِ، وَيَكِنُ أَنْ يُدْفَعَ بِأَنَّ كَوْنَ الْبِلاَغَةِ بِهَذَا الْاعْتِبَارِ إِنَّمَا عُرِفَ بِمَا فِي الْكِتَبِ مِنْ حَدٌ^(٩) الْمَطَابِقَةِ فِي تَعْرِيفِ الْبَلَاغِيْنَ،^(١٠) وَلَمْ يُنْقَلْ عَنِ الْعَرَبِ ذَلِكَ أَصْلًا، وَهُوَ ظَاهِرٌ.^(١١)

(١) في نسخة (ج): (وعلى تقدير الكلام).

(٢) المختصر: ١/٧٤، وعبارته: "والتعليل بأن البلاغة إنما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال، وهي لا تتحقق في المفرد وهم؛ لأن ذلك إنما هو في بلاغة الكلام والمتكلم".

(٣) ينظر الإيضاح مع البغية: ١/٢٠، وفيه: "وأمّا بلاغة الكلام فهي مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحتها".

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في (أ، ج): (ما يقتدر).

(٥) الإيضاح مع البغية: ١/٢٤.

(٦) في نسخة (ج): (بالبلاغة معتبرة).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (باعتبار).

(٨) في نسخة (ج): (لا إن).

(٩) في نسخة (ج): (أخذ).

(١٠) ينظر مفتاح العلوم: ١٦٦، والإيضاح مع البغية: ١/٢٤، ٢٠/٢٤، والطراز: ٣/٢٢٧.

(١١) في نسخة (ج): (ولم ينقل ذلك عن العرب أصلاً، وذلك ظاهر).

قوله (الغِيرُ الْمُشَرِّكَةُ فِي أَمْرٍ يَعْمَلُهَا) ^(١) تَفْسِيرُ الْمُخْتَلِفَةِ، ^(٢) وَبِيَانٍ لِمَا هُوَ
مِنَاطُ التَّعْذِيرِ، وَلَا خَفَاءً أَنَّ ^(٣) الْمَرَادُ مِنْ أَمْرٍ يَعْمَلُهَا أَمْرٌ يَصْلُحُ تَعْرِيفًا وَبِيَانًا لَهَا،
وَلَهُ اخْتِصَاصٌ بِهَا، وَإِلَّا فَالْمَفْهومَاتُ ^(٤) الْعَامَةُ تَعْمَلُ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةَ، وَأَنَّهَا
مُشَرِّكَةٌ فِيهَا، وَقَدْ أُورِدَ عَلَى ابْنِ الْحَاجِبِ ^(٥) فِيمَا فَعَلَ مِنْ قَسْمَةِ الْمُسْتَشْنَى
أَوْلًا، ثُمَّ تَعْرِيفِ الْقِسْمَيْنِ بِأَنَّهُ لَا حَاجَةٌ إِلَيْهِ؛ ^(٦) لِأَنَّ الْقِسْمَيْنِ مُشَرِّكَانِ فِيمَا

(١) المختصر: ٧٤/١، ٧٥، وعبارته: "إِنَّمَا قَسْمٌ كُلُّا مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ أَوْلًا لِتَعْذِيرِ
جَمْعِ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ الْغِيرُ الْمُشَرِّكَةُ فِي أَمْرٍ يَعْمَلُهَا فِي تَعْرِيفِ وَاحِدٍ؛ كَمَا قَسْمُ ابْنِ
الْحَاجِبِ الْمُسْتَشْنَى إِلَى مَتَصِّلٍ وَمَنْقُطِعٍ، ثُمَّ عُرِفَ كُلُّا مِنْهُمَا عَلَى حَلَةٍ".

(٢) عباره السعد في المختصر: ٧٤/١، ٧٥. "إِنَّمَا قَسْمٌ كُلُّا مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ أَوْلًا
لِتَعْذِيرِ جَمْعِ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ الْغِيرُ الْمُشَرِّكَةُ فِي أَمْرٍ يَعْمَلُهَا".

(٣) في نسخة (ب): (في أَنْ).

(٤) في نسخة (ج): (وَالْمَفْهومَاتِ).

(٥) هو أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدوني ثم المصري الفقيه المالكي
المعروف بابن الحاجب، الملقب جمال الدين؛ كان والده حاجباً للأمير عز الدين
موسى الصلاحي وكان كريدياً، برع في الأصول والعربيه وكأن من أذكياء العالم،
وكان الأغلب عليه النحو وصنف في الفقه الماليكي مختصراً، وتوفي بالأسكندرية
ضاحي نهار الخميس السادس والعشرين من شوال سنة ست وأربعين وستمائة،
ينظر وفيات الأعيان: ٢٤٨/٣ - ٢٥٠، وسير أعلام النبلاء: ١٦/٤٣١، ٤٣٠/١٦،
والوافي بالوفيات: ٣٢١، ٣٢٠/١٩.

(٦) يقصد تقسيمه المستشنى إلى متصل ومنقطع، فقال: "المُسْتَشْنَى: مَتَصِّلٌ وَمَنْقُطِعٌ،
فَالْمَتَصِّلُ: هُوَ الْمُخْرَجُ عَنْ مَتَعَدِّدٍ - لِفَظًا أَوْ تَقْدِيرًا - بِإِلَّا (أَخْوَاتِهَا)، وَالْمَنْقُطِعُ:
هُوَ الْمَذْكُورُ بَعْدِهَا غَيْرُ مُخْرَجٍ" (شرح الكافية لابن الحاجب: ٢٥).

يصلحُ تعرِيفاً لهما، وَهُوَ المذكورُ بعدَ إِلَّا وأخواتِها؛ كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ الْلَّبَابِ.^(١)

[فَصَاحَةُ الْمَفْرَدِ] قَوْلُهُ (وَتَفْسِيرُ الْفَصَاحَةِ بِالْخَلُوصِ لَا يَخْلُو عَنْ تَسَامِحٍ)^(٢) لِمَا^(٣) ذُكِرَ فِي الشَّرْحِ^(٤) أَنَّ الْفَصَاحَةَ عِنْهُمْ فِي كَوْنِ^(٥) الْلَّفْظِ جَارِيًّا عَلَى الْقَوْانِينِ الْمُسْتَبِطَةِ مِنْ اسْتِقْرَاءِ كَلَامِهِمْ، كَثِيرًا الْاسْتِعْمَالِ عَلَى الْسِنَةِ الْعَرَبِيِّةِ الْمُوْثَوِقِ بِعِرْيَيْتِهِمْ، وَمَا ذُكِرَهُ الْمُصَنَّفُ^(٦) - رَحْمَةُ اللَّهِ - مِنْ الْخَلُوصِ لَا شَكَّ أَنَّهُ لَيْسَ عَيْنَ هَذَا الْكَوْنِ، وَلَا أَمْرًا صَادِقًا عَلَيْهِ، فَلَا يَصْحُّ تَفْسِيرُ الْفَصَاحَةِ الَّتِي هِيَ هَذَا الْكَوْنُ بِمَا ذُكِرَهُ مِنْ الْخَلُوصِ،^(٧) فَإِنَّ أَدْنَى درَجَاتِ التَّعْرِيفِ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا عَلَى الْمَعْرُفِ، وَصَدِيقُ الْخَالِصِ هَذَا الْخَلُوصُ عَلَى الْكَائِنِ هَذَا الْكَوْنِ لَا يُوجِبُ صَدِيقَ الْخَلُوصِ عَلَى الْكَوْنِ، فَإِنَّ صَدِيقَ الْمُشْتَقِ عَلَى الْمُشْتَقِ مِنْهُ^(٨) لَا يَسْتَلِزُمُ^(٩) صَدِيقَ الْمُأْخَذِ^(١٠) عَلَى الْمُأْخَذِ؛ كَالنَّاطِقِ وَالْكَاتِبِ وَالنَّطِيقِ

(١) يقصد العكبري (ت ٦٦٦هـ) ينظر الباب في علل البناء والإعراب: ٣٠٣.

(٢) المختصر: ٧٦/١، ٧٧.

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وكما).

(٤) المطول: ١٥.

(٥) في نسخة (ج): (هي كون).

(٦) يقصد الخطيب القزويني، ينظر الإيضاح مع البغية: ١٠/١، ١٤.

(٧) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (ما ذكر من الخلوص)، وفي نسخة (ج): (هي الكون بما ذكر).

(٨) كما في نسخة (ج)، والذي في (أ، ب): بدون (منه).

(٩) في نسخة (ج): (لا يوجب).

(١٠) لوحـة (١٤/أ).

والكتابة،^(١) نَعَمْ، قَدْ يجتمع الصدقان؛ كَمَا في الماشي والمشي والحركة والتحرك،^(٢) لَا يُقالُ: إِذَا لمْ يصدقُ الخلوصُ عَلَى الكونِ الَّذِي هُوَ الفصاحةُ لَمْ يصحَّ تعرِيفُ الفصاحة بِالخلوصِ أَصْلًا، فَكَيْفَ يُحْكَمُ بِالتَّسَامُحِ؟ لَا تَنْقُولُ: إِنَّ الْأَدْبَاءَ كَثِيرًا مَا يَتَسَامُحُونَ فِي التَّعْرِيفَاتِ، وَيَكْتُفُونَ بِمَجْرِدِ أَنَّ تَصْوَرَ الْمَعَارِفِ^(٣) يَسْتَلِمُ تَصْوَرَ الْمَعْرِفَ، وَلَا يَحْفَظُونَ عَلَى قَاعِدَةِ الْمَعْقُولِ مِنْ وَجْبِ كُونِ الْمَعْرِفِ مَجْهُولًا؛^(٤) مَعَ أَنَّ مِنْ أَهْلِ الْمَعْقُولِ مِنْ يُجَوَّرُ التَّعْرِيفَ بِالْمَبَاهِينِ؛ كَتَعْرِيفِ الْبَيْتِ بِالْجُدْرَانِ^(٥) وَالسَّقْفِ، وَمَا نُقلَ^(٦) عَنْهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ وَجْهَ صِحَّةِ التَّعْرِيفِ فِي الْجَملَةِ - هَاهُنَا - قَصْدًا لِلْمُبَالَغَةِ وَادْعَاءَ أَنَّ الْخُلُوصَ هُوَ الْفَصَاحَةُ، فَزِيَادَةُ تَصْحِيحٍ، وَلَا يُتَجَهُ عَلَيْهِ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ فِي التَّعْرِيفَاتِ؛ لَا تَنْقُولُ: ^(٧) الْأَدْبَاءُ كَثِيرًا مَا يَعْتَبِرُونَ ذَلِكَ بِلَأَدْبَى مِنْهُ فِي بَابِ التَّعْرِيفَاتِ، وَقَيْلَ: وَجْهُ التَّسَامُحِ أَنَّ الْفَصَاحَةَ وَجُودِيَّةُ الْخُلُوصِ عَدْمِيٌّ، وَيَتَجَهُ عَلَيْهِ مِنْ كُونِهَا وَجُودِيَّةً، وَلَوْ سَلَمَ، فَلَا شَكَّ فِي صِحَّةِ رَسْمِ الْوِجُودِيِّ بِالْعَدْمِيِّ مِنْ غَيْرِ تَسَامُحٍ فِيهِ، قَوْلُهُ

(١) في نسخة (ج): بدون (الناطق والكاتب).

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (الماشي والتحرك، المشي والتحرك).

(٣) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (الْمَعْرِفَ).

(٤) كما في نسخة (ج): والذي في الأصل: (من وَجْبِ كُونِ الْمَعْرِفِ مَحْمُولاً)، وما في نسخة (ب): (من وَجْبِ كُونِ الْمَعْرِفِ مَحْمُولاً عَلَى الْمَعْرِفَ).

(٥) في نسخة (ج): (بِالْجُدْرَانِ الْأَرْبَعَةِ).

(٦) ينظر حاشية الشريف الجرجاني على المطول: ١٥.

(٧) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): بدون (نقول).

(تَضْلِيلُ الْعَقَاصِ^(١))^(٢)

في جمْعِ الْعَقَصِ^(٣) مع إِفْرَادِ المَشَى وَالْمَرْسَلِ لَطِيفَةً، وَهِيَ الإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْعَقَاصَ مَعَ كثْرَتِهَا تَغِيبُ فِي الْأَخْرَيْنَ مَعَ وَحْدَتِهِمَا، وَقِيلَ: ^(٤) الْعَقَاصُ بِعَنْيِ الْمَدَارِي^(٥) فِي الشِّعْرِ، أَيْ: يَسْتَتِرُ الْمَدَارِي^(٦) فِي الشِّعْرِ، وَيُرَوَى^(٧) فِي الْبَيْتِ: تَضْلِيلُ الْمَدَارِي فِي مَشَى وَمَرْسَلٍ، ^(٨) وَالْمَدَارِي^(٩) خَشْبَةٌ ذَاتُ أَطْرَافٍ

(١) في معجم العين: ١٢٧/١ "الْعَقَصُ: التَّوَاءُ فِي قَرْنِ الشَّاةِ وَالْتَّيْسِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ ذِي قَرْنٍ، يَقُولُ: شَاهٌ عَقَصَاءُ أَيْ مُلْتَوِيَّةُ الْقَرْنِ. وَهُوَ أَيْضًا دُخُولُ الشَّابِيَّا فِي الْفَمِ. وَالنَّعْتُ أَعْقَصُ وَعَقَصَاءُ. وَيُجْمَعُ عَلَى عَقَصْ. وَالْعَقَصُ أَخْذُكُ خُصْلَةٌ مِنْ شِعْرٍ فَتَلْوِيهَا ثُمَّ تَعْقِدُهَا حَتَّى يُبْقَى فِيهَا التَّوَاءُ. ثُمَّ تُرْسِلُهَا، فَكُلُّ خُصْلَةٍ عَقِيقَةٌ، وَجَمِيعُهَا عَقَائِصُ وَعَقَاصَ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسُ (فِي دِيوَانِهِ: ٤٣) (من الطَّوِيلِ): غَدَائِرُهُ مُسْتَشْزِرَاتٌ إِلَى الْعُلَاءِ ... تَضْلِيلُ الْعَقَاصِ فِي مَشَى وَمَرْسَلٍ".

(٢) المختصر: ١٧٨/١.

(٣) في نسختي (ب، ج): (الْعَقَاص).

(٤) في تهذيب اللغة: ١٢٠/١ "وَقَالَ شَمْرٌ: سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ: الْعَقَاصُ: الْمَدَارِي فِي قَوْلِ امْرُؤِ الْقَيْسِ".

(٥) المداري: بفتح الراء وكسرها جمع مدرى، وهي حديدة كالقرن يحك بها الرأس والعرب تستعملها مكان المشط، ينظر (المجموع المغيث في غربيي القرآن والحديث: ٦٥٣/١).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: (المداري).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (وقد يروى).

(٨) هذه الرواية في شرح المعلقات التسع: ١٤٩/١، والرواية التي في الديوان: ١١٥ (المداري) بالدال، وليس بالذال.

(٩) ينظر الصاحب: ٢٣٤٥/٦، وفيه: "المداري: خشبة ذات أطرافٍ يُذَرَّى بها الطعام ويتلقى بها الأكdas من التبن".

يُذري بها الطعام وينقى الكُدرس^(١)، والمراد في البيت المشطُّ، وفي التَّعبيرِ عنْهُ بالدارِي مبالغة لطيفة^(٢)، قوله (منَ المهموسة الرخوة)^(٣) الحروفُ المهموسة هي حُروفُ ستشحثك خصفه، والمجهورةُ ما عدَاهَا،^(٤) والشَّديدة حروفُ أجدت طبقك"^(٥) والرَّخوةُ ما عدَاهَا،^(٦) وما عدا حُروفَ "لم يرعونا" ، وهذه

(١) والكُدرسُ: بوزنِ القُفل واحد (أكْداس) الطعام (مختار الصحاح: ٢٦٧/١).

(٢) لعله يقصد من المبالغة اللطيفة - هاهنا- الإشارة إلى أن لها عنایة بشعرها في إصلاحاً وتهذيباً، عنایة تشبه عنایتها في إصلاح الطعام وتنقيتها.

(٣) المختصر: ٨٠/١، وهو يقصد حرف الشين، وعبارته: "وزعم بعضهم أن منشأ الثقل في (مستشرزات) هو توسط حرف الشين المعجمة التي هي من المهموسة الرخوة بين التاء التي هي من المهموسة والزاي المعجمة التي هي من المجهورة".

(٤) الهمس: هو أن يضعف الاعتماد على الحرف في موضعه فيجري النفس معه، وسميت مهموسة لضعفها وضعف الاعتماد عليها، والمهموسة عشرة أحرف يجمعها: ستشحثك خصفه، أو: سكت فحثه شخص، والجهر: هو أن يقوى الاعتماد على الحرف في مخرجه فيمنع أن يجري النفس معه. والمجهورة ما عدا المهموسة وهي تسعة عشر حرفاً. (ينظر الكنز في القراءات العشر: ١٦٨، وسراج القارئ المبتدئ: ٤٠٩/١).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (أجدك قطب).

(٦) الشدة: هي امتناع الصوت أن يجري مع الحرف لشدة لزومه موضعه، والشديدة ثانية أحرف يجمعها قولك: أجدك قطبت، أو: أجدت طبقك، والرخاوة: هي جري النفس مع الحرف لضعف الاعتماد عليه في مخرجه. والرخوة ثلاثة عشر حرفاً قد جمعتها في أوائل كلم بيت وهو (من البسيط):

هذا فتى غير ذي خلف سما شرفا ... ثبت زكا حلف صدق ضابط ظهرا. (ينظر الكنز في القراءات العشر: ١٦٨/١، وشرح طيبة النشر: ٣/١، وسراج القارئ المبتدئ: ٤٠٩/١).

الحروف تسمى المعتدلة بين الرخوة والشديدة.^(١) قوله (على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة)^(٢) يعني أن مدخلية فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول من فسر الكلام بالمركب التام، وإذا كان مدخليتها أكثر كان القول بوجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته^(٣) كون^(٤) أفسد على قوله؛ لأن على قول غيره يوجد كلام فصيح في الجملة، وهو المركب الناقص بدون فصاحة الكلام؛ لأنها إنما اشتُرطت في فصاحة الكلام، والمركب الناقص ليس بكلام. قوله (والقياس على الكلام العربي)^(٥) يعني أنه إذا ثبت^(٦) جواز عدم فصاحة كلمة من كلام فصيح، بالقياس على جواز عدم عربية كلمة من كلام عربي، فإنه وقع في القرآن الذي هو عربي؛ لقوله - تعالى - «إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا» (سورة يوسف: ٢) أي أنزلنا في القرآن^(٧) كلمات غير عربية^(٨) بل فارسية كالاستبرق^(٩) والسجل، أو رومية كالقسطاس، أو هندية كالمشكاة، وهذا القياس فاسد؛ لأن وقوع غير العربي

(١) الحروف المعتدلة بين الشدة والرخوة: هي التي يمتنع الصوت أن يجري معها كل الجري، أو يسكن كل السكون. (ينظر الكنز في القراءات العشر: ١٦٨، ١٩٦، ١٩٦).

(٢) المختصر: ٨٢/١.

(٣) في نسخة (ج): سقط (كون أفسد... لأنها إنما اشتُرطت).

(٤) في نسخة (ب): بدون (كون).

(٥) المختصر: ٨٢/١.

(٦) في نسخة (ب): (أنه أثبت).

(٧) في نسختي (ب، ج): (أنزلنا القرآن).

(٨) لوحة (١٤/ب).

(٩) في نسخة (ج): (كاستبرق).

في القرآن^(١) ممنوعٌ، وما ذكرَ منْ وقوع الإستبرقِ وأخواته في القرآن لَا يوجبُ ذلك؛ لأنَّ كونها غير عربيةً ممنوعٌ، بل إنَّها جاءتْ عربيةً أيضًا؛ لجواز تواافقِ اللغتينِ كالصَّابونِ والثَّورِ،^(٢) ولَوْ سُلِّمَ كونها غير عربيةٌ، فكون^(٣) القرآن عَرَبِيًّا مَمْنُوعٌ، والضميرُ في قوله - تعالى - **«إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ»** (سورة يوسف: ٢) راجعٌ إلى السُّورة لَا القرآنِ كَمَا قيلَ،^(٤) وإطلاقُ القرآنِ على بعضِه شائعٌ، ولَوْ سُلِّمَ كون^(٥) القرآن عَرَبِيًّا، فمعناه كونه عَرَبِيًّا النَّظْمُ والأسلوبُ لَا عَرَبِيًّا المتنُ، ولَا يُنافي^(٦) كونَ كلماته غير عَرَبِيَّة، ولَوْ سُلِّمَ أَنَّهُ^(٧) عَرَبِيُّ المتنِ، فَذَلِكَ ياعتبر الأعمُ الأغلب؛ لأنَّ ما هو غير عَرَبِيٌّ منْ كلماته أقلُّ قليلٍ بالنسبة إلى العَرَبِيٍّ، ولَا يجوزُ مثلُ ذلكَ في الكلماتِ الفصيحة؛^(٨) لأنَّ فصاحةَ الكلماتِ شرطٌ في فصاحةِ الكلامِ، وعربيةَ الكلماتِ ليستْ شرطًا في عَرَبِيَّةِ الكلامِ،

(١) في نسختي (ب، ج)؛ بدون (في القرآن).

(٢) في المصباح المنير: ١/٣٣٢ "والصَّابونُ فَاعُولٌ كَأَنَّهُ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَصْرِفُ الْأُوسَاخَ وَالْأَدْنَاسَ مِثْلُ الطَّاعُونِ اسْمٌ فَاعِلٌ لِأَنَّهُ يَطْعَنُ الْأَرْوَاحَ وَقَالَ ابْنُ الْجَوَالِيِّ الصَّابُونُ أَعْجَمِيٌّ" ، وفي معجم العين: ٨/١١٤ "التَّثْوِيرُ عَمِّتْ بِكُلِّ لِسَانٍ، وَصَاحِبُهُ تَنَّارٌ، وَجَمِيعُهُ تَنَانِيرٌ".

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (يكون).

(٤) جاء في معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٣/٨٧ "هَذِهِ الْهَاءُ تَصْلِحُ لِشَيْئَيْنِ، أَحدهما: أَنْ تَكُونَ لِكُتُبٍ، الْمَعْنَى: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْكِتَابَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا، وَمَعْنَى (قُرْآنًا) مُجْمُوعٌ، وَيَحُوزُ: أَنْ يَكُونَ (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ) أَيْ أَنْزَلْنَا خَبَرَ يُوسُفَ وَقِصَّتَهُ".

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، وفي نسخة الأصل: (كونُ كونِ).
(٦) في نسختي (ب): (ولا ينافي).

(٧) في نسخة (ج)؛ (كونه) بدل من (أنه).

(٨) في نسختي (ب، ج)؛ (الكلام الفصيح).

بَلْ تَكْفِيهَا عَرَبِيَّةُ^(١) أَكْثَرِ كَلِمَاتِهِ، وَلَوْاَحِدٍ^(٢) أَنْ يَقُولَ: الْعِلْمُ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنَّ فَصَاحَةَ الْمَرْكَبِ التَّامُ أَوِ الْمَرْكَبُ^(٣) مُطْلَقاً يُشْتَرِطُ فِيهِ فَصَاحَةُ كَلِمَاتِهِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ عَدَدُهُ مِنْ أَفْرَادِ الْكَلَامِ مُسْمَاهٌ بِاسْمٍ؛ كَالسُّورَةِ أَوِ الْقُرْآنِ مَثَلًا، فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ يُشْتَرِطُ فِي فَصَاحَةِ مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ فَصَاحَةُ كُلِّ كَلَامٍ، أَوْ كَلِمَةٍ مِنْهُ،^(٤) فَفِي اشْتِرَاطِ فَصَاحَةٍ قَوْلِهِ - تَعَالَى - **«أَلَمْ أَعْهَدْ»** (سُورَةِ يَسٌ : ٦٠) سَوَاءً اعْتَبَرَ كَلَامًا أَنْ أُخْدَى مَعَ ضَمِيرِهِ أَوْ لَا، إِنْ لَمْ يُؤْخَذْ^(٥) مَعَهُ فِي فَصَاحَةِ السُّورَةِ أَوِ الْقُرْآنِ؛ تَأَمَّلْ. وَاشْتِرَاطُ فَصَاحَةِ الْكَلِمَاتِ فِي فَصَاحَةِ الْكَلَامِ لَا يُوجَبُ ذَلِكُ الْاِشْتِرَاطُ، قَوْلُهُ **«فَمُجْرِدُ اشْتِيمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى كَلَامٍ غَيْرِ فَصِيحٍ»**^(٦) يَعْنِي إِنْ لَمْ يُلْزِمْ^(٧) خُرُوجَ السُّورَةِ مِنَ الْفَصَاحَةِ، فَإِشْتِيمَالُ الْقُرْآنِ عَلَى كَلَامٍ غَيْرِ فَصِيحٍ لَا زَمْ أَبْتَتَهُ، أَمَّا إِذَا اعْتَبَرَ **«أَلَمْ أَعْهَدْ»** كَلَامًا فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُعْتَبَرْ فَلَيَأَنَّ عَدَمَ فَصَاحَتِيَّهُ يُوجَبُ عَدَمَ فَصَاحَةِ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ جَزُؤُهُ؛ لَا شِتَرَاطٌ فَصَاحَةِ الْكَلِمَاتِ فِي^(٨) فَصَاحَةِ الْكَلَامِ، وَوَجْهُ قَوْلِهِ (بَلْ عَلَى كَلِمَةٍ غَيْرِ فَصِيحَةٍ) مَعَ

(١) في نسخة (ج) : بدون (بل تكفيها عربية).

(٢) في نسختي (ب) : (ولأحد).

(٣) في نسخة (ج) : (والمركب).

(٤) في نسخة (ج) : (فيه).

(٥) في نسخة (ب) : (إن لم يؤخذ معه في).

(٦) المختصر: ١، ٨٣/١، وعباراته: "فمجرد اشتتمال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة الجهل أو العجز إلى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا".

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، الذي في الأصل: (إن لم يلزم عدم خروج).

(٨) كما في نسخة (ج)، الذي في (أ، ب) : (مع).

أنَّ عَدَمَ فَصَاحَةِ الْكَلَامِ لَازِمٌ جُزْمًا، أَنَّ الْلَازِمَ ابْتِدَاءً عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ فَصَاحَةِ الْكَلَامِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ فَصَاحَةِ الْكَلِمَةِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا^(١) مُسْتَلِزًا لِلأَوَّلِ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ كَلَامًا مِنَ الْلَازِمِينَ مُسْتَقْلًا^(٢) بِالْفَسَادِ، مِنْ غَيْرِ احْتِياجٍ إِلَى مُلَاحَظَةِ اسْتِلْزَامِ أَحَدِهِمَا لِلآخَرِ، وَلَمَّا كَانَ كُونُ اشْتِمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى كَلِمَةٍ غَيْرِ فَصِيحَةٍ مُسْتَلِزًا لِلْفَسَادِ، أَظْهَرَ فِي إِبْطَالِ كَلَامِ هَذَا الْقَاتِلِ؛ قَالَ (بِلْ عَلَى كَلِمَةٍ غَيْرِ فَصِيحَةٍ)^(٣) قَوْلُهُ (مِمَّا يَقُولُ)^(٤) أَيْ: بِجَلْبِ وَيَجْرُّ إِلَى نِسْبَةِ الْجَهْلِ أَوِ الْعَجْزِ؛ لِأَنَّ اشْتِمَالَهُ عَلَى غَيْرِ الْفَصِيحَ إِمَّا لِعَدَمِ عِلْمِهِ - تَعَالَى - بِأَنَّهُ غَيْرُ فَصِيحٍ،^(٥) أَوْ بِأَنَّ الْفَصِيحَ أَوْلَى مِنْ غَيْرِ الْفَصِيحِ؛^(٦) فَيُلَزِّمُ الْجَهْلُ، وَإِمَّا لِعَدَمِ قَدْرِهِ - تَعَالَى - عَلَى إِيْرَادِ الْفَصِيحِ بَدْلًا لِغَيْرِ الْفَصِيحِ؛ فَيُلَزِّمُ الْعَجْزَ، لَا يُقَالُ: الْقُسْمُ الْثَالِثُ مُحْتَمَلٌ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ - تَعَالَى - قَادِرًا عَلَى إِيْرَادِ الْفَصِيحِ بَدْلًا عَنْ غَيْرِهِ، وَعَالِمًا بِعَدَمِ فَصَاحَتِهِ، وَبِأَنَّ الْفَصِيحَ مِنْ حِيثُ هُوَ فَصِيحٌ، وَإِنْ كَانَ أَوْلَى لِكُنْ لَمْ يُورِدْ لِحَكْمَةِ لَهُ - تَعَالَى - فِي ذَلِكَ؛ لَا تَنْقُولُ: ظَاهِرًا أَنَّهُ لَا حِكْمَةَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا أُتَيَ بِهِ مَعْجزَةً وَتَصْدِيقًا لِلنَّبِيِّ - ﷺ. وَالْعَجَازُ إِنَّمَا هُوَ بِالْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ عَلَى الصَّحِيحِ، فَإِنَّ قُلْتَ: غَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ الْثَالِثَ أَيْضًا باطِلٌ؛ لِكُونِهِ سَفَهًا

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (هذا).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (المستقلين).

(٣) المختصر: ٨٣/١.

(٤) السابق نفسه.

(٥) لوحة (١٥/أ).

(٦) عطفا على السابق وتقديره: أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح.

وَخُرُوجًا عَنِ الْحَكْمَةِ، فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ، وَلَمْ يُقُلْ إِلَى نَسْبَةِ الْجَهْلِ، أَوِ^(١)
الْعَجْزِ، أَوِ السَّقْفَةِ؟ قَلْتُ: لَمَّا كَانَ السَّقْفَةُ نَتْيَاجَةً لِلْجَهْلِ فَنِسْبَتُهُ تَدْخُلٌ فِي نَسْبَتِهِ.
قَوْلُهُ أَيْ مُدَقَّقًا مُطَوْلًا^(٢) مُوافِقٌ لِمَا فِي الصَّحَاحِ، الزَّاجُ: دَقَّةٌ فِي
الْحَاجِبَيْنِ^(٤) وَطُولٌ، وَزَاجَتِ الْمَرْأَةُ حَاجِبَهَا أَيْ دَقَّتُهُ وَطَوْلُهُ، وَالْمَذْكُورُ فِي
الْأَسَاسِ^(٥) أَنَّ الزَّاجَجَ دَقَّةُ الْحَاجِبِ وَاسْتِقْوَاسُهُ، وَحَاجِبٌ أَزْجٌ، وَزَاجَتِ
حَاجِبَهَا، وَرُبِّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى اعْتِبَارِ مَعْنَى الْاسْتِقْوَاسِ بِقَوْلِ حَسَانٍ فِي مدحِ
النَّبِيِّ - ﷺ - :

يَعْيَيْنِ دَعْجَاوِينِ مِنْ تَحْتِ حَاجِبٍ أَزْجٌ كَمَشْقِ التُّونِ مِنْ خَطٌّ كَاتِبٌ^(٦)
فَإِنَّ التَّشْبِيهَ بِمَشْقِ التُّونِ إِنَّمَا يَحْسُنُ بِاعْتِبَارِ مَعْنَى الْاسْتِقْوَاسِ، وَفِيهِ أَنَّهُ
إِنَّمَا يَتِمُ لَوْ كَانَ قَوْلُهُ: كَمَشْقِ التُّونِ يِيَانًا لِقَوْلِهِ: أَزْجٌ، وَهُوَ مَنْعُونٌ؛ لِمَ لَا يَجِدُ
أَنْ يَكُونَ لِبَيَانِ اتِّصَافِ الْحَاجِبِ بِالْاسْتِقْوَاسِ بَعْدَ بَيَانِ اتِّصَافِهِ بِالدَّقَّةِ وَالْطُولِ
بِقَوْلِهِ (أَزْجٌ) وَتَرْكُ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ (كَمَشْقِ التُّونِ) رُبِّمَا يَدْفَعُ الْمَنَاقَشَةَ. قَوْلُهُ
أَيْ كَالسَّيْفِ السُّرْيَجِيِّ أَوْ كَالسَّرَّاجِ^(٧) لَا بَدَّ لِهَا التَّخْرِيجُ مِنْ أَنْ يَنْطَقَ عَلَى

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: بدون (أو).

(٢) المختصر: ٨٤/١، وعباراته: "ومقلة و حاجبا منزجا أي مدققا مطولا".

(٣) جاء في الصحاح: ٣١٩/١ "الزَّاجُ: دَقَّةٌ فِي الْحَاجِبَيْنِ وَطُولٌ، وَالرَّجُلُ أَزْجٌ،
وَزَاجَتِ الْمَرْأَةُ حَاجِبَهَا: دَقَّتُهُ وَطَوْلُهُ".

(٤) في نسخة (ب): (دقة الحاجبين).

(٥) أساس البلاغة: ٤٠٩/١.

(٦) هو من بحر الطويل، ولم أغثره عليه في ديوانه.

(٧) المختصر: ٨٥/١، وعباراته: "وَمَرَسَنَا أَنْفَا مَسْرِجاً أَيْ كَالسَّيْفِ السُّرْيَجِيِّ فِي الدَّقَّةِ
وَالْأَسْتَوَاءِ، وَسَرِيجَ اسْمَ قَيْنَ تَنْسَبُ إِلَيْهِ السَّيْفُ أَوْ كَالسَّرَّاجُ فِي الْبَرِيقِ وَاللَّمَعَانِ".

قَاعِدٍ لَهُمْ، وَيَكُنْ توجيهُهُ بِأَنَّ التَّفْعِيلَ يَجِدُ مَعْنَى النِّسَبَةِ إِلَى أَصْلِهِ، كَالْمُتَمَّمُ
وَالْمَنْزَرُ أَيُّ الْمَسْوُبُ إِلَى تَمِيمٍ وَالْمَسْوُبُ إِلَى نِزَارٍ،^(١) فَالْمَسْرَجُ بِمَعْنَى الْمَسْوُبِ
إِلَى السَّرَاجِ؛ كَالْمُتَمَّمِ وَالْمَنْزَرِ مِنْ قَمْتَهُ وَنِزَرَتَهُ بِمَعْنَى النِّسَبَةِ،^(٢) وَقُولُهُ：
كَالسَّيفِ السُّرِيجِيِّ أَوْ كَالسَّرَاجِ يَكُونُ بَيْانًا لَحَاصلِ الْمَعْنَى، هَذَا تَوْجِيهُ
التَّخْرِيجِ، أَمَّا وَجْهُ بُعْدِهِ، فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَتَبَادرُ مِنْ نِسَبَتِهِ إِلَى السَّرَاجِ أَوِ السُّرِيجِ
مَعْنَى مَشَابِهِ لَهُ،^(٣) وَأَيْضًا الْغَالِبُ الشَّائِعُ^(٤) أَنْ يَكُونَ الْمَسْوُبُ إِلَيْهِ مَصْدَرًا
لِثَلَاثَيْ هَذَا الْفَعْلِ، نَحْوَ فَسَقْتُهُ وَكَفَرْتُهُ، أَيْ : نِسَبَتُهُ إِلَى الْفَسْقِ وَالْكَفْرِ، وَهَا هُنَا
لَيْسَ كَذَلِكَ، وَأَمَّا التَّوْجِيهُ بِأَنَّهُ مِنْ قَبْلِ قَوْسَ الرَّجُلِ، أَيْ : صَارَ كَالْقَوْسِ،
فَالْمَسْرَجُ بِمَعْنَى الصَّائِرِ كَالسُّرِيجِيِّ أَوْ كَالسَّرَاجِ، أَوْ بِأَنَّهُ مِنْ عَوْنَ الرَّجُلِ إِذَا
صَارَ عَوْنًا،^(٥) فَالْمَسْرَجُ بِمَعْنَى الصَّائِرِ سُرِيجِيًّا أَوْ سِرَاجًا عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ أَيْ
مَثْلُهُ، أَوْ بِأَنَّهُ مِنْ وَرَقَتِ الشَّجَرَةِ، أَيْ : صَارَتْ ذَاتِ أوراقِ، فَالْمَسْرَجُ^(٦) بِمَعْنَى
الصَّائِرِ ذَا سِرَاجِ، وَهَذَا يَخْتَصُّ بِالتَّخْرِيجِ الْأَخِيرِ، فَيُرِدُ عَلَى الْكُلِّ أَنَّهُ إِنَّمَا
يُسْتَقِيمُ لَوْ كَانَ الْمَسْرَجُ بِكَسْرِ الرَّاءِ لِكَتَنَهُ يَفْتَحُهَا. قُولُهُ (فِإِنْ قُلْتَ: لِمَ لَمْ

(١) في نسخة (ج) : (أَيُّ الْمَسْوُبُ إِلَى تَمِيمٍ وَنِزَارٍ).

(٢) في نسختي (ب، ج) : بزيادة (الْمَسْوُبُ إِلَى السُّرِيجِيِّ أَوِ السَّرَاجِ، أَيِّ الْمَشَابِهِ)،
فَالْمَسْرَجُ اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ سِرْجَتِهِ بِمَعْنَى نِسَبَتِهِ إِلَى السُّرِيجِيِّ أَوِ السَّرَاجِ كَالْمُتَمَّمِ وَالْمَنْزَرِ
مِنْ قَمْتَهُ وَنِزَرَتَهُ بِمَعْنَى نِسَبَتِهِ).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذِّي فِي الأَصْلِ : بِدُونِ (لَهُ).

(٤) في نسخة (ج) : (وَالشَّائِعُ).

(٥) في نسخة (ج) : (عُونَا).

(٦) لوحة (١٥/ ب).

يَجْعَلُوهُ اسْمَ مَفْعُولٍ؟^(١) يُمْكِنُ تَقْرِيرُهُ^(٢) مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدِهِمَا أَنَّهُمْ لَمَّا حَكَمُوا بِغَرَابَةِ مُسَرَّجٍ^(٣) حَكَمُوا بِأَنَّهُ لَيْسَ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْهُ؛ لَأَنَّ كَوْنَهُ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْهُ يُخْرِجُهُ^(٤) مِنَ الْغَرَابَةِ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ لَيْسَ غَرِيبًا.^(٥) [فَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ؟ لَئِلَّا يَلْزَمُ الْغَرَابَةَ، وَفِيهِ نَظَرٌ^(٦) وَفِيهِ أَنَّهُ لَا مَنَافَاةَ بَيْنَ غَرَابَةِ مُسَرَّجٍ، وَكَوْنَهُ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ، فَإِنَّ غَرَابَةَ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ مُنْتَوْعٌ، وَقَدْ جَعَلَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي شِرْحِ الْمُفْتَاحِ^(٧) مُسَرَّجًا اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجٍ وَعَرِيبًا، وَقَدْ ذَكَرْنَا وَجْهَ دُفْعَهِ فِي الْحَاشِيَةِ،^(٨)

(١) المختصر: ٨٥/١.

(٢) في نسخة (ج): (تقديره).

(٣) ينظر سر الفصاحة: ١٠/٧١، ٧٠/٧١، والإيضاح: ٢٤/٢٥، ٢٥/٢٤، ومعاهد التنصيص: ١٥/١٤.

(٤) في نسخة (ج): (مخرج).

(٥) جاء في تهذيب اللغة: ٣٠٨/١٠ "سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ وَبِهِجَهُ أَيْ حَسَنَهُ، وَأَنْشَدَ قَوْلَهُ: وَفَاحِمًا وَمَرْسِنًا مُسَرَّجًا، قَالَ: عَنِّي بِهِ الْحُسْنَ وَالْبَهْجَةُ، وَلَمْ يَعْنِ أَنَّهُ أَفْطَسَ مُسَرَّجَ الْوَسْطَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: شَبَّهَ أَنْفَهُ وَامْتِدَادَهُ بِالسَّيْفِ السُّرْبِيجِيِّ، وَهُوَ ضَربٌ مِنَ السَّيْفِ الَّتِي تَعْرَفُ بِالسُّرْبِيجِيَّاتِ"، وَيُنْظَرُ أَيْضًا فِي استعمالِه: كِتَابُ الْأَلْفَاظِ: ١٤٩، وَمُتَخِيرُ الْأَلْفَاظِ: ٨٩، وَاتِّفَاقُ الْمَبْانِي وَافْتِرَاقُ الْمَعَانِي: ٢٥٩، وَتَاجُ الْعُرُوسِ: ٣٧/٦.

(٦) ما بين القوسين زيادة في نسخة (ج).

(٧) كما في نسخة (ج)، والذِي في نسختي (أ، ب): (اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجٍ وَعَدْمِ غَرَابَةِ).

(٨) المطول: ١٨.

(٩) حاشية الخطائي على المطول لوحة: ٣٣/أ (مخطوط).

وَكَانِيهِما : أَنَّهُمْ ذَكَرُوا فِي تَخْرِيجِهِ وَجْهَيْنِ ،^(١) وَكَوْنُهُ اسْمًا مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجِ اللَّهِ وَجْهَهُ وَجْهٌ ثالِثٌ ، فَلِمَ لَمْ يَذْكُرُوهُ^(٢) ؟ وَفِيهِ : أَنَّ الْجَوابَ الثَّانِي مِنَ السُّؤَالِ ، وَهُوَ قُولُهُ^(٣) (أَوْ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْغَرَابَةِ) يَأْبَى ذَلِكَ ، وَأَيْضًا قَدْ ذَكَرْنَا^(٤) أَنَّ وَجْهَ تَخْرِيجِ مُسَرَّجٍ مِنَ السَّرَّاجِ أَنَّهُ اسْمًا مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجِتُهُ ، أَيْ : نَسَبَتْهُ إِلَى السَّرَّاجِ بِالْمَشَابِهَةِ ، وَقُولُهُ (كَالسَّرَّاجِ) بِيَانِ لَحَاصِلِ الْمَعْنَى ، وَيُمْكِنُ دُفْعُ هَذَا ، ثُمَّ إِنَّهُ أَجَابَ عَنِ السُّؤَالِ بِوَجْهَيْنِ : الْأَوَّلُ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ مُولَدًا مُسْتَحْدِدًا مِنَ السَّرَّاجِ ، وَفِيهِ تَقْرِيرِهِ وَجْوهَ : أَحْدُهَا^(٥) أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُولَدًا حادِّا بَعْدَ حُكْمِهِمْ بِالْغَرَابَةِ ، فَقَدْ صَحَّ حُكْمُهُمْ بِهَا ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ حَالُ الْحُكْمِ حَتَّى لَا يَصِحُّ الْحُكْمُ ؛ بَنَاءً عَلَى جَعْلِهِ اسْمًا مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجٍ ،^(٦) وَفِيهِ أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الْحُكْمَ بِالْغَرَابَةِ لَيْسَ سَابِقًا عَلَى تَوْلِيدِ سَرَّاجِ اللَّهِ ،^(٧) فَإِنَّ الْأَوَّلَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمَعَانِي ، وَالثَّانِي مِنْ أَئِمَّةِ الْلُّغَةِ ، وَالثَّانِي إِذَا كَانَ مُولَدًا مُسْتَحْدِدًا ،^(٨) لَا يُفِيدُ جَعْلُ مُسَرَّجٍ اسْمًا مَفْعُولٍ مِنْهُ خُروجَهُ عَنِ الْغَرَابَةِ ؛ لَأَنَّ الْمُولَدَ غَرِيبٌ ، وَفِيهِ أَنَّهُ

(١) الأول : أن الأنف دقيق مستو كالسيف السريحي في دقته واستواه ، والثاني : أن الأنف له بريق كبريق السراج ، (ينظر الإيضاح : ٢٥ ، وتهذيب اللغة : ٤٥٨/١ ، والصحاح : ٣٢٢/١ ، ولسان العرب : ٢٩٨/٢).

(٢) في نسخة (ج) : (لم يذكره).

(٣) في نسخة (ج) : كلام ساقط (أو يكون من باب الغرابة... بالمشابهة).

(٤) كما في نسخة (ب) ، والذى في الأصل : بدون (قد).

(٥) في نسخة (ج) : (وجوه ثلاثة، الأول).

(٦) في نسخة (ب) : (سرج بالغرابة).

(٧) في نسخة (ب) : (سرج الله وجهه).

(٨) في نسخة (ج) : بدون (مستحدثا).

- رَحْمَةُ اللَّهِ - لَا يُقْيِي بَيْنَ وَجْهِيِ الْجَوَابِ فَرْقًا يُعْتَدُ بِهِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُولَدًا لَمْ يَصَحْ جَعْلُ مَسْرَجٍ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْهُ؛ لَأَنَّهُ لِغَةُ أَصْلِيَّةٌ، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ، وَالوَجْهُ الثَّانِي مِنَ الْجَوَابِ أَنَّ سَرَاجَ اللَّهِ أَيْضًا غَرِيبٌ، فَلَا يُفِيدُ جَعْلُ (مَسْرَجٍ) اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْهُ خَرْوَجَهُ عَنِ^(١) الْغَرَابَةِ، وَفِيهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُولَدًا كَانَ غَرِيبًا فَلَا يَحْسُنُ إِيقَاعُ الْغَرَابَةِ فِي مُقَابَلَةِ التَّوْلِيدِ، وَأَيْضًا قَدْ سَبَقَ أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى التَّقْرِيرِ الثَّانِي لِلْسُّؤَالِ؛ هَذَا تَقْرِيرُ الْجَوَابِ عَلَى أَوَّلِ وَجْهِي^(٢) تَقْرِيرِ السُّؤَالِ، وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فَلَا يَصَحُّ ثَانِي وَجْهِيِ الْجَوَابِ أَصْلًا، وَكَذَا ثَانِي وَجْوهِ تَقْرِيرِ وَجْهِ^(٣) الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهِيِ الْجَوَابِ،^(٤) وَلَمَّا كَانَ فِي هَذِهِ النُّسْخَةِ مِنَ الشُّبُوِّ وَالْمَنَاقِشَاتِ - وَإِنْ أَمْكَنَ دُفْعُ بَعْضَهَا - غَيْرَهَا إِلَى قَوْلِهِ (قُلْتُ: هُوَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَوْ مَأْخُوذٌ إِنْ^(٥) يَعْنِي أَنَّ سَرَاجَ اللَّهِ مِنْ قَبِيلِ الْغَرِيبِ، أَوْ مَأْخُوذٌ مِنَ السَّرَاجِ كَالْمَسْرَجِ، فَلَا يُفِيدُ جَعْلُهُ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ خَرْوَجَهُ عَنِ^(٦) الْغَرَابَةِ. قَوْلُهُ (لَمَّا اسْتَعِيرَ لِكُلِّ وَاضْحَى مَعْرُوفٍ)^(٧) اقْتَصَرَ عَلَى

(١) في نسخة (ج): (من الغرابة).

(٢) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (على وجهي تقرير).

(٣) في نسخة (ب): (الوجه).

(٤) في نسخة (ج): (وكذا ما في وجوه تقرير الوجه الأول من وجهي الكلام).

(٥) المختصر: ١/٨٦، وعباراته: "قلت: هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرحت به الإمام المرزوقي؛ حيث قال: السريحي منسوب إلى السراج...".

(٦) في نسخة (ج): (من الغرابة).

(٧) المختصر: ١/٩٠، وعباراته: "والآخر من الخيل الأبيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف".

معنى الاشتئهار^(١) ذكره^(٢) - رحمة الله - في شرح الكشاف أنه استعارة للشرف والاشتهار، وكأنه^(٣) نظر إلى أنه وصف اللقب بالشرف ليس له كثير^(٤) معنى، وليس بذلك. قوله إنما هي من جهة الغرابة^(٥) فأراد^(٦) أن الغرابة مشتملة عليها؛ كما قال في الشرح، لأن الكراهة داخلة تحت الغرابة، فكراهة ذلك اللغز لغريبه^(٧) المشتملة عليها^(٨) من نوع، كيف، ولم يذكر في تفسير الوحشية^(٩) ما يدل على الكراهة؟ وإن أراد أن الكراهة بسبب الغرابة ومن جهتها، يلزم أن يكون كل غريبٍ كريها، وهو من نوع، ولو سلم فمراد صاحب القيل أحد الأمرين: إنما أن الخلوص عن^(١٠) الكراهة داخل في مفهوم فصاحة المفرد، فلا بد من ذكره في تعريفها، وإنما أن الكراهة تخل بالفصاحة، فلا بد في تعريفها من ذكر الخلوص عن الكراهة، وإنما لم يكن

(١) لورحة (أ/١٦).

(٢) في نسختي (ب، ج): (وذكر).

(٣) في نسخة (ب): (فكأنه).

(٤) في نسخة (ب): (كثير).

(٥) المختصر: ٩١/١، وعباراته: لأن الكراهة في السمع إنما هي من جهة الغرابة.

(٦) في نسخة (ب): (إن أراد).

(٧) المطول: ١٩.

(٨) في نسخة (ج): (فكراهة اللفظ للغرابة).

(٩) الضمير في (المشتملة) يعود على الغرابة، والضمير في (عليها) يعود على الكراهة.

(١٠) في نسخة (ب): (الوحشة).

(١١) في نسخة (ج): (هو).

التعريفُ مانعاً، ولَا ينْدَفعُ شِيءٌ مِنْهُمَا بِمَا ذَكَرَهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - مِنْ أَنْ^(۱) الكراهةَ بِسَبَبِ الغرابةِ؛ أَمَّا الْأَوَّلُ، فَلَأَنَّهُ لَا يلزِمُ مِنْ اعْتِبَارِ انتِفَاءِ السَّبَبِ^(۲) فِي مَفْهُومِ اعْتِبَارِ انتِفَاءِ مُسَبِّبِهِ فِيهِ، وَأَمَّا التَّالِيُّ، فَلَأَنَّهُ لَا يلزِمُ مِنْ انتِفَاءِ السَّبَبِ الْخَاصُّ انتِفَاءَ الْمُسَبِّبِ؛ لِجَوازِ^(۳) أَنْ يُثْبِتَ الشَّيْءُ بِأَسْبَابٍ شَتَّى، وَلَا إِنَّ السَّبَبَ مَلْزُومٌ وَالْمُسَبِّبَ لَازِمٌ، وَلَا يلزِمُ مِنْ انتِفَاءِ الْمَلْزُومِ انتِفَاءُ الْلَّازِمِ؛ لِجَوازِ أَنْ يَكُونَ الْلَّازِمُ أَعَمَّ، وَلَوْ ذَكَرَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْكراهةَ سببُ للغرابةِ اندَفعَ التَّالِيُّ؛ لَأَنَّ انتِفَاءَ الْمُسَبِّبِ يُوجِبُ انتِفَاءَ السَّبَبِ مُطْلَقاً.^(۴) قَوْلُهُ (وَقِيلَ) : لَأَنَّ الْكراهةَ^(۵) إِشارةٌ إِلَى مَا ذَكَرَ الْخَلْخَالُ^(۶)، وَحَاصِلُهُ^(۷) أَنَّ

(۱) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (لأن)، وفي نسخة (ج): (أن).

(۲) في نسخة (ب): (السبب الخاص).

(۳) في نسخة (ج): كلام ساقط (لِجَوازِ أَنْ يُثْبِت... لِجَوازِ أَنْ يَكُونُ).

(۴) وَحَاصِلُ هَذَا الْكَلَامَ: أَنَّ الشَّارِحَ سَعْدَ الدِّينَ التَّفَتَازَانِيَّ يَفْسِرُ كَلَامَ الْخَطِيبِ عَلَى أَنَّ الْكراهةَ فِي السَّمْعِ لَا سببُ لَهَا غَيْرَ الْغَرَابَةِ، وَقَدْ اشْتَرَطَ فِي فَصَاحَةِ الْكَلْمَةِ خَلْوَاهَا مِنَ الْغَرَابَةِ، فَلَا دَاعِيٌ لَاشتِرَاطِ الْخَلوصِ مِنَ الْكراهةِ، إِذْ لَا سببٌ لِلْكراهةِ غَيْرَ الْغَرَابَةِ، إِنَّا انتَفَى السَّبَبُ، وَهُوَ الْغَرَابَةُ، انتَفَى الْمُسَبِّبُ وَهُوَ الْكراهةُ.

(۵) المختصر: ۹۳/۱.

(۶) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَظْفُرِ الْخَطِيبِيِّ الْخَلْخَالِيِّ شَمْسُ الدِّينِ، نَسْبُهُ إِلَى الْخَلْخَالِ مَدِينَةِ بَأْذَرِيْجَانِ، كَانَ إِمَاماً فِي الْعُلُومِ الْعُقْلِيَّةِ وَالنَّقلِيَّةِ. وَلَهُ التَّصَانِيفُ الْمَشْهُورَةُ، كِشْرَحُ الْمَصَابِيحِ، وَشَرْحُ الْمُخْتَصِرِ، وَشَرْحُ الْمَفْتَاحِ، وَيُسَمَّى مَفْتَاحُ تَلْخِيصِ الْمَفْتَاحِ، وَشَرْحُ التَّلْخِيصِ، وَلَمْ يُصْنَفْ فِي الْمَنْطَقَ مَاتَ سَنَةُ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعَمَائَةٍ. (يُنْظَرُ بِغَيْرِهِ الْوَعَةَ ۱: ۲۴۷، وَالْأَعْلَامَ ۷: ۱۰۵، وَمَعْجمُ الْمَؤْلِفِينَ: ۱۲/۳۸، ۳۹).

(۷) يُنْظَرُ مَفْتَاحُ تَلْخِيصِ الْمَفْتَاحِ ۱: ۴۲، ۴۳.

الكرأة في السمع إما أن ترجع إلى النغم^(١) لا إلى نفس اللفظ^(٢)، وإما^(٣) أن ترجع إلى نفس اللفظ لغرايته،^(٤) وإما أن ترجع إلى نفسه لاشتماله على تركيب يتغير الطبع عنه، فعلى الأول لا خفاء أن ذكر الكرأة مستغنٍ عنه، وكذا على الثاني؛ لأن قيد الغرابة يعني عنه، وأما على الثالث، فلا بد من ذكرها؛ لأنه لا بد أن يذكر في تعريف الفصاحة الخلوص عن الاشتغال المذكور؛ لإخلاله بالفصاحة جزماً، إذا^(٥) عرفت ذلك عرفت أنه لا يتوجه عليه نظره - رحمة الله - إن أراد به أنه قد تكون الكرأة في بعض الألفاظ ثابتة؛ مع قطع النظر عن النغم؛ لأن الخلالي لم ينكر ذلك بل أثبته؛ حيث ذكر أن الكرأة قد تكون للغرابة أو للاشتغال المذكور لا للنغم،^(٦) وإن أراد به أن الكرأة حيّماً كانت تكون ثابتة؛ مع قطع النظر عن النغم، وإنما ذكر لفظ الجرسي^(٧) على سبيل التمثيل، فإنّياته^(٨) مشكل.

(١) هو جرس الكلام وحسن الصوت بالقراءة وغيرها (ينظر مقاييس اللغة: ٤٥٢/٥).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)؛ والذي في الأصل (نفس اللفظ لغرايته).

(٣) في نسخة (ج)؛ بدون (واما أن ترجع إلى نفس اللفظ لغرايته).

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: بدون (لغرايته).

(٥) في نسخة (ب): (وإذا).

(٦) ينظر مفتاح تلخيص المفتاح: ٤٢/١، ٤٣.

(٧) الجرسي: معناه النفس، ذكره الخطيب القرزيوني شاهداً على كراهة بعض الألفاظ في

السمع. (ينظر الإيضاح: ٢٧/١)، وهو من بيت شعر لأبي الطيب المتنبي يقول فيه:

بارك الاسم، أغْرِ اللَّقَبْ كَرِيمُ الْجِرْشِيْ، شَرِيفُ النَّسَبْ. (ينظر ديوان المتنبي

بشرح المعري: ١٠٤/١).

(٨) في نسخة (ج): (وإنّياته).

[فصاحة الكلام] قوله (حالٌ من الضمير في خلوصه)^(١) فيكون المغيد بهذه الحال هو الخلوص؛ لكونه العامل في ذي الحال، فيتوجه عليه^(٢) أن لا يستقيم به الاختراز عن مثل: زيد أجل، بل يلزم أن يكون مثله كلاماً فصيحاً؛ لأنَّه يصدق عليه الله خالص عن الأمور المذكورة حال فصاحة كلماته، وهي أن يقال: زيد أجل، كما يقال: عدالة الرجل أن ينتهي^(٣) عن المنهيات حال اختياره، فإنَّه إذا^(٤) ارتكب شيئاً منها حال اضطراره^(٥) لا يسقط عدالته، بل يكون عدلاً؛ لأنَّه يصدق عليه الله منته عنها حال الاختيار، وإن ارتكبها حال الاضطرار، فلم^(٦) يقدح الارتكاب للاضطرار في صدق الاتهاء في حال الاختيار، فكذا - هاهنا - لَا يقدح عدم الخلوص في حال عدم فصاحة الكلمات، وهي أن يقال: زيد أجل^(٧) في صدق الخلوص في حال فصاحتها، وهي أن يقال: زيد أجل، والجواب: إنَّما يصدق عليه أن^(٨) لو كان لقولنا: زيد أجل، حال فصاحة الكلمات، وهو منوع، بل هذه الحال

(١) المختصر: ٩٦/١، وعبارته: "الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتناقض الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) هو حال من الضمير في خلوصه، واحترز به عن أجل وشعره مستشذر وأنه مسرج".

(٢) لودة (١٦/ب).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (ينهي).

(٤) في نسخة (ب): (فإذا).

(٥) في نسخة (ج): بدون (لا يقسط عدالته... فلم يقدح).

(٦) في نسخة (ب): (فلا).

(٧) في نسخة (ج): بدون (زيد أجل في صدق الخلوص في حال فصاحتها).

(٨) في نسخة (ب): بدون (أن).

إنما هي لقولنا: زيد أجل^(١)، وهو غير قولنا: زيد أجل، فلم يثبت كلام واحد له حال فصاحة الكلمات، وحال عدمها^(٢) ليستقيم ما ذكرت، كما وُجد شخص واحد له حالان، حال الاختيار، حال الاضطرار، فاستقام ما ذكرت فيه.^(٣) قوله (لأنه حينئذ يكون قياداً للتنافر)^(٤) لأن العامل في ذي الحال يعني أنه الكلمات،^(٥) فيكون قياداً للمنفي؛ لأنه اعتبر في الفصاحة الخلوص عنده، فلا^(٦) يكون قياداً للخلوص حتى يكون قياداً للنفي،^(٧) وإذا كان قياداً للمنفي^(٨) يكون النفي داخلاً على كلام فيه تقيد، فيكون النفي راجعاً إلى التقيد، على ما هو المقرر عندهم من رجوع النفي الداخلي على المقيد^(٩) إلى قياده،^(١٠) فيلزم أن يكون المعترض في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر، لانتفاء التنافر مع وجود الفصاحة، وهو عكس كليٌّ

(١) في نسخة (ج): (أجل).

(٢) في نسخة (ج): (عدم فصاحتها).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل بدون (فاستقام).

(٤) المختصر: ٩٦/١، وعبارته: "ولو ذكره بجنبها لسلم من الفصل بين الحال وذيها بالأجنبي، وفيه نظر؛ لأنه حينئذ يكون قياداً للتنافر لا للخلوص".

(٥) في نسختي (ب، ج): (أعني الكلمات).

(٦) في نسخة (ج): (ولا).

(٧) في نسخة (ج): (للمنفي).

(٨) في نسخة (ج): بدون للمنفي).

(٩) في نسخة (ج): (القيد).

(١٠) جاء في دلائل الإعجاز: "فها هنا أصلٌ، وهو أنَّه من حُكْم النفي إِذَا دَخَلَ عَلَى كَلَامٍ، ثُمَّ كَانَ فِي ذَلِكَ الْكَلَامِ تَقْيِيدٌ عَلَى وَجْهٍ مِّن الْوَجُوهِ، أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى ذَلِكَ التَّقْيِيدِ، وَأَنْ يَقْعُدَ لَهُ خُصُوصًا".

للمقصود^(١)، ولئنْ تَنَزَّلَ عَنْ ذَلِكَ، فَلَا أَقْلَى مِنْ أَنْ يَصُدُّقَ التَّعْرِيفُ عَلَى صُورَةٍ وَجُودِ التَّنَافِرِ مَعَ اِتِّفَاقِهِ فَصَاحَةِ الْكَلِمَاتِ، وَلَذَا قَالَ - رَحْمَةُ اللَّهُ - (وَيَلْزَمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى تَنَافِرِ الْكَلِمَاتِ الْغَيْرِ الْفَصِيحَةِ فَصِيحَّاً)^(٢) لِأَنَّ هَذَا لَازِمُ الْأَبْتَةِ، سَوَاءً أَقْتَصَرَ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ رَجُوعٌ^(٣) الَّتِي إِلَى الْقِيدِ، أَوْ ضُمَّ إِلَيْهِ حَدِيثُ التَّنَزِيلِ؛ لِأَنَّ الْلَّازِمَ عَلَى الْأُولَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكَلَامُ هُوَ الْفَصِيحَ لَا غَيْرُهُ، وَعَلَى الثَّانِي أَنْ يَكُونَ فَصِيحَّاً، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ - أَيْضًا - فَصِيحَّاً، فَكَوْنُهُ فَصِيحَّاً قَدْرُ مُشْتَرِكٍ بَيْنَهُمَا ثَابَتُ عَلَى تَقْدِيرٍ كُلِّ مِنْهُمَا، فَمَا ذَكَرَهُ - هاهُنَا - أَوْلَى مَا وَقَعَ فِي الشَّرْحِ،^(٤) مِنْ أَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى الْكَلِمَاتِ الْغَيْرِ الْفَصِيحَةِ - مُتَنَافِرًا كَانَتْ أَوْ لَا - فَصِيحَّاً؛^(٥) لِأَنَّهُ إِنَّما يَسْتَقِيمُ عَلَى تَقْدِيرِ التَّنَزِيلِ، وَإِنْ كَانَ يَكُنْ تَوْجِيهُ بِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَبْيَّنَ غَايَةَ فَسَادِ هَذَا الْقَوْلِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ يَصُدُّقُ التَّعْرِيفُ عَلَى^(٦) صِنْفَيْنِ مِنَ الْكَلَامِ، لَا يَصُدُّقُ الْمَعْرَفُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا، فَلِحَصُولِ هَذَا المقصود^(٧) بِنَى الْكَلَامَ عَلَى التَّنَزِيلِ،^(٨) لِكَثَرَ خَيْرٍ بِأَنَّ الْفَسَادَ فِي عَدَمِ صِدْقِ التَّعْرِيفِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمَعْرَفِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي صِدْقِهِ عَلَى الْمَعْرَفِ وَعَلَى

(١) في نسخة (ج) : (للمقصد).

(٢) المختصر: ٩٦/١.

(٣) في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (وجود).

(٤) المطول: ٢٠.

(٥) لوحة (أ/١٧).

(٦) في نسخة (ج) : (مع).

(٧) في نسخة (ج) : (المقصد).

(٨) في نسخة (ج) : (التنزيل).

غَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ الْغَيْرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ التَّعْرِيفُ فِي الثَّانِي أَكْثَرَ مِنْهُ الْأَوَّلُ، فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا أَخْلَى التَّنَافُرُ مَعَ الْفَصَاحَةِ كَمَا يَدْلُّ عَلَيْهِ التَّعْرِيفُ عَلَى مَا^(١) ذُكِرَ هاهُنَا، فَلَأَنْ يُخْلِي التَّنَافُرُ مَعَ عَدْمِ الْفَصَاحَةِ أَوْلَى، قُلْتُ: لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مُثْلِ ذَلِكَ فِي بَابِ التَّعْرِيفَاتِ،^(٢) فَإِنَّهُ يَكْفِي فِي فَسَادِ التَّعْرِيفِ صِدْقُهُ عَلَى غَيْرِ الْمَعْرُوفِ، سِيمَّا إِذَا كَانَ صَادِقًا عَلَى الْغَيْرِ فَقَطْ دُونَ شَيْءٍ مِّنْ أَفْرَادِ الْمَعْرُوفِ، كَمَا فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، عَلَى تَقْدِيرِ الْإِختِصارِ^(٣) عَلَى الْأَصْلِ الْمُذَكُورِ، عَلَى أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ التَّنْزِيلِ،^(٤) يَصُدُّقُ التَّعْرِيفُ عَلَى صَنْفَيْنِ مِنَ الْكَلَامِ، لَيْسَ شَيْءً مِّنْهُمَا مِنْ أَفْرَادِ الْمَعْرُوفِ، وَحْدِيْتُ الْأُولَى إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَيَدْفَعُ الْفَسَادَ النَّاشِئَ^(٥) مِنْ صَلْدَقِ التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ فَقَطْ، دُونَ النَّاشِئِ مِنْ صِدْقِهِ عَلَى الْآخِرِ، كَمَا بَيْنَا فِي الْحَاشِيَةِ.^(٦) قَوْلُهُ (الْمَشْهُورُ بَيْنَ الْجُمُهُورِ)^(٧) فَلَا يَدْفَعُ الْضَّعْفُ تَجْوِيزَهُ فِي غَيْرِ الْمَشْهُورِ، فَإِنَّ الإِضْمَارَ قَبْلَ الذَّكِرِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُذَكُورِ فِي نَحْوِ (ضَرَبَ غَلَامُهُ زِيدًا) يَوْجِبُ الْضَّعْفَ، وَإِنْ جَوَزَهُ الْبَعْضُ

(١) فِي نَسْخَةِ (ج): (التَّعْرِيفُ الثَّانِي كَمَا ذُكِرَ).

(٢) فِي نَسْخَةِ (ب): (التَّعْرِيفُ).

(٣) فِي نَسْخَةِ (ج): (الْإِختِصارُ).

(٤) فِي نَسْخَةِ (ب): (التَّنْزِيلُ).

(٥) كَمَا فِي نَسْخَتِي (ب، ج)، وَالَّذِي فِي الْأَصْلِ: بِدُونِ (الْفَسَادِ).

(٦) حَاشِيَةُ الْخَطَائِي عَلَى الْمَطْوَلِ لَوْحَةُ: "٢٥/ب" مَخْطُوطَة.

(٧) الْمُختَصِّرُ: ٩٧/١، وَعَبَارَتُهُ: "فَالضَّعْفُ" أَنْ يَكُونَ تَأْلِيفُ الْكَلَامِ عَلَى خَلَافِ الْقَانُونِ النَّحْوِيِّ الْمَشْهُورِ بَيْنَ الْجُمُهُورِ؛ كَالْإِضْمَارِ قَبْلَ الذَّكِرِ لِفَظَا وَمَعْنَى وَحْكَمًا".

كالأخشن^(١) وأبن جنني^(٢). قوله (لفظاً ومعنى وحكمـاً)^(٣) الذكر اللفظي أن يكـون ملـفوظـاً^(٤) به صـريحاً قـبـلـ الضـميرـ؛ سـوـاءـ كانـ مـذـكورـاً لـفـظـاً وـمـعـنىـ^(٥) نـخـوـاـ: ضـرـبـ زـيـدـ غـلامـهـ، فـإـنـ (زـيـداً) مـذـكـورـ قـبـلـ ضـمـيرـ لـفـظـاً وـمـعـنىـ، أـوـ لـأـنـ^(٦) حـوـاـ: ضـرـبـ زـيـدـاـ غـلامـهـ، فـإـنـ زـيـداً وـإـنـ كانـ مـذـكـورـاً قـبـلـ ضـمـيرـ صـريـحاـ، لـكـنـهـ مـذـكـورـ مـعـنىـ بـعـدـهـ؛ لـأـنـ رـتـبةـ الـفـاعـلـ التـقـدـيمـ عـلـىـ الـمـفـعـولـ، وـالـذـكـرـ^(٧) الـمـعـنـويـ أـنـ لـأـ يـكـونـ مـصـرـحـاـ بـهـ، بـلـ يـكـونـ^(٨) هـنـاكـ مـاـ يـقـتـضـيـ ذـكـرـهـ^(٩) مـعـنىـ؛

(١) هو أبو الحسن علي بن سليمان بن الفضل، قدم مصر سنة سبع وثلاثين ومئتين، وخرج عنها سنة ثلاثة، وتوفي ببغداد سنة خمس عشرة وثلاثة، ويقال: سنة ست عشرة، وهو ابن ثمانين سنة أو نحوها. (ينظر طبقات النحوين واللغويين: ١١٥/١، ١١٦، ١١٥/١، وتاريخ العلماء النحوين: ٤٥/١، وتاريخ بغداد: ٣٨٨/١٣).

(٢) هو الفتح عثمان بن جنني النحوي، فإنه كان من حذاق أهل الأدب، وأعلمهم بعلم النحو والتصريف، صنف في النحو والتصريف كتاباً أبدع فيها؛ كالخصائص، والمنصف، وسر الصناعة، وصنف كتاباً في شرح القوافي، وفي العروض، وفي المذكر والمؤنث، إلى غير ذلك، وتوفي (٣٩٢هـ). (ينظر نزهة الألباء: ٢٤٤/١ - ٢٤٦، ومعجم الأدباء: ١٥٨٥/٤، وإنباء الرواة: ٢٣٥/٢ - ٣٤٠، وفيات الأعيان: ٢٤٦/٣ - ٢٤٨).

(٣) ينظر الخصائص: ١/٢٩٦، ومعنى الليب: ١/٦٣٩، وهمع الهوامع: ١/٢٦٦.

(٤) المختصر: ١/٩٧.

(٥) في نسخة (ب): (المرجع ملـفوظـاً).

(٦) في نسخة (ب): (مـذـكـورـاـ قـبـلـهـ).

(٧) في نسخة (ج): (سواءـ كانـ مـذـكـورـاـ مـعـنىـ أـيـضاـ).

(٨) كما في نسخة (ج)، والذى في (أ، ب): (لكنـ يـكـونـ).

(٩) في نسخة (ب): (ذـكـرـهـ مـقـدـماـ مـعـنىـ).

كَوْنِ رُبْتَةِ الْفَاعِلِ التَّقْدِيمَ عَلَى الْمَفْعُولِ نَحْوًا: ضَرَبَ غَلامَهُ زِيدٌ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي كَوْنَ زَيْدٍ مَذْكُورًا قَبْلَ الضَّمِيرِ مَعْنَىً، وَكَوْنِ رُبْتَةِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ التَّقْدِيمَ عَلَى الثَّانِي، نَحْوًا: أُعْطِيَتْ دَرْهَمَهُ زِيدًا، وَكَتَضَمِّنُ الْكَلَامُ السَّابِقِ لِذِكْرِ الْمَرْجِعِ؛^(١) كَقُولِهِ - تَعَالَى - «اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى» (سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٨) فَإِنَّ الْفَعْلَ مَتَضَمِّنٌ لِصَدْرِهِ،^(٢) وَكَاسْتِلْزَامُ الْكَلَامِ السَّابِقِ لِذِكْرِ الْمَرْجِعِ اسْتِلْزَامًا قَرِيبًا؛ كَقُولِهِ - تَعَالَى - «وَلَاَبَوَيْهِ» (سُورَةُ النِّسَاءِ: ١١)^(٣) أَيْ : الْمُورُوثُ،^(٤) فَإِنَّ الْكَلَامَ السَّابِقَ فِي بِيَانِ الْمِيرَاثِ، وَأَنَّهُ يَدْلُلُ عَلَى الْمُورَثَ،^(٥) أَوْ بَعِيدًا كَقُولِهِ - تَعَالَى - «حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ» (سُورَةُ الْمُرْسَلِينَ: ٣٢) أَيْ : الشَّمْسُ، فَإِنَّ ذِكْرَ الْعَشَيِّ سَابِقًا^(٦) يَدْلُلُ عَلَى الشَّمْسِ، وَتَحْوِي ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ كَوْنَهُ مَذْكُورًا مَعْنَىً، وَالذِكْرُ الْحَكْمِيُّ أَنَّ لَهُ يَكُونَ مَصْرَحًا

(١) في نسخة (ب) : (السابق للمرجع)، وفي نسخة (ج) : (للمرجع إليه).

(٢) فالضمير يرجع على العدل المفهوم من الفعل (اعدلوا)، وتقدير الكلام : اعدلوا العدل هو أقرب للتقوى ، فإن لم يقدم ذكر ما يعود عليه الضمير صراحة فقد تقدم ضمنا ؛ لأن المصدر (العدل) حدث ، والفعل (اعدلوا) دل على الحدث مصحوباً بزمن .

(٣) لوحة (١٧ / ب).

(٤) في نسخة (ج) : (أي أبي الموروث).

(٥) في نسخة (ج) : (الموروث).

(٦) يقصد ذكر العشي في قوله - تعالى - «إِذْ عَرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ» سورة ص ٣١.^(٧)

يُهُ، وَلَا يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ سِيَاقٍ أَوْ سِيَاقٍ^(١) مُقْتَضِيًّا لِذِكْرِهِ مَعْنَى، إِلَّا أَنَّ حَكْمَ الْوَاضِعَ أَنَّ^(٢) مُفَسِّرُ الضَّمِيرِ، وَمَا يَصْلُحُ مَرْجِعًا لَهُ يَلْزَمُ أَنْ يَتَقدِّمَهُ^(٣) [مَا] يَقْتَضِي ذِكْرَهُ مُقْدَمًا حُكْمًا،^(٤) وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا خَوْلِفَ مُقْتَضِي حَكْمِ الْوَاضِعِ لِأَغْرَاضٍ يَبْحِثُ بِيَانُهَا فِي وَضْعِ الْمُضْمِرِ مَوْضِعَ الْمَظْهَرِ، فَالْمَرْجُعُ الْمُؤَخِّرُ لِغَرْضٍ مُقْدَمٌ حُكْمًا؛ كَمَا أَنَّ الْمَحْذُوفَ لِعَلَةٍ^(٥) فِي حَكْمِ التَّابِتِ، وَظَهَرَ مِمَّا^(٦) ذَكَرَنَا أَنَّ قَوْلَهُ (الْفَظْلُ وَمَعْنَى وَحُكْمًا)^(٧) مُتَعلِّقٌ بِالذِكْرِ وَبِيَانِ لِأَقْسَامِهِ، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَهُ^(٨) مُتَعلِّقًا بِمَعْنَى كَوْنِ^(٩) الإِضْمَارِ قَبْلَ الذِكْرِ، أَيْ: تَقْدِيمُ الضَّمِيرِ عَلَى الذِكْرِ، فَيَكُونُ بِيَانًا لِأَقْسَامِهِ، أَيْ: تَقْدِيمُ الضَّمِيرِ عَلَى ذِكْرِ الْمَرْجُعِ، وَتَأْثُرُ الْمَرْجُعِ عَنْهُ لِفَظِيٌّ وَمَعْنَويٌّ^(١٠) وَحُكْمِيٌّ، وَالْمَشْهُورُ جَعَلُهَا أَقْسَامًا لِتَقْدِيمِ الْمَرْجُعِ، وَالْأَمْرُ فِيهِ سَهْلٌ، فَإِنَّ أَحَدَهُمَا يُعْلَمُ بِالْمَقَايِسَةِ إِلَى الْآخِرِ، وَمَا وَقَعَ فِي

(١) في نسخة (ب): (من سياق الكلام أو سياقه)، في نسخة (ج): (ولا يكون شيئاً من سياق الكلام مقتضايا لذكره).

(٢) في نسخة (ب): (بأن).

(٣) في نسخة (ج): (أن يقدم).

(٤) في نسخة (ج): (ذكره حكماً).

(٥) في نسخة (ج): (المحذوف العلة).

(٦) في نسخة (ب): (فظهري بما).

(٧) المختصر: ١/٩٧.

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (يجعلها).

(٩) في نسخة (ب): (متعلقا بالإضمار بمعنى كون).

(١٠) في نسخة (ج): بدون (ومعنى).

الشرح^(١) من الاقتصار على اللفظ والمعنى دون ذكر الحكم، فمبنيٌ على أنه أراد بالمعنويٍّ ما يتناول الحكميٌّ؛ لأنَّ المراد بالمعنى ما يقابلُ اللفظ حكمًا كان أوَّلًا. قوله (والواوُ في الورَى واوُ الحالِ)^(٢) آثره على كونها للعطفٍ على المستكِنِ في (أمدحه) لوجود الفصل، فيكونُ المعنى أَمْدَحُهُ وَيَمْدُحُهُ^(٣) الورَى لوجوهٍ، أحدها: حُسْنُ المقابلة بقوله (لُمْتُهُ لُمْتُهُ وَحْدِي)^(٤) فإنَّ قوله (وحْدِي) في مقابلة قوله (والورَى معِي) وقد جعلَ حالًا وقيداً لللوم الذي قُوِيلَ بالمدح، فينبغي أن يكون قوله (والورَى معِي) أيضًا حالًا وقيداً^(٥) للمدح؛ رعايةً للتطبيق بين المتقابلين^(٦)، والثاني: أنَّه على تقدير العطف يكون مَدْحُ الورَى جزاءً لمدح الشاعرٍ وموقوفاً^(٧) عليه، ولا يخفى أنَّه قاصرٌ في بيان المدح بالنسبة إلى^(٨) ما إذا لم يَدْلُ الكلامُ على التوقف؛ كما في تقدير الحالية، والثالث: أنَّه يلزمُ على تقدير العطفِ استدراكُ قوله معِي، فإنه

(١) المطول: ٢٠.

(٢) المختصر: ١٠٠/١.

(٣) في نسخة (ب): (ويمدح).

(٤) في نسخة (ج): (لمته وحدي).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، الذي في الأصل: (قيداً).

(٦) يقصد حسن المطابقة بين المعانٰي المقابلة؛ لأنَّه بهذا يكون قد قَيَّدَ المدحَ الذي يقابلُ اللومَ بحالٍ تقابلُ الحالَ التي هيَ قيَّدٌ في اللومِ.

(٧) في نسخة (ج): (موقوفاً) بدون (واو العطف) على أنه تفسير لقوله (جزاءً لمدح الشاعر).

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، الذي في الأصل: (بخلاف).

حينئذٍ لا تقع فيه فائدةٌ يعتدُّ بمثلها،^(١) والرابع: أنه يلزم على تقدير العطف اتحاد الشرط والجزاء، فإنَّ المعطوف على الجزاء جزاءٌ على حِدَةٍ^(٢) كالمعطوف عليه، ومعلوم^(٣) أنَّ المعطوف عليه عين^(٤) الشرط، وأمّا على تقدير الحالياً، فالشرط هو مدحُ الشاعر مطلقاً، والجزاء مدحُه مقيداً بالحال المذكورة، ويمكن دفع الآخرين بأنَّ المعية تدلُّ على عدم تراخي مدحهم عن مدحه،^(٦) وأنَّه معنٌ مطلوبٌ، ويعتبر العطف أولاً ثم التعليق بالشرط فحينئذ يكون المجموع جزاءً.^(٧) قوله (نعم، مقابلةُ المدح باللوم)^(٨) ربما يعتذرُ عنها بأنه

(١) كما ما في نسخة (ج)، والذي في الأصل: بدون (فإنه...بمثلها)، والذي في نسخة (ب): (فإنه حينئذ لا يبقى فائدة يعتد بمثلها)، وذلك لأنَّ العطف يوجب معنى المعية، فلا معنى حينئذ لذكر (معي).

(٢) في نسخة (ج): (حدته).

(٣) في نسخة (ج): (والعلوم).

(٤) في نسخة (ج): (غير).

(٥) فالمعطوف عليه هو الضمير المستكن في (أمدحه) الثانية، التي هي جواب الشرط لقوله (متى أمدحه) فلو قدر استقلال (والوري معي) عن الجواب باعتبار أنه معطوف؛ لصار الجواب عين الشرط، فيكون تقدير الكلام: متى أمدحه أمدحه، وهو منوع.

(٦) لوحة (١٨/أ).

(٧) في نسخة (ج): (وأنَّ يعتبر العطف أولاً ثم التعليق بالشرط ، قوله).

(٨) المختصر: ١٠٢/١ ، وعبارته: "ذكر الصاحب إسماعيل بن عباد أنه أنسد هذه القصيدة بحضور الأستاذ ابن العميد، فلما بلغ هذا البيت (يقصد بيت: كريم متى أمدحه أمدحه...) قال له الأستاذ هل تعرف فيه شيئاً من المجننة؟ قال نعم، مقابلة

أشار بذلك إلى أن ذمته لا ينبغي أن يخترع^(١) ببال عاقل، ولو على سبيل الشرطية والتعليق، بل لودعا داع فإنما يفرض لومه دون ذمه، وفي استعمال (متى) الدالة على الكلية في المدح، و(إذا) الحالية عن هذه الدالة في اللوم،^(٢) بل هي في قوة^(٣) سور الجزئية^(٤) لطافة،^(٥) حيث أشار إلى أنه يضيق صدره، ولما ينطلق لسانه بما يدل على الكلية في اللوم، وإن كان فيه لطافة أيضا؛^(٦) لأن تعليق توحده^(٧) باللوم على لومه المشعر بعلية^(٨) اللوم له، يفيض فائدة

المدح باللوم، وإنما لم يقابل بالذم أو الهجاء، فقال الأستاذ: غير هذا أريد، فقال: لا أدرى غير ذلك، فقال: هذا التكرير في أمدحه...".

(١) خطر يخترع من باب نصر ينصر بمعنى ألم بباليه وخطاره، أما خطر البعير يخترع فهو من باب ضرب يضرب بمعنى ضرب بذنبه عند نشاطه. (ينظر تهذيب اللغة: ١٠٣/٧ ، والصحاح: ٦٤٨/٢).

(٢) في نسخة (ج): بدون (في اللوم).

(٣) في نسخة (ج): (بل هي مهملة في قوة).

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: بدون (سور).

(٥) ما ذكره المحيي بأن فيه لطافة نقدة غيره من جهة أخرى، حيث استعمل الشاعر مع المدح (متى)، ومع اللوم (إذا)، والمعنى على العكس؛ فإن (إذا) دالة على تحقق أو رجح وجوده، و(متى) لا تدل على ذلك، غير أن الذي دعاه إلى (متى) احتياجه لجزم الفعل بعدها، وأما (إذا) فكان مستغنياً بأن يقول: متى ما لته، وكان الأولى لموافقة الأول لفظاً ومعنى، وعدم اقتضائه ما لا يليق من نسبة اللوم إلى نفسه. (ينظر عروس الأفراح: ١٠٢/١ ضمن شروح التلخيص).

(٦) في نسخة (ب): بدون (أيضا).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (توحيده)، وتوحد برأيه تفرد به (لسان العرب: ٤٤٩/٣).

(٨) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (تعلقه)، والذي في نسخة (ج): (بلغية).

الكلية المبني عليها اللطافة المتأخرة. قوله (نافرٌ كلَّ التَّنافِرِ)^(١) أي: أنَّ فيه تنافراً كاملاً، ولَا يلزم أنَّ لَه يكون تنافراً أكْمَلَ مِنْهُ؛ لينافيَ مَا سَبَقَ أَنَّ الشَّانِي دون المتناهي؛ ولأنَّ أحدَ الْأَمْرَيْنِ^(٢) موجِّبٌ للتنافر في الجملة، واجتِماعُهُما لِكَمَالِهِ حتَّى يلزمَ عدمَ فصاحةٍ نَحْوَ «فَسَبَّحُهُ» (سورة ق آية ٤٠) معَ وُقُوعِهِ في القرآنِ، بلِ الْلَّازِمُ أَنَّ اجتِماعَ الْأَمْرَيْنِ سَبَبٌ للتنافرِ القويِّ الكَاملِ، ويَجُوزُ أَنَّ لَه يكون واحدٌ مِنْهُمَا مُوجِّبًا للتنافرِ أَصْلًا، وَأَيْضًا في قَوْلِهِ: نافرٌ كُلَّ التَّنافِرِ إِشَارَةٌ إلى أَنَّ التَّنافِرَ - هاهنا - بمعنى النَّفَرَةِ^(٣) لَا بِالْمَعْنَى الاصطلاحيِّ^(٤) حتَّى يلزمَ ما ذَكَرَ،^(٥) وفائدةُ التعبيرِ به عَنْهَا الدلالةُ عَلَى الكمالِ؛ لأنَّ الفعلَ إِذَا شَارَكَ فِيهِ الْفَاعِلَانِ يَجِيئُ كَامِلًا. قوله (قيلَ: ذِكْرُ ضَعْفِ التَّأْلِيفِ يُعْنِي عَنِ التَّعْقِيدِ اللفظيِّ)^(٦) لأنَّه لَا يَكُونُ إِلَّا لِضَعْفِ التَّأْلِيفِ، فَالخلوصُ عَنِ الضعفِ يوجِّبُ الخلوصَ عَنْهُ، واعْلَمُ أَنَّ الْخَلْخَالِيِّ^(٧) اعْتَرَضَ^(٨) بِأَنَّ ذَكْرَ أحدِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ

(١) المختصر: ١٠٢/١.

(٢) كما في نسخة (ج)، والذِّي في (أ، ب): (ولَا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ).

(٣) النَّفَرَةُ مِنْ نَفَرٍ بِمَعْنَى التَّجَافِ وَالتَّبَاعِدِ (يُنَظَّرُ: مقاييس اللغة: ٥/٤٥٩، وجامع العلوم: ١/٢٣٩).

(٤) التَّنافِرُ بِالْمَعْنَى الاصطلاحيِّ هو: وصف في الكلمة يوجِّب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (يُنَظَّرُ هامش الإيضاح: ١/٢٢).

(٥) في نسختي (ب، ج): (ما ذكره).

(٦) المختصر: ١٠٦/١.

(٧) سبق التعريف به.

(٨) جاء في مفتاح تلخيص المفتاح: ١/٥١، ٥٢، ٥١/١ "الظاهر أنَّ ذكر أحدَ الْأَمْرَيْنِ من ضعف التَّأْلِيفِ، والتَّعْقِيدُ اللفظيُّ يُسْتَغْنِي عَنْ ذَكْرِ الْآخَرِ؛ لأنَّ التَّعْقِيدُ اللفظيُّ يَنْشأُ عَنْ مُخَالَفَةِ أَصْلِ لِفْظِيِّ بِدُونِ قَرْيَةٍ تَدَلُّ عَلَيْهَا، وَكَذَا ضَعْفُ التَّأْلِيفِ".

الضعف والتعقide اللفظي يعني عن ذكر الآخر، أما إغناه الضعف فلما سبق، وأما إغناه التعقide، فلأنه لازم للضعف؛ لأن التأليف إذا لم يُوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لـمحالة، والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزم، فإن قصدا - رحمة الله - بما ذكره^(١) دفع

اعتراضه^(٢) لم يحسن الاقتصار على بعض السؤال، وإن كان الاقتصار بناء على أن ما ذكر^(٣) لا يدفع السؤال بتمامه؛ لأنه إنما يدفع إغناه ذكر ضعف التأليف^(٤) عن ذكر التعقide، ولـ^(٥) يدفع العكس،^(٦) فدفعه^(٧) أن يقال: لـ^(٨) نسلّم أن كل ضعف يوجب تعقیداً؛ فإن مثل: جاءني أحمس بالتنوين مشتملا على الضعف دون التعقide.^(٩) قوله (خلل واقع في انتقال الذهن)^(٩) إنما يُراد الخلل الواقع للمتكلم أو للسامع، فعلى الأول لـ^(١٠) يصح

(١) الضمير في (بما ذكره) للتفاتازاني، وفي (اعتراضه) للخلخالي.

(٢) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (بما ذكر اعتراضه لم يحسن).

(٣) في نسخة (ب): (ما ذكره).

(٤) في نسخة (ب): (الضعف).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (فلا).

(٦) والعكس المقصود هو إغناه ذكر التعقide اللفظي عن ذكر ضعف التأليف.

(٧) في نسخة (ب): (دفعه).

(٨) لوحة (١٨/ب).

(٩) المختصر: ١٠٧/١، وعبارته: "لا يكون ظاهر الدلالة على المراد خلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الأول المفهوم بحسب اللغة إلى المعنى الثاني المقصود، وذلك بسبب إبراد اللوازם البعيدة المفتقرة إلى الوسائل الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود".

تعليقُ الخلل^(١) بإيراد اللوازِم، وعَلَى الشَّانِي لَا يَصْحُ تَعْلِيلٌ عَدَمُ ظُهُورِ الدَّلَالَةِ بِالخلل؛ إِذَا الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ فِيهِمَا، وَيَكِنُ أَنْ يُرَادُ الْأَوَّلُ عَلَى مَا يُنَاسِبُ قَرْيَتَهُ، وَهُوَ الْخَللُ الْوَاقِعُ فِي النَّظَمِ، وَتَعْلِيلُهُ بِالْإِيرادِ بِاعتِبَارِ مَعْنَى الْعِلْمِ وَالظَّهُورِ. قَوْلُهُ (وَذَلِكَ بِسَبِبِ إِيرادِ اللوازِم)^(٢) قَدْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ السَّبِبُ^(٣) فِي التَّعْقِيدِ لَا غَيْرَ، وَيُوجَّهُ بِأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ التَّعْقِيدُ بِسَبِبِ أَنْ قُصِدَ بِاللَّفْظِ مَا لَيْسَ مِنْ لوازِمِ معناهُ، يَكُونُ دَاخِلًا^(٤) فِي ضَعْفِ التَّأْلِيفِ، وَالوَجْهُ أَنَّهُ إِنَّمَا خُصَّ الإِيرادُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْقَسْمَ الْآخَرَ وَهُوَ أَنْ يُرَادَ بِاللَّفْظِ مَا لَيْسَ مِنْ لوازِمِهِ أَقْلَى قَلِيلٍ، سِيمَا فِي كَلَامٍ يَعْتَدُ^(٥) يَهُ، ثُمَّ إِنْ أُرِيدَ بِاللوازِمِ وَالوَسَائِطِ مَعْنَى الجنسِ عَلَى مَا عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْأُصُولِ^(٦) أَنَّ لَامَ^(٧) الجنسِ يُبَطِّلُ الْجَمْعِيَّةَ إِلَى الْجَنْسِيَّةِ فَلَا خَفَاءَ، وَإِنْ أُرِيدَ مَعْنَى الْجَمْعِ فَظَاهِرٌ أَنَّهُ لَا يَصْحُ اعْتِبَارُهُ بِالنَّظَرِ إِلَى كُلِّ مَادَّةٍ، فَلَا بدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ بِالنَّظَرِ إِلَى الْمَوَادِ، فَيُكَفِّيُ فِي كُلِّ مَادَّةٍ وَجُودُ لَازِمٍ بَعِيدٍ،

(١) في نسخة (ج): (لا يصح تعلييل عدم ظهور الدلالة بالخلل).

(٢) المختصر: ١٠٧/١، ١٠٨.

(٣) في نسخة (ج): (سبب).

(٤) في نسختي (ب، ج): (يكون ذلك داخلاً).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (يفيد به).

(٦) جاء في الإبهاج في شرح المنهاج: ٣٣/١ "وَالْأَلْفُ وَاللامُ الْجَنْسِيَّةُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى جَمْعِ قِيلٍ تَدَلُّ عَلَى مَسْمِيِّ الْجَمْعِ وَيَصْلَحُ لِلَاسْتَغْرَاقِ، وَلَا يَقْتَصِرُ بِهِ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْاثْنَيْنِ مَحَافَظَةً عَلَى الْجَمْعِ، وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ مَتَى قَصَدَ الْجَنْسَ يُجُوزُ أَنْ يَرَادَ بِهِ بَعْضُهُ إِلَى الْوَاحِدِ وَلَا يَتَعَيَّنُ الْجَمْعُ كَمَا لَوْ دَخَلَتْ عَلَى الْمَفْرَدِ نَعَمْ قَدْ تَقْوِيمُ قَرِينَةٍ تَدَلُّ عَلَى مَرَاعَاةِ الْجَمْعِ مَعَ الْجَنْسِ". (وينظر البحر المحيط في أصول الفقه: ١٢٤/٤).

(٧) في نسخة (ج): (اللازم).

وَعَلَى الْتَّقْدِيرِيْنِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَلْزَمُ تَكْثِيرُ الْوَسَائِطِ فِي كُلِّ مَادَّةٍ، وَوِجْهُهُ أَنْ يُرَادُ بِالكِثْرَةِ أَنْ تَكُونَ فَوْقَ الْواحِدِ، فَاللَّازِمُ وَجُودُ لَازِمٍ بَعِيدٍ مُفْتَقِرٍ إِلَى وَاسْطَئِينَ أَوْ أَكْثَرَ فِي كُلِّ مَادَّةٍ، قَوْلُهُ

(سَأَطْلُبُ بُعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِتَقْرُبُوا)^(١)

فِي ذِكْرِ السَّيْنِ، وَإِضَافَةِ الْبَعْدِ إِلَى الدَّارِ؛ مَعَ إِضَافَةِ الْقَرْبِ إِلَى دَوَاتِ الْمَخَاطِبِينَ لِطَافِفٍ؛ حِيثُ أَشَارَ بِذِكْرِ السَّيْنِ إِلَى أَنَّ طَلَبَ الْبَعْدِ، وَإِنْ كَانَ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَقْصُودٍ عَظِيمٍ، وَهُوَ الْقَرْبُ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ فِي نَفْسِهِ طَلْبًا لِلْبَعْدِ الَّذِي هُوَ أَرْدَى مِنَ الرَّدَّيِ، وَأَسْوَأُ مِنَ الشَّوَّى،^(٢) سَوَّفَ الْاقْتِحَامَ فِي مَهْلَكَةِ ارْتِكَابِهِ، وَأَخْرَى التَّوْرُطَ فِي وَرْطَةِ التَّرَامِهِ، هَذَا إِنْ حُمِلَ السَّيْنُ عَلَى مَوْضُوعِهِ، وَإِنْ حَمَلَتْهُ عَلَى مُجْرِدِ التَّأْكِيدِ، فَاللَّطَافَةُ بِاعْتِبَارِ اخْتِيَارِ الْعَبَارَةِ الدَّالِلَةِ عَلَى الْاسْتِقبَالِ وَضِعَّا، وَرَمَّا بِإِضَافَةِ الْبَعْدِ إِلَى الدَّارِ وَالْقَرْبِ إِلَى ذَوَاتِهِمْ إِلَى أَنَّهُ إِنْ تَعْلَقَ غَرْضٌ بِطَلَبِ الْبَعْدِ، فَالْعَاشِقُ لَا يَطْلُبُهُ؛ لِأَنَّهُ يَعْدُ بَعْدَ نَفْسِهِ^(٣) مُحَالًا، فَكِيفَ يَطْلُبُهُ؟! بَلْ يَطْلُبُ بَعْدَ مَكَانِهِ، وَمَطْلُوبُ الْمُحَبِّ إِنَّمَا هُوَ قَرْبُ ذَاتِ الْمُحَبَّ، لَا قُرْبُ مَكَانِهِ.^(٤)

(١) المختصر: ١٠٩/١ ، وهو جزء من بيت شعر للعباس بن الأحنف في (ديوانه: ١٠٦):
من الطويل):

سَأَطْلُبُ بُعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِتَقْرُبُوا وَتَسْكُبُ عِينَيِ الدَّمْوعَ لِتَجْمُدُهَا

(٢) في نسختي (ب، ج): (السوء)، وعلى هامش الأصل كتب: الشوى أيضاً الهلاك، وفي تهذيب اللغة: ١٥ / ١٢٠ "قَالَ اللَّيْثُ: الشَّوَّاء طُولُ الْمُقَامِ، وَالْفَعْلُ: شَوَّى يَشْوِي ئَوَاءً، وَيُقَالُ لِلْمَقْتُولِ: قَدْ تَوَى".

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: غير واضحة، قرأتها (نصيبيه).

(٤) في نسختي (ب، ج): (لا قرب داره ومكانه).

قوله^(١) (هُوَ الصَّحِحُ)^(٢) إِمَّا لَأَنَّهُ تَبَتَّعَ عَنْهُ بِالنَّقْلِ الصَّحِحِ، وَإِمَّا لَأَنَّ الصَّحِحَ عَنْهُ فِي^(٣) مَعْنَى الْبَيْتِ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ،^(٤) وَهُوَ مِبْنٌ عَلَى الرِّفْعِ، قَوْلُهُ (لَكَئِنْ أَخْطَأَ)^(٥) كَائِنَهُ أَرَادَ بِالْخُطْرَأِ مَا يُعَدُّ خَطَأً، وَيَكُونُ فِي حُكْمِهِ عَنْهُ الْبَلَاغُ، وَإِلَّا فَلَهُ وَجْهٌ ظَاهِرٌ مِّنَ الصَّحَّةِ، كَمَا ذَكَرَ فِي الشَّرْحِ^(٦) أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ الْجَمُودُ فِي مُطْلَقِ خَلُوِّ الْعَيْنِ مَحَازاً؛ اسْتِعْمَالًا لِلمُقَيَّدِ فِي المُطْلَقِ، ثُمَّ يُكْنَى بِالْمُطْلَقِ عَنِ السُّرُورِ. قَوْلُهُ (أَطَيْبُ نَفْسًا)^(٧) صِيغَةُ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ طَابَ يَطِيبُ،

(١) لوحة (١٩/١).

(٢) المختصر: ١٠٩/١، وعبارته: " (وتسكن) بالرفع وهو الصحيح، وبالنصب وهم".

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (لأن الصحيح في معنى).

(٤) يقصد الشيخ عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) في دلائل الإعجاز: ٢٦٨ - ٢٧٠، إذ روى البيت (وتسكن) بالرفع، وأما النصب عطفا على (بعد) أو على (لتقرموا) فهو وهم. (ينظر صبح الأعشى: ٢٨٩/٢).

(٥) المختصر: ١١٠/١، وعبارته: "جعل سكب الدموع كناية عن فراق الأحبة من الكآبة والحزن وأصابات، لكنه أخطأ في جعل جمود العين كناية عما يوجبه التلاقي من الفرح والسرور".

(٦) جاء في المطول: ٢٢ "إإن قيل: استعمل الجمود في مطلق خلو العين من الدمع مجازاً، من باب استعمال المقيد في المطلق، ثم كنى به عن المسرة لكونه لازماً لها عادة، قلنا هذا إنما يكفي لصحة الكلام واستقامته، ولا يخرجه عن التعقيد المعنوي؛ لظهور أن الذهن لا ينتقل إلى هذا بسهولة".

(٧) المختصر: ١١١/١، وعبارته: "ومعنى البيت أني اليوم أطيب نفساً بالبعد والفراق وأوطنهما على مقاساة الأحزان والأشواق وأتجبر غصصها وأنحمل لأجلها حزناً يفيض الدموع من عيني لأتسبب بذلك إلى وصل يدوم ومسرة لا تزول".

ونفساً تحيي، ولَا يحسُنُ أَنْ يُجْعَلَ صيغةُ المتكلِّم مِنْ طَيْبٍ يُطَيِّبُ، وَنَفْسًا مَفْعُولًا يُهَيِّءُ، قيلَ: الظاهرُ مِنْ كلامِ الشِّيخ^(١) أَنَّهُ جَعَلَ طَلَبَ الْبَعْدِ مجازًا عَنْ لازِمهِ، وَهُوَ طَيْبُ النَّفْسِ يُهَيِّئُهُ، وَجَعَلَ سُكْبَ الدَّموعِ مجازًا عَنْ سَبِيهِ، وَهُوَ الحَزْنُ^(٢) وَالْأَوْجَهُ أَنَّهُ لَا حاجَةٌ إِلَى التَّجَوُّزِ فِي سُكْبِ الدَّموعِ، بَلْ مَا ذَكَرَ تقريرٌ لِلْمَعْنَى، وَبِيَانٍ لِسَبِيبِ السَّكْبِ. قَوْلُهُ (ولِلْقَوْمِ^(٣) هاهنا كلامٌ فاسدٌ^(٤)) وَهُوَ مَا ذَكَرُوا فِي مَعْنَى الْبَيْتِ: أَنَّ عادَةَ الزَّمَانِ وَالإِخْوَانِ الإِتِيَانُ بِنَقْيَضِ الْمَطْلُوبِ وَخَلَافِ الْمَصْوُدِ، فَطَلَبَ الشَّاعِرُ الْبَعْدَ لِيَحْصُلَ نَقْيَضُهُ، وَهُوَ الْقُرْبُ، وَطَلَبَ الحَزْنَ لِيَحْصُلَ نَقْيَضُهُ، وَهُوَ السُّرُورُ، وَوَجْهُ فَسَادِهِ أَنَّ الزَّمَانَ وَالإِخْوَانَ إِنَّمَا يَأْتِي بِمَا هُوَ نَقْيَضُ الْمَطْلُوبِ فِي الْوَاقِعِ، لَا بِمَا يَظْهُرُ أَنَّهُ مَطْلُوبُهُ، وَلَيْسَ يُهُ، وَرَبِّما يَدْفَعُ الْفَسَادَ بِأَنَّهُ مِنْ ظَرَافَةِ الشَّعْرَاءِ أَنَّهُمْ يَتَعَمَّدُونَ^(٥) طَلَبَ شَيْءٍ بِكَوْنِ مَطْلُوبِهِمْ خَلَافَهُ؛ تَسْبِيَّاً إِلَى حَصْوُلِهِ، لِمَا اسْتَهْرَ أَنَّ الزَّمَانَ يَأْتِي بِخَلَافِ الْمَطْلُوبِ، وَهَذَا مِنَ الْأَمْوَارِ الْخَطَائِيَّةِ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الشَّعْرَاءُ تَظْرِفًا^(٦)

(١) الشِّيخ عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) في دلائل الإعجاز: ٢٦٨ - ٢٧٠.

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (وهو الحزن).

(٣) يقصد التفسيرات التي ذكرها عن البيت في المطول: ٢٢، وينظر أيضاً معاهد التنصيص: ٥١، ٥٢.

(٤) المختصر: ١١٢/١، يقصد في تأويلي البيت.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (يعتمدون).

(٦) في نسخة (ب): بدون (الشعراء الطرافاء).

ولَا يُقْدَحُ فِيهِ أَمْثَالُ هَذِهِ^(١) الْمَنَاقِشَاتِ، وَقَدْ جَاءَ بِذَلِكَ صَرِيْحًا أَبُو الْحَسَنِ
الْبَاخْرُزِيُّ^(٢) فَقَالَ :

وَلَكُمْ تَمَنِيْتُ الْفَرَاقَ مُغَالِطًا
وَاحْتَلْتُ فِي اسْتِثْمَارِ غَرْسٍ وِدَادِيٍّ
وَطَمِعْتُ مِنْهَا فِي الْوِصَالِ لِأَنَّهَا تَبْنِي الْأُمُورَ عَلَى خَلَافِ مُرَادِيٍّ.
قَوْلُهُ (كَانَهَا تَجْرِي فِي الْمَاءِ)^(٤) يُشَعِّرُ بِأَنَّ إِطْلَاقَ السُّبُوحِ عَلَى الْفَرَسِ عَلَى
سَبِيلِ الْإِسْتِعَارَةِ عَلَى^(٥) مَا ذُكِرَ فِي الْأَسَاسِ،^(٦) وَمِنَ الْمَجازِ: فَرْسٌ سَابِعٌ

(١) في نسخة (ج) : بدون (هذه).

(٢) هو عَلَيٰ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلَيٰ بْنُ أَبِي الطِّيبِ أَبُو الْحَسَنِ الْبَاخْرُزِيُّ الْأَدِيبُ مُصَنَّفُ دِيمَيَةِ الْقُصْرِ، وَبَاخْرُزُ نَاحِيَةٌ مِنْ نَوَاحِي نِيْساْبُورِ الدِّيَةِ، ذِيْلُ عَلَى يَتِيمَةِ الشَّاعِلِيِّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدِ الْجُوَيْنِيِّ ثُمَّ أَخْذَ فِي الْأَدَبِ، وَتَنَقَّلَ بِهِ الْأَحْوَالِ إِلَى أَنْ قُتِلَ بِبَاخْرُزِ فِي ذِي الْقُعْدَةِ سَنَةِ سَبْعِ وَسَيِّنَ وَأَرْبَعِمَائَةِ (طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ: ٢٥٦/٥، وَيَنْظُرُ إِلَى الْوَافِيِّ بِالْوَفِيَّاتِ: ١٩٤/٢٠)، وَالْعَقْدُ الْمَذْهَبِ: ٩٨/١، ٩٩/١.

(٣) الْبَيْتَانِ مِنْ بَحْرِ الْكَامِلِ، وَلِيْسَا فِي دِيْوَانِهِ الْمُخْطُوطِ عَلَى مَوْقِعِ شَبَكَةِ الْأَلْوَكَةِ عَلَى هَذَا الرَّابِطِ : <https://www.alukah.net/library/0/74934> (بَتَارِيخِ ١٨/٣/٢٠١٨م).

وَهُمَا فِي الْكَشْكُولِ: ٨١/٢، وَمَعاْدِ التَّنْصِيصِ: ١/٥٣، ٥٤، وَرَوَاهُمَا فِيهِ (مِنَ الْكَامِلِ) :

وَلَطَالَمَا اخْتَرَتُ الْفَرَاقَ مُغَالِطًا... وَاحْتَلْتُ فِي اسْتِثْمَارِ غَرْسٍ وِدَادِيٍّ
وَرَغَبْتُ عَنْ ذِكْرِ الْوِصَالِ لِأَنَّهَا ... تَبْنِي الْأُمُورَ عَلَى خَلَافِ مَرَادِيٍّ
وَكَذَا فِي الصَّبِحِ الْمَبْنِيِّ: ١١٥/٢، ١١٦.

(٤) الْمُختَصِّرُ: ١١٣/١، وَعَبَارَتُهُ: "سُبُوحٌ" أَيْ: فَرْسٌ حَسَنٌ الْجَرِيُّ لَا تَنْعَبُ رَاكِبَهَا؛
كَانَهَا تَجْرِي فِي الْمَاءِ.

(٥) في نسخة (ج) : بدون (على ما ذكر في الأساس).

(٦) أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ: ٤٣٣/١.

وَسَبُوحٌ، وَوْجْهُهُ : أَنَّ السَّابِحَ وَالسَّبُوحَ مِنْ سَبَحَ فِي الْمَاءِ، فَإِنْ اعْتَدَرَ موصوف^(١) السَّبُوح فِي الْبَيْتِ هُوَ الْفَرْسُ؛ عَلَى تَشْبِيهِ سِيرِهَا فِي الْبَرِّ بِسَبَاحَتِهَا^(٢) فِي الْبَحْرِ فِي سُرْعَةِ السَّيْرِ؛ مَعَ عَدْمِ إِتَاعَ الْرَاكِبِ؛ يَكُونُ السَّبُوحُ اسْتِعَارَةً تَبَعِيَّةً، وَإِنْ اعْتَدَرَ الموصوفَ غَيْرَ الْفَرْسِ؛ عَلَى تَشْبِيهِ الْفَرْسِ بِشَخْصٍ سَابِحٍ فِي الْمَاءِ، يَكُونُ اسْتِعَارَةً أَصْلِيَّةً مَصْرَحَّةً، وَلَا يَخْفَى مَا فِي إِيَّاشَارِ السَّبُوحِ عَلَى السَّابِحِ مِنْ لَطْفِ الْمِبَالَغَةِ، وَمَا فِي^(٣) ذِكْرِ الْإِسْعَادِ فِي الْغَمْرَةِ مَعَ السَّبُوحِ مِنَ الْلَّطَافَةِ،^(٤) فَإِنَّ الْغَمْرَةَ فِي الْأَصْلِ^(٥) مَا يَعْمُرُكَ مِنَ الْمَاءِ،^(٦) وَلَا يُنْجِي مِنْ ابْنَانِهَا^(٧) إِلَّا السَّابِحُ، وَالْمَرَادُ بِالْغَمْرَةِ - هاهُنا - مَطْلُقُ الشَّدَّةِ اسْتِعْمَالًا لِلْمَقِيدِ فِي الْمُطْلَقِ. قَوْلُهُ (وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ كثُرَتُه بِذِكْرِهِ ثالِثًا)^(٨) لِأَنَّ التَّكْرَارَ لَمَّا كَانَ هُوَ الذَّكْرُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، فَإِمَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ مَجْمُوعُ الذَّكْرَيْنِ، أَوْ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (موضوع).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (على تشبیه سيرها بسباحتها في البحر).

(٣) في نسخة (ج): (وفي ذكر).

(٤) لوحة (١٩/ب).

(٥) في نسخة (ج): بدون (في الأصل).

(٦) ينظر تهذيب اللغة: ١٢٧/٨، وشمس العلوم: ٥٠٠١/٨.

(٧) في نسختي (ب، ج): (ابتلي بها).

(٨) المختصر: ١١٤/١، وعبارته: "قيل: التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى، ولا يخفى أنه لا يحصل كثرته بذكره ثالثا، وفيه نظر؛ لأن المراد بالكثرة ه هنا ما يقابل الوحدة، ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا".

الذكرُ الآخرُ،^(١) وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَتَحَقَّقُ بِتَشْبِيهِ الذَّكْرِ^(٢) تَعْدُ التَّكْرَارِ فِضْلًا عَنْ كَثْرَتِهِ، وَعَلَى الثَّانِي لَا يَتَحَقَّقُ كَثْرَتُهُ بِالتَّشْبِيهِ، وَإِنْ تَحَقَّقَ تَعْدُدُهُ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ الْكَثْرَةُ بِمَجْرِي التَّعْدُدِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى زِيادَةِ عَلَيْهِ، فَلَا بدَّ مِنْ تَرْبِيعِ الذَّكْرِ، لَا أَقْلَّ، حَتَّى يَتَحَقَّقَ ثَلَاثُ تَكْرِيرَاتٍ^(٣)، وَقَدْ يُجَابُ عَنْ هَذَا الإِيْرَادِ بِوَجْهِيْنِ آخَرِيْنِ: ^(٤) أَحَدُهُمَا أَنَّ قَوْلَهُ^(٥) (كُثْرَةُ التَّكْرَارِ) لَيْسَ مِنْ إِضَافَةِ الْمَصْدِرِ إِلَى الْفَاعِلِ، بَلْ مِنْ إِضَافَةِ الْمَسِبِّبِ إِلَى سَبَبِهِ، وَفَاعِلُ الْمَصْدِرِ هُوَ الذَّكْرُ، أَيْ كَثْرَةُ الذَّكْرِ بِسَبِّبِ التَّكْرَارِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ^(٦) بِالذَّكْرِ ثَالِثًا يَحْصُلُ تَكْرَارَانِ، أَحَدُهُمَا^(٧) بِالنِّسْبَةِ إِلَى الذَّكْرِ ثَانِيًّا، وَالآخَرُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الذَّكْرِ أَوْلَى، وَقَدْ حَصَّلَ بِالذَّكْرِ ثَانِيًّا تَكْرَارٌ وَاحِدٌ، فَالْمَجْمُوعُ ثَلَاثُ تَكْرِيرَاتٍ.^(٨) قَوْلُهُ (وَالْجَنَدَلُ أَرْضٌ ذَاتٌ حَجَارَةٌ)^(٩) يُخَالِفُ مَا فِي الصَّحَاحِ،^(١٠) الْجَنَدَلُ بِسَكُونِ

(١) في نسخة (ب) : (الآخر)، وفي نسخة (ج) : (مجموع الذكر من الذكر الآخر).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (لا يتحقق بذكره بـ التشبث بالتشبيه).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: (تكرارات).

(٤) في نسخة (ج) : بدون (آخرين).

(٥) يقصد قول الخطيب القزويني (ت ٧٣٩) في تلخيص المفتاح: ١١٢/١ (ضمن شروح التلخيص).

(٦) في نسخة (ج) : (إنما).

(٧) في نسخة (ج) : (الأحدهما).

(٨) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج) : (تكرارات).
الختصر: ١١٤/١.

(٩) الصحاح: ٤/١٦٥٤، وفيه: "والْجَنَدَلُ: الْحَجَارَةُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ، وَالْجَنَدَلُ بفتح النون وكسر الدال: الموضع فيه حجارة".

النونِ وفتح الدالِ الحجارةُ، والجَنْدِلُ يفتح النون^(١) وكسير الدالِ موضعُ فيه
الحجارةُ،^(٢) ولَا يَبْعُدُ أَنْ يُوْفَقَ؛ بِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ - رَحْمَةُ اللهُ - بِيَانِ الْمَرَادِ
هاهنا، فِإِنَّهُ أُرِيدَ بِاسْمِ الْحِجَارَةِ - هاهنا - مَوْضِعُهَا. قُولُهُ (وَفَسَادُ ذَلِكَ مَمَّا
يَشْهُدُ بِهِ الْعَقْلُ وَالنَّقلُ)^(٣) أَمَّا النَّقْلُ، فَمَا تُقْتَلُ عَنِ^(٤) الصَّحَاحِ،^(٥) وَأَمَّا
الْعَقْلُ، فَلَأَنَّ الْمَنَاسِبَ أَنْ يَكُونَ^(٦) دَاعِيَ الْأَمْرِ بِالتَّصْوِيتِ سَمَاعَ غَيْرِ الْمَصْوُتِ
لَهُ؛ لِإِسْمَاعِ الْمَصْوُتِ لِصَوْتِ الْغَيْرِ، وَيُخْدِشُهُ أَنَّهُ^(٧) إِنَّمَا يَكُونُ كَذِيلَكَ إِذَا كَانَ
الغَرْضُ مِنَ التَّصْوِيتِ إِسْمَاعِ الْصَّوْتِ، أَمَّا إِذَا كَانَ إِظْهَارُ النَّشَاطِ وَالْحُبُورِ -
كَالْبَلَابِلِ تَرَئُّسُ بِمَسَاهِدَةِ الْأَنْوَارِ وَمَلَاحِظَةِ^(٨) الْأَوْرَادِ - فَلَا، وَرُبَّمَا يَؤْيِدُهُ أَنَّهُ
لَمْ يَقْتَصِرْ فِي دَاعِيِ الْأَمْرِ بِالتَّصْوِيتِ عَلَى السَّمَاعِ، بَلْ^(٩) ضَمَّ إِلَيْهِ الرُّؤْيَا، بَلْ
قَدَّمَهَا، وَغَایَةُ مَا يَكُنْ أَنْ يُقَالُ: مَعْنَى شَهَادَةِ الْعَقْلِ بِفَسَادِهِ، أَنَّهُ يَحْكُمُ بِفَسَادِ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (فتح الدال).

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في (أ، ب): (الموضع الذي فيه الحجارة).

(٣) المختصر: ١١٥/١، وعبارته: "وقوله: فأنت بمرأى، أي: بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك، يقال: فلان بمرأى مني ومسمع، أي: بحيث أراه وأسمع قوله؛ كذا في الصحاح، فظهر فساد ما قيل: إن معناه أنت بموضع مترين منه سعاد وتسمعين كلامها، وفساد ذلك ما يشهد به العقل والنقل، وفيه نظر".

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (أ، ج): (نقل من).

(٥) فشاهد النقل ما ورد في الصحاح: ٢٣٤٩/٦، "فلان مني بمرأى ومسمع، أي حيث أراه وأسمع".

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (إنما يكون).

(٧) في نسخة (ج): بدون (أنه).

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وملاحظة).

(٩) في نسخة (ج): بدون (بل).

تَوْجِيهٍ يُخَالِفُ النَّقْلَ^(١) وَعَنْهُ مَنْدُوحةٌ. قَوْلُهُ (وَإِلَّا فَلَا يُخْلِلُ بِالْفَصَاحَةِ)^(٢) قِيلَ: رَدًّا - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي الشَّرْحِ^(٣) توجيه النَّظَرِ فِي الْقِيلِ المذكور فِي فَصَاحَةِ الْمَفْرِدِ بِأَنَّ الْكَرَاهَةَ فِي السَّمْعِ إِنْ أَدَتْ إِلَى التَّقْلِيلِ دَخَلَتْ تَحْتَ التَّسَافِرِ، وَإِلَّا فَلَا تَخْلُلُ بِالْفَصَاحَةِ، وَعَدًّا - رَحْمَةُ اللَّهِ - ضَعْفٌ هَذَا التَّوْجِيهُ ظَاهِرًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّ ضَعْفَهُ لَوْرُودُ الْمَنْعِ عَلَى قَوْلِهِ (وَإِلَّا فَلَا يُخْلِلُ بِالْفَصَاحَةِ)^(٤) وَأَنَّهُ وَارِدٌ هَاهُنَا أَيْضًا، وَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا جَهَةٌ لِإِخْلَالِ كثرة التكرار وتتابع الإضافات إِلَى مَا يَلِزِمُهُمَا مِنِ التَّقْلِيلِ، بِخَلَافِ الْكَرَاهَةِ فِي السَّمْعِ، فَإِنَّهَا تَنَاسِبُ الْإِخْلَالَ، وَتَصْلُحُ سَبِيلًا لَهُ مِنْ غَيْرِ مَلَاحِظَةٍ؛ لِمَا يَلِزِمُهُمَا مِنِ التَّقْلِيلِ؛ لِأَنَّ الْفَصَاحَةَ كَمَا يَحْتَرِزُونَ عَمَّا يَتَقْلُلُ عَلَى^(٥) الْلِسَانِ، فَكَذَا عَمَّا يَتَقْلُلُ عَلَى السَّمْعِ.

[معنى فصاحة المتكلم] قَوْلُهُ (رَاسِخَةٌ فِي النَّفْسِ)^(٦) احتراز عن الحال، فَإِنَّهُ كَيْفِيَّةٌ فِي النَّفْسِ غَيْرُ رَاسِخَةٍ فِيهَا.^(٧) قَوْلُهُ (لَا يَتَوَقُّفُ تَعْقُلُهُ عَلَى تَعْقُلِ

(١) في نسخة (ج): (العقل).

(٢) المختصر: ١١٥/١، وعباراته: "لأن كلاما من كثرة التكرار وتتابع الإضافات أن ثقل اللفظ بسيء على اللسان، فقد حصل الاحتراز عنه بالتأخر، وإلا فلا يخل بالفصاحة".

(٣) ينظر المطول: ٢٣، ٢٤.

(٤) لوحة ٢٠/ب).

(٥) في نسخة (ج): (عن).

(٦) وكذا ورد تعريف الملكة في التعريفات: ٢٢٩/١.

(٧) المختصر: ١١٨/١، وعباراته: "والفصاحة في المتكلم ملكة، وهي كيفية راسخة في النفس، والكيفية عرض لا يتوقف تعقله على تعقل الغير".

(٨) الصفة النفسانية إن كانت راسخة يقال لها: الملكة، وإن لم تكن راسخة يقال لها: الحالة، فالكيفية النفسانية أول حدوثها حال، ثم تصير ملكة. (ينظر تشنيف المسامع بجمع الجواب: ٩٩٣/٢).

الغَيْرِ)^(١) أَوْلَى مِنَ الْمُشْهُورِ، وَهُوَ لَا يُوجِبُ تَصْوِرَهُ تَصْوِرَ أَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ عَنِ الْحَدُّ الْكَيْفِيَّاتِ التِّي يَقْتَضِي تَصْوِرُهَا تَصْوِرَ غَيْرِهَا، كَالْعِلْمِ وَالْقَدْرَةِ وَالْإِسْتِقْدَامَةِ وَنَحْوِهَا، فَإِنَّ تَصْوِرَاتِهَا مُوجِبَةٌ لِتَصْوِراتٍ مُتَعَلِّقَاتِهَا، لَكِنْ لَا يَتَوَقَّفُ^(٢) عَلَيْهَا تَوْقِفُ الْمَعْلُولِ عَلَى عَلْتِهِ؛ كَمَا فِي الْأَعْرَاضِ النِّسْبِيَّةِ، فَعَلَى الْمُشْهُورِ لَا يَبْقَى^(٣) الْحَدُّ جَامِعًا، بِخَلَافِ مَا ذَكَرَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فَهُوَ أَوْلَى مِنْ هَذَا الْوَجْهِ،^(٤) لَكِنْ يَرُدُّ عَلَيْهِ الْكَيْفِيَّةُ الْمُرْكَبَةُ؛ لِتَوْقِفِ تَصْوِرِهَا^(٥) عَلَى تَصْوِرِ الْأَجْزَاءِ، وَكَذَا الْكَيْفِيَّةُ النَّظَرِيَّةُ؛ لِتَوْقِفِ تَصْوِرِهَا عَلَى تَصْوِرِ قَوْلِ الشَّارِحِ،^(٦) فَلَا يَبْقَى الْحَدُّ جَامِعًا، وَلَا يَرُدُّ ذَلِكَ^(٧) عَلَى الْمُشْهُورِ. قَوْلُهُ (إِشْعَارٌ) يَأْنَهُ لَوْ عَبَرَ عَنِ الْمَقْصُودِ^(٨) قَدْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَوْلَمْ يَذْكُرِ الْمَلَكَةُ فِي التَّعْرِيفِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَعْبُرُ فَصِيحًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أَرَادَ التَّعْبِيرَ عَنِ الْمَقْصُودِ^(٩) فِي الْجَمْلَةِ فَظَاهِرٌ أَنَّ كَوْنَ الْلَّامِ فِي الْمَقْصُودِ لِلْاسْتِغْرَاقِ^(١٠) يَأْبَى

(١) المختصر: ١١٩/١.

(٢) في نسخة (ب): (توقف).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (ولا يبقى).

(٤) في نسخة (ج): بدون (فهو أولى من هذا الوجه).

(٥) في نسخة (ج): (التي يتوقف تصورها).

(٦) في نسختي (ب، ج): (القول للشارح).

(٧) في نسخة (ج): بدون (ذلك).

(٨) المختصر: ١٢٠/١، وعباراته: "قوله ملكة إشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخاً فيه".

(٩) في نسخة (ب): (مقصوده).

(١٠) في نسخة (ج): (أن يكون اللام في الجملة للاستغراق العرفى، فالظاهر لا يتحقق).

ذلك، وإن أراد التعبير عن كلّ مَا^(١) يدخل تحت قصده على ما هو معنى الاستغراقِ العربي، فالظاهر أنَّه لا يتحقق بذون الرسوخ؛ فقوله (ما لم يكن راسخاً فيه)^(٢) محل تأمل، ويُمكِّن دفعه بأنَّ ليس قصده إلَّا أنَّ ذكر الملكة يُشعر بما ذكر، ولَا ريب في استقامة هذا الإشعار، وأمَّا أنَّ في التعريف ما يُوجب عدم^(٣) فصاحة هذا المعبر فغير قادر في ذلك، ولَوْ قالَ: قوله ملكة احتراز عن تعبير هذا المعبر؛ لتوَجَّهَ مَا ذكرنا^(٤) عَلَى أَنَّه لَوْ قالَ بذلك يُمكِّن^(٥) الدفع أيضاً، كما بيَّنا في الحاشية.^(٦)

[معنى بلاغة الكلام] قوله (إلى أنْ يُعتبر)^(٧) إشعار بأنَّ الحال إنما تقتضي اعتبار تلك الخصوصية وتدعُو إليه، ولَا تقتضي نفس الكلام، وإنما يقتضيه أمْ آخر من قصد إفادَةُ فائدةُ الخبر أو لازمها أو غيرهما، وقد صرَّح^(٨) - رحمَهُ اللَّهُ - بذلك في شرح المفتاح؛^(٩) حيث قال: لَمَّا^(١٠) كانت المطابقة إنما

(١) في نسخة (ب) : (عما).

(٢) المختصر: ١٢٠ / ١.

(٣) في نسخة (ج) : بدون (عدم).

(٤) في نسخة (ج) : (بما ذكر).

(٥) في نسخة (ب) : (فذلك لأمكن).

(٦) حاشية الخطائي على المطول لوحة: ٣١ / ١، بـ (مخطوط).

(٧) المختصر: ١٢٣ / ١، وعبارته: "والحال هو الأمر الداعي للمتكلِّم إلى أن يعتدُّ مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما، وهو مقتضى الحال".

(٨) يقصد سعد الدين الفتاeani.

(٩) بمعناه في المطول: ٢٥.

(١٠) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (كما).

تتحقق بذلك الخصوصية، وكان اقتضاءً أصل الكلام ثابتاً، وإنما أثر الإنكار في اقتضاء تلك الخصوصية شاع إطلاق^(١) مقتضى الحال على تلك الخصوصية انتهى كلامه، لَا يقال: فمُقتضى الحال إنما هو نفسُ الخصوصية لـا اعتبارها،^(٢) كما يشعر^(٣) به قوله (إلى أن يعتبر) لأنَّ نقول: لِيُسَّ المقتضى هُوَ الخصوصية عَلَى أيِّ وجْهٍ وُجِدتَ فِي الكلام، بَلْ إِذَا كَانَتْ مَقْرُونَةً بِالقصدِ والاعتبار، وكفاك شاهداً^(٤) عَلَى ذَلِكَ تَحْكِيمَةً عَلَيٌّ^(٥) - كرَمَ اللهُ وجْهُهُ - منْ قَالَ: مَنِ الْمُتَوَفِّي؟ عَلَى لَفْظِ اسْمِ الْفَاعِلِ؛ مَعَ آثَرِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى «وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ» (سورة البقرة: ٢٤٠) عَلَى بناءِ المَعْلُومِ،^(٦) فَإِذَا كَانَ لِلاعتبارِ مَدْخُلٌ عَظِيمٌ فِي مَقْتَضَى الْحَالِ بِالْعَلَمِ

(١) في نسخة (ج)، والذي في الأصل: بدون (إطلاق).

(٢) لوحه (٢٠/ب).

(٣) من أول - هاهنا - إلى قوله (من التأكيد والخلو عنه مثلا) في الأصل في لوحه:

(٤) ٣٤/أ) مؤخر عن موضوعه.

(٥) في نسخة (ج): (شاهد).

(٦) في نسخة (ب): (ذاك).

(٧) ينظر مفتاح العلوم: ٢٢٧.

(٨) قراءة شاذة، جاء في المحتسب: ١٢٥/١ "رواه أبو عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام: "وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ" بفتح الياء، قال ابن مجاهد: ولا يُقرأ بها، قال أبو الفتح: هذا الذي أنكره ابن مجاهد عندي مستقيم جائز؛ وذلك أنه على حذف المفعول؛ أي: والذين يتوفون أيامهم أو أعمارهم أو آجالهم، كما قال سبحانه - {فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ} (سورة المائدة ١١٧)، و {الَّذِينَ تَوَفَّا هُمُ الْمَلَائِكَةُ} (سورة النحل ٢٨، ٣٢)، و حذف المفعول كثير من القرآن وفصيح الكلام، وذلك إذا كان هناك دليل عليه".

اشترطه، فجعل المقتضى نفس الاعتبار مع أنَّ فيه نوع^(١) تمهيد؛ لِمَا سندكرُ أنَّ المقتضى هو الاعتبارُ المناسبُ، وإنما قال (مع الكلام) مع أنَّ الخصوصية إِنَّما هي في الكلام؛ لأنَّه قَيْدَ الكلام بِكونِه مُؤَدِّيًّا لِأَصْلِ المرادِ، ولَا شكَّ أنَّ الخصوصية خارجةٌ عنْه مصاحبةٌ لَهُ، وإنما هي داخلةٌ في مجموع الكلام المركبِ من الكلام المؤدي لِأَصْلِ المعنى ومن الخصوصية، وإنما قَيْدَ الكلام بذلك حتَّى احتاجَ إلى كلمة (مع) ولم يصح^(٢) كلمة (في) إشارةً بِأنَّ مقتضى الحال لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ زائداً عَلَى أداءٍ^(٣) أَصْلِ المعنى،^(٤) ولو قال في الكلام خلا الكلام عن^(٥) ذلك الإشعار، فإنَّ قلتَ: قدْ يقتضي المقامُ الاقتصرَ على أداءِ أَصْلِ المرادِ، قلتُ: هَذَا الاقتصرُ أمر^(٦) زائداً عَلَى أَصْلِ المرادِ، قوله (خُصُوصيَّة)^(٧) في الصَّحَاح^(٨) فتحُ الْخَاءِ فِيهِ^(٩) أَفَصَحُ مِنْ ضَمَّهَا، وَكَانَ وجْهُهُ أَنَّ الخصوصَ - بفتح الْخَاءِ - صَفَةٌ، فبدخول الْيَاءِ المُسْدِرِيَّةِ فِيهِ يصيرُ معنِّي المُسْدِرِ، ويضمُّهَا مصدر^(١٠) فَلَا يليقُ إِلَّا حَاجُ هَذِهِ الْيَاءِ بِهِ، وإنما صَحٌّ في الجملة

(١) في نسخة (ج): بدون (نوع).

(٢) في نسخة (ب): (يصلاح).

(٣) في نسخة (ج): بدون (أداء).

(٤) في نسخة (ب): (المراد).

(٥) في نسخة (ج): (من).

(٦) في نسخة (ج): بدون (أمر).

(٧) المختصر: ١٢٣/١.

(٨) جاء في الصَّحَاحِ: ٣٧/٣ "خَصَهُ بِالشَّيْءِ خَصُوصًا، وَخُصُوصيَّةً، وَالفَتْحُ أَفَصَحُ".

(٩) في نسختي (ب، ج): بدون (فيه).

(١٠) في نسخة (ج): (مصدرا).

بناءً على أن جعل المصدر^(١) بمعنى الصفة، أو أن تكون الياء للمبالغة.^(٢) قوله (وَهُوَ مُقْتَضَى الْحَالِ)^(٣) الظاهر أن الضمير يرجع إلى الخصوصية، والتذكير باعتبار الخبر، ويحتمل أن يرجع إلى (أَنْ يَعْتَبِر)^(٤) أي أنّ: اعتبار الخصوصية مقتضى الحال بالتأويل السابق، قوله (وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ)^(٥) حاصله أن التحقيق أن مقتضى الحال هو الكلام المكيف بكيفية مخصوصة، كالكلام المؤكّد والخالي عن التأكيد مثلاً، ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال صدق هذا الكلام الكلي^(٦) عليه، سمي - رحمه الله - ذلك تحقيقاً؛ إشارة إلى ما يدل عليه كلامهم في موضع، أن المقتضى هو الأحوال من التأكيد والخلو عنه مثلاً^(٧) ليس^(٨) بتحقيق، بل تسامح كما ذكر في الشرح،^(٩) أعلم أنّ ما يصلح وجها

(١) في نسختي (ب، ج): (جعل المصدر).

(٢) في نسخة الأصل على هامش لوحة: (أ/٣٤) زيادة نصها: (أو حمل الياء على المبالغة، وفيه أنه يشكل فيه وجود الناء، اللهم إلا أن تجعل هي أيضا للمبالغة كما في علامة، وأما حمل الخصوص على صيغة الجمع فليس بذلك).

(٣) المختصر: ١٢٣/١.

(٤) السابق نفسه.

(٥) السابق: ١٢٤/١، وعبارته: "مثلاً كون المخاطب منكرا للحكم حال يقتضي تأكيد الحكم، والتأكيد مقتضى الحال، وقولك له: إن زيداً في الدار مؤكداً بـ"إن" كلام مطابق لمقتضى الحال، وتحقيق ذلك أنه جزئي من جزئيات ذلك الكلام الذي يقتضيه الحال...".

(٦) في نسخة (ج): بدون (الكتلي).

(٧) لوحة (أ/٣٢) مؤخر عن موضعه.

(٨) من أول - هاهنا - إلى قوله: (في تعريف المعاني) ساقط من الأصل.

(٩) المطول: ٣٥.

لذلكَ مِمَّا صرَحَ بِهِ - رَحْمَةُ اللهِ - وَمَا لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ^(١) أَمْوَرُ، أَحَدُهَا: مَا نُقلَ عَنْهُ - رَحْمَةُ اللهِ - فِي الْحَوَاشِيِّ، وَذُكْرٌ فِي شِرْحِ الْمُفْتَاحِ،^(٢) وَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرَ السَّكَاكِيُّ^(٣) فِي تَعْرِيفِ عِلْمِ الْمَعَانِيِّ^(٤) فِي^(٥) تَطْبِيقِ الْكَلَامِ عَلَى مَا يَقْتَضِي الْحَالُ ذَكْرَهُ، فَإِنَّهُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ مَقْتَضَى الْحَالِ أَمْرٌ مَذْكُورٌ، وَالْمَذْكُورُ حَقِيقَةً هُوَ الْكَلَامُ لِأَحْوَالٍ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ^(٦) - رَحْمَةُ اللهِ - فِي تَعْرِيفِ الْمَعَانِيِّ الْأَحْوَالِ الَّتِي بِهَا يُطَابِقُ الْلَفْظُ مَقْتَضَى الْحَالِ، فَلَوْ جُعِلَ الْمَقْتَضَى نَفْسَ تُلْكَ الْأَحْوَالِ لَمْ يَصِحَّ هَذَا الْقَوْلُ، فَيَكُونُ هُوَ الْكَلَامُ، وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْمَطَابِقَةَ بِمَعْنَى الصَّدْقِ؛ كَمَا هُوَ اسْتِطْلاَحُ أَهْلِ الْمَعْقُولِ،^(٧) وَلَا يَكُونُ اعْتِبَارُ الصَّدْقِ بَيْنَ الْكَلَامِ وَبَيْنَ تُلْكَ الْأَحْوَالِ أَصْلًا، وَيَكُونُ اعْتِبَارُهُ بَيْنَ الْكَلَامِ الَّذِي يُورَدُ^(٨) الْمُسْتَكْلِمُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ الْكَلِيِّ كَمَا ذَكَرَ،^(٩) يُقَالُ: مَعْنَى

(١) في نسخة (ج): بدون (به).

(٢) يقصد الخطيب القزويني (ينظر الإيضاح مع البغية: ٢٧/١).

(٣) مفتاح العلوم: ١٦٦، قال في تعريفه "تبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحتذر بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره".

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (تعريف المعاني).

(٥) في نسخة (ج): (من).

(٦) يقصد الخطيب القزويني (ينظر الإيضاح مع البغية: ٢٧/١).

(٧) يقصد بهم الفلاسفة وعلماء علم الكلام، الذين يعتمدون على العقل في إدراك الأشياء، وقد قيل: "تَعْبُدَ اللَّهُ الْخَلْقَ بِشَيْئَيْنِ: مَعْقُولٌ وَمَسْمُوعٌ، فَالْمَعْقُولُ: مَا عُرِفَ بِالْعُقُولِ. وَالْمَسْمُوعُ: مَا سَمِعَ مِنَ الْكِتَابِ وَالرَّسُولِ". (ينظر شمس العلوم: ٤٦٣٥، ٤٦٥٢/٧).

(٨) في نسخة (ب): (ذكره).

اقتضاء^(١) الحال يتحقق حقيقة في تلك الأحوال، لـأـفي الكلام المشتمل عليها، فإن إنكار المخاطب مثلاً، إنما يقتضي تأكيد الكلام حقيقة، لـأـالكلام المؤكد، بل ما يقتضي الكلام أمر آخر؛^(٢) كما سبق بيانه مؤيداً بما ذكر في شرح المفتاح،^(٣) وكلامهم في معظم المواضع محكم في أن المقتضي هو الأحوال، مثل قولهم: إنكار المخاطب يقتضي تأكيد الكلام، وخلو ذهنه يقتضي خلوه عن التأكيد، والاحتراز عن العبث يقتضي الحذف، والاحتياط يقتضي الذكر إلى غير ذلك، وقول صاحب المفتاح:^(٤) الحالة المقتضية للذكر، للحذف، للتعريف، للتنكير، للتقديم، للتأخير، إلى غير ذلك، ولم يوجد في كلامهم ما يدل على أن المقتضي هو الكلام الكلي^(٥) سوى ما ذكر السكاكى على ما يقتضي الحال ذكره، وما ذكره المصنف^(٦) - رحمه الله - في تعريف المعانى، وما قالوا: إن اللفظ مطابق لمقتضى الحال كما ذكرناه،^(٧) وليس شيء من هذه الأمور محكماً في أن المقتضي هو الكلام الكلي،^(٨) أما الأول، فلأن كلًا من الأحوال والكلام الكلي متساويان في عدم المذكورية على سبيل

(١) في نسخة (ج): (مقتضى).

(٢) في نسخة (ج): (أمراً آخر).

(٣) المطول: ٣٥.

(٤) ينظر مفتاح العلوم: ٢٠٧ وما بعدها.

(٥) في نسختي (أ، ج): بدون (الكلبي).

(٦) يقصد الخطيب القرزي: إذ قال في تعريف علم المعانى: "هو علم يعرف به أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال" (الإيضاح: ٥٣/١).

(٧) في نسخة (ج): (ذكرنا).

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (الكلبي).

الحقيقة، فإنَّ المذكورَ حقيقةً هوَ الكلامُ الجزئيُّ، وكَمَا أَنَّه يُمْكِنُ جَعْلُ الكلامِ الكلِيِّ مذكورًا بذكرِ الجزئيِّ؛ لكونِه في ضمْنِه^(١) يُمْكِنُ جَعْلُ الأحوالِ مذكورةً^(٢) بذكرِ الكلامِ المشتملِ عَلَيْهَا لكونِهَا كيفياتِها؛^(٣) كَمَا جَعَلَ السَّكاكِيُّ^(٤) الالتفاتَ الواقعَ في الطرفِ مَسْمُوعًا يَسْمَاعُهَا، فَقَالَ: مَتَى^(٥) صرَتْ مِنْ سَامِعِي^(٦) الالتفاتِ، عَلَى أَنَّه قدْ قِيلَ: إِنَّ بَعْضَ الأحوالِ مذكورَ حَقِيقَةً، كَلَامُ التَّعْرِيفِ، وَتَنْوِينُ التَّنْكِيرِ، وَمُؤَكَدَاتُ الْكَلَامِ، فَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ قَوْلَهُ (عَلَى مَا يَقْتَضِي الْحَالُ ذَكْرَه) يَحْتَمِلُ الأحوالَ وَالْكَلَامَ الكلِيَّ، وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَا يَنْ تَلَكَّ الأحوالَ تَكُونُ كُلِيَّةً؛ كَالْتَأْكِيدُ الكلِيُّ وَالتَّعْرِيفُ الكلِيُّ،^(٧) وَجزئيَّةً؛ كَالْتَأْكِيدُ الجَزئيُّ وَالتَّعْرِيفُ الجَزئيُّ المُورَدُينَ في الْكَلَامِ الجَزئيِّ، فَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَقْتَضِي الْحَالِ هُوَ الكلِيُّ، وَالْأحوالُ المذكورةُ في تَعْرِيفِ الْمَصْنَفِ - رَحْمَةُ اللهِ - هِيَ الْجَزَئِيَّاتُ الْمُورَدَةُ فِي الْأَلْفَاظِ،^(٨) فَصَحَّ أَنَّ الْلُّفْظَ بِسَبِيلِ اشْتِمَالِه عَلَى الجَزئيِّ يَطْابِقُ الكلِيَّ، وَيَوَافِقُهُ بِالاشْتِمَالِ عَلَيْهِ فِي ضَمْنِ الْاشْتِمَالِ عَلَى الجَزئيِّ، مَثَلًا: إِنَّ زِيدًا قَائِمٌ، باشْتِمَالِه عَلَى التَّأْكِيدِ

(١) في نسخة (ج): (ضمْنِه كذلك).

(٢) في نسخة (ج): (مذكوراً).

(٣) في نسخة (ب، ج): (كيفياته).

(٤) ينظر مفتاح العلوم: ٢٠١.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذِي في الأصل: بدون (متى).

(٦) في نسخة (ج): (تابع).

(٧) في نسخة (ج): (الجزئي).

(٨) لوحة (أ/٢٢).

الجزئي يكون مشتملاً على الكلي أيضاً، ولئن تُنزل عن ذلك يقال^(١): لَا شكَّ أنَّ مقتضى الحال^(٢) أمرٌ كليٌّ، وهذه الأحوال جزئياتٌ له، فصح أنَّها أحوالٌ بها^(٣) يُطابقُ اللُّفْظُ مقتضى الحالِ، أي: يكونُ اللُّفْظُ باشتمالِه على تلك الأحوالِ مشتملاً على مقتضى الحالِ، فعلمَ أنَّ ما ذكره^(٤) المصنفُ - رَحْمَةُ اللهِ - في تعريفِ المعاني محتملٌ؛ لِكَوْنِ المقتضى هو الأحوال، وأما الثالثُ: فلأنَّ كون^(٥) المطابقةِ كَمَا تكون بمعنى الصدقِ على ما هُوَ اصطلاحُ المعقولِ، تكونُ بمعنى الموافقةِ على ما هُوَ المعنى اللُّغويُّ، بل ربما يرجحُ هذا بائنةً لَا يلزمُ مطابقةً اصطلاحَ هَذَا الفنَ لاصطلاحِ المعقولِ، كيفَ والعلمَانِ مُبَاينَ غَايَةَ التَّبَاعِينَ؟ ثمَّ لم يُعرَفْ في هَذَا الفن^(٦) اصطلاحٌ في لُفْظِ المطابقةِ، فيحملُ على المعنى اللُّغويِّ - الذي هُوَ الأصلُ والمعتبرُ مَا لَمْ يُوجَدْ دليلاً النقلِ - وهو^(٧) الموافقةُ، ولَا رَيْبٌ في صحةِ القولِ بموافقةِ الكلامِ للأحوالِ باشتمالِه عليها، معَ أَنَّ حَمْلَ المطابقةِ - هاهنا - على الصدقِ يوجبُ تَعْكِيساً لاصطلاحِ المعقولِ؛ لأنَّه يُقالُ في اصطلاحِه الكليٍّ مطابقٌ للجزئيِّ،

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (ويتنزل عن ذلك فقال).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (الحال).

(٣) في نسخة (ج): (له).

(٤) في نسخة (ج): (إنما ذكر).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (يتحمل).

(٦) في نسختي (ب، ج): بدون (كون).

(٧) في نسخة (ج): بدون (الفن).

(٨) في نسختي (ب، ج): (وهي).

يَعْنِي^(١) صَدِيقُ الْكَلِيٌّ عَلَيْهِ،^(٢) فَالصَادِقُ^(٣) ثَمَةٌ هُوَ الْمَطَابِقُ عَلَى لفظِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَهَا هُنَّ الْمَطَابِقُ عَلَى لفظِ اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَأَمْرُ الْمَصْدُوقِ عَلَيْهِ بِالْعَكْسِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ (عَلَى عَكْسِ مَا يُقَالُ إِنَّ الْكَلِيًّا مَطَابِقُ لِلْجُزْئِيَّاتِ) فَظَاهِرٌ أَنَّ مَا ذَكَرُوا مِنْ مَطَابِقَةِ الْكَلَامِ لِلْمَقْتَضَى^(٤) مُحْتَمِلٌ؛ لِكُونِ الْمَقْتَضَى هُوَ الْأَحْوَالُ، فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَمْرُورُ مُحْتَمِلَةً لِذَلِكَ، وَمَا نَقْلَنَاهُ مِنْ كَلَامِهِمْ فِي مُعْظَمِ الْمَوْاضِعِ مُحْكَمٌ^(٥) فِي ذَلِكَ، وَحَمِلُ الْمُحْتَمِلُ عَلَى الْمُحْكَمِ^(٦) شَرِيعَةُ لَنَا رَاسِخَةٌ، سَيِّمَا إِذَا كَانَ الْمُحْكَمُ مُؤَيَّدًا بِمَا هُوَ الْأَصْلُ^(٧) فِي إِطْلَاقِ الْأَلْفَاظِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ^(٨) الْمَعْنَى حَقْيَّةً كَمَا بَيَّنَاهُ، وَقَدْ انْكَشَفَ عَلَيْكَ بِمَا ذَكَرْنَا انْدِفَاعُ^(٩) الْأَمْرِ الَّتِي دَعَنْتُهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - إِلَى الْمُحْكَمِ بِالتَّسَامُحِ. قَوْلُهُ (لَأَنَّ الْاعْتِيَارَ الرَّائِقَ)^(١٠) تَعْلِيلٌ لِبِيَانِ عِلْيَةِ^(١١) تَفَاوُتِ الْمَقَامَاتِ لَا خَلَافٌ لِمَقْتَضَى الْحَالِ،

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (يعني).

(٢) في نسخة (ج): (يعنى أن الكلي صادق عليه).

(٣) في نسخة (ج): (فالصدق).

(٤) في نسخة (ب): (لمقتضى الحال).

(٥) في نسخة (ب): (هو محكم).

(٦) في نسخة (ج): (وعلى المحتمل حكم المحكم).

(٧) في نسخة (ج): (سيما إذا أيد المحكم بما هو الأصل).

(٨) في نسخة (ج): (تحقيق).

(٩) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (انتفاع).

(١٠) المختصر: ١٢٥/١، وعبارته: "ومقتضى الحال (مختلف؛ فإن مقامات الكلام متباوطة) لأن الاعتبار اللائق بهذا المقام يتغير الاعتبار اللائق بذلك، وهذا عين تفاوت مقتضيات الأحوال؛ لأن التغاير بين الحال والمقام إنما هو بحسب الاعتبار".

(١١) في نسخة (ب): (عليته).

أيٌّ : إنما صار تفاوتُ المقاماتِ علَّةً لاختلافِ مقتضى الحالِ ؛ لأنَّه إِذَا تفاوتَتِ المقاماتُ ، فالاعتبارُ الالائِقُ بِأحدِهَا - وهو الذي يكونُ مقتضاه - يُغایر^(١) الاعتبار^(٢) الالائِقُ بِالآخِرِ ، وتفاوتُ مقتضياتِ المقاماتِ عِنْ تفاوتِ مقتضياتِ الأحوالِ ؛ لأنَّ المقامَ هُوَ الحالُ لَا تَعَايرَ بَيْنَهُمَا^(٣) إِلَّا بالاعتبارِ كَمَا ذَكَرَهُ ،^(٤) ولو^(٥) بَيْنَ جَهَةِ اختصاصِ الحالِ مِنْ بَيْنِ الأزمنَةِ التَّلَاثَةِ ، وجَهَةِ اختصاصِ المقامِ مِنْ بَيْنِ اللفاظِ^(٦) الْأُمُكَنَةِ مِنْ خَوْ المَجْلِسِ^(٧) وغَيْرِهِ ؛ لَكَانَ حَسَنًا ، وَقَدْ بَيَّنَا الثَّانِيَةَ فِي الحاشيةِ.^(٨) قُولُهُ (مقامُ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل : (تغيير)، وما في نسخة (ج) : (مقتضى مغایر).

(٢) في نسخة (ج) : (للاعتبار).

(٣) في نسخة (ج) : (لا مغایرها).

(٤) لوحة (٢٢/ب).

(٥) ذكر السعد التفتازاني في المطول : ٢٥ "والحال والمقام متقارباً المفهوم والتغيير بينهما اعتباري، فإن الأمر الداعي مقام باعتبار توهم كونه محلاً؛ لورود الكلام فيه على خصوصية ما، وحال باعتبار توهم كونه زماناً له، وأيضاً المقام يعتبر فيه إضافته إلى المقتضى، فيقال: مقام التأكيد والإطلاق والحدف والإثبات، والحال يضاف إلى المقتضي، فيقال: حال الإنكار وخلو الذهن وغير ذلك".

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : (ولئن).

(٧) في نسخة (ب) : (سائر اللفاظ).

(٨) في نسخة (ج) : (المجالس).

(٩) حاشية الخطائي على المطول (مخطوط) : (١/٣٣).

تقىيدٍ^(١) لا يصحُّ رجُعُ الضمير إلى مجموع^(٢) ما ذكرَ من الحكم، والتعليق، والمسند إلىه، والمسند، ومتعلقٍ، بالتأويل^(٣) المذكور؛ لأنَّه - رحمه الله - لَا يستقيمُ كلمة (أوْ) في قوله (أوْ أداة قصرٍ أوْ تابعٍ)^(٤) ولَا إلى أحد المذكورات معيناً كالحكم مثلًا، وهو ظاهرٌ، بل إنَّه راجعٌ إلى أحدهما مطلقاً، وأنَّه صادقٌ على كلِّ منها،^(٥) في الصحُّ تقىيدُ أحدها بمؤكِّدٍ، أوْ كذا وكذا^(٦) على أنْ يكون الأحدهُ في الأوَّلِ غيره في الثاني والثالث، ولَا حاجةٌ إلى أنْ يقدِّرَ هكذا (أوْ تقىيدٍ بآداة قصرٍ أوْ تقىيدٍ بتابعٍ) للغنية عنْها ذكرنا، ثمَّ إنَّه قدْ يتوهمُ أنَّ الكلامَ لفْ ونشرٌ مرتبٌ،^(٧) فتقىيده بمؤكِّدٍ يرجعُ إلى إطلاقِ الحكم، وتقىيده بآداة قصرٍ إلى إطلاقِ التعلقِ،^(٨) وهكذا إلى الآخر،^(٩) وليسَ بذلك؛ فإنَّ إطلاقَ الحكم وتقىيده يتحققُ بالنسبة إلى آداة القصرِ والشرطِ أيضًا؛ كما

(١) المختصر: ١٢٧/١ ، وعبارته: "المقام الذي يناسبه تنكير المسند إليه ببيان المقام الذي يناسبه التعريف، ومقام إطلاق الحكم أو التعلق أو المسند إليه أو متعلقه ببيان مقام تقىيده بمؤكِّد أو آداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك".

(٢) في نسخة (ج): (رجوع الضمير إلى جميع).

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (أ، ج): (بتأويل).

(٤) المختصر: ١٢٧/١.

(٥) في نسخة (ب): (كل واحد منها).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، وفي الأصل: (أو كذا).

(٧) في نسخة (ج): بدون (مرتب).

(٨) هو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الإجمال، ثم ما لكل واحد من غير تعين ثقة بأنَّ السامع يرده إليه. (الإيضاح مع البغية: ٤/٢٩).

(٩) في نسخة (ج): (التعليق).

(١٠) في نسخة (ج): (آخره).

بالنسبة إلى المؤكّد، وكذا يصحُّ الإطلاقُ والتقييدُ بالمؤكّد بالنسبة إلى التّعلقُ أيضًا؛ كمَا بالنسبة إلى^(١) الحكم، وَعَلَى هَذَا فِقْسٌ. قُولُهُ (أيْ مَعَ كَلْمَةِ أُخْرَى مَصَاحِبَةِ لَهَا)^(٢) هَذَا أَوْلَى مِمَّا وَقَعَ فِي الشَّرْحِ،^(٣) كَلْمَةٌ أُخْرَى صُوْجَبَتْ مَعَهَا،^(٤) فَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَكْلُفٍ، وَالْعَبَارَةُ الصَّحِيحَةُ صُوْجَبَ^(٥) مَعَهَا، أَوْ صُوْجَبَتْ بِإِسْقَاطٍ لِفَظِ (مَعَهَا)^(٦) إِنْ قَلْتَ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَعْنَى لِكُلِّ كَلْمَةٍ مَعَ صَاحِبِهَا مَقْامٌ، لِيُسَأَ لِتَلْكَ الْكَلْمَةِ^(٧) مَعَ غَيْرِ تَلْكَ الْمَصَاحِبَةِ مَطْلَقًا؛ سَوَاءً شَارَكَ الْغَيْرُ تَلْكَ الْمَصَاحِبَةَ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى أَوْ لَا، وَكَذَا لِيُسَأَ هَذَا الْمَقْامُ لِتَلْكَ الْمَصَاحِبَةِ مَعَ غَيْرِ تَلْكَ الْكَلْمَةِ، مَثَلًا: لـ (إِنْ)^(٨) مَعَ الْمَاضِي مَقْامٌ لِيُسَأَ لَهَا مَعَ غَيْرِهِ؛ سَوَاءً شَارَكَهُ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى أَوْ لَا، وَكَذَا لِلْمَاضِي مَعَ (إِنْ) مَقْامٌ

(١) كمَا في نسختي (ب، ج)، الذِّي فِي الأَصْلِ: (وَالشَّرْطُ أَيْضًا كمَا بالنسبة إلى الحكم).

(٢) المختصر: ١٢٩/١، وَعَبَارَتُهُ: " (وَلِكُلِّ كَلْمَةٍ مَعَ صَاحِبِهَا) أَيْ كَلْمَةٌ أُخْرَى مَصَاحِبَةُ لَهَا (مَقْام) لِيُسَأَ لِتَلْكَ الْكَلْمَةِ مَعَ ما يُشارِكُ تَلْكَ الْمَصَاحِبَةَ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى".

(٣) المطول: ٢٦.

(٤) فِي نسخة (ب): (أَيْ مَعَ كَلْمَةٌ أُخْرَى صُوْجَبَتْ مَعَهَا).

(٥) كمَا في نسخة (ب)، والذِّي فِي نسختي (أ، ج): (صُوْجَبَتْ).

(٦) ذُكْرٌ فِي حاشِيَتِهِ عَلَى المَطْوِلِ: لَوْحَةٌ ٣٣/ب) قَائِلًا: "الصَّوَابُ صُوْجَبَ مَعَهَا؛ لِأَنَّ الْفَعْلَ الْمَجْهُولَ قَدْ أَسْنَدَ إِلَى الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، وَلَا يَحُوزُ اسْتِهْمَالَهُ عَلَى الضَّمِيرِ وَإِسْنَادِهِ إِلَيْهِ كَمَا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ إِنْمَا يَسْتَعْمِلُ مَتَعْدِيَّا بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ نَحْوُ صَاحِبِ زِيدِ عُمْرٍ، أَوْ كَذَلِكَ يَقْدِرُ بِكَلْمَةٍ مَعَ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ يُقَالُ صَاحِبُ زِيدٍ مَعَ عُمْرٍ، فَإِذَا بَنَى الْفَعْلَ بِنَاءً الْمَجْهُولَ أَسْنَدَ إِلَى الْمَفْعُولِ، فَإِنْ جَعَلَ الْوَاقِعَ فِي الْكِتَابِ مِنَ الْاسْتِعْمَالِ الْأَوَّلِ فَالْعَبَارَةُ صُوْجَبَتْ، وَإِنْ جَعَلَ مِنَ الْاسْتِعْمَالِ الثَّانِي فَالْعَبَارَةُ صُوْجَبَ مَعَهَا).

(٧) كمَا في نسختي (ب، ج)، والذِّي فِي الأَصْلِ: (لِتَلْكَ مَعَ غَيْرِهِ).

ليس^(١) له مع غيرها،^(٢) فما وجہ ترك الثاني بالكلية، وتقيد الأول بصورة المشاركة في أصل المعنى؟ قلت: الثاني مذكور معنى؛ لأنّه يصدق على المصاحبة مع الكلمة أنها كلمة مع صاحبتها، فيندرج المقام الذي للصاحبة مع الكلمة في المقام الذي للكلمة مع صاحبتها، بل كلّا هم مقام واحد، وكذا حال المقام الذي للصاحبة مع غير الكلمة بالنسبة إلى المقام الذي للكلمة مع غير الصاحبة،^(٣) فإذا قلنا: للكلمة مع صاحبتها مقام، ليس لها مع غير تلك المصاحبة،^(٤) فقد أفادنا أنّ هذا المقام ليس للصاحبة مع غير تلك الكلمة أيضًا، فيعلم في المثال المذكور أنّ لـ(إن) مع الماضي مقامًا ليس لها مع غيره، ولو معها مقام ليس له مع غيرها؛^(٥) لأنّ الماضي مع (إن) كلمة مع صاحبتها، فيكون لها مقام ليس لها مع غير الصاحبة، وأمام وجہ التقيد بالمشاركة، فهو أنّ صورة المشاركة هي المشتملة على^(٦) الغرابة المحتاجة^(٧) إلى البيان، فلو لم

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وكذا ليس له).

(٢) في نسخة (ج): (غيره).

(٣) في نسخة (ج): (الصاحبة).

(٤) في نسخة (ج): (الصاحبة).

(٥) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (المثال المذكور أن لها مع غيره وليس له لأن مع الماضي مقاما ليس لها مع غيرها لأنّ الماضي مع...) والذی في (ج): (المثال المذكور أن لـإن مع الماضي مقام ليس له مع غيره وليس له مع غيرها لأنّ الماضي مع أنّ الماضي مع إن كلمة مع صاحبتها فيكون لها مقام...).

(٦) لوحة (أ/٢٣).

(٧) في نسختي (ب، ج): (والمحاجة).

يقيّد بالمشاركة فربما^(١) يوهم أنَّ الحكم المذكور في غيرِها؛ لشيوخ التَّخصيص في العمومات. قوله (ال فعلُ الذي قُصدَ اقترانه بالشرط)^(٢) لا شكَّ أنَّ الفعلَ - في نحوِ: إِنْ ضربتَ - نفسُ الشرطُ لَا مقترنٌ بالشرطِ، فكأنَّه أرادَ بالشرط أداته بحذفِ المضافِ، أوْ أرادَ بالشرط معنى الشرطية. قوله (وارتفاعُ شَأْنِ الكلام في الحسنِ والقبولِ)^(٣) يتوجَّهُ على كُلَّا المقدمتينِ شيءٌ، إِمَّا على الأولى فلِمَا تقرَّرَ أنَّ نفسَ الحسنِ والقبولِ بُطابقِه للاعتبارِ المناسبِ، والارتفاعُ في الحسنِ والقبولِ لَا بدَّ أنْ يكُونَ زائداً على أصلِ الحسنِ، فلا يكُونُ الارتفاعُ بالمطابقةِ، بلْ بكمالِه وزياستِها، وإنَّما الثَّابتُ بنفسِ المطابقةِ أصلُ الحسنِ، ولذلك ذكرَ في المفتاح^(٤) أنَّ الارتفاعَ والانحطاطَ^(٥) بقدرِ مصادقةِ المقامِ لِمَا يليقُ بهِ، إِمَّا على الثانيةِ، فلأنَّ الانحطاطَ^(٦) في الحسنِ يوجبُ أصلَ الحسنِ، وبانتفاءِ المطابقةِ ينتفي^(٧) الحسنُ بالكلِّيةِ، فلَا يستقيمُ أنَّ الانحطاطَ^(٨) في الحسنِ

(١) في نسخة (ب): (لربما توهم).

(٢) المختصر: ١/١٣٠، وعبارته: "مثلاً: الفعل الذي قصد اقترانه بالشرط، فله مع إنَّ مقامَ ليس له مع (إذا) وكذا لكل من أدوات الشرط مع الماضي مقامَ ليس له مع المضارع، وعلى هذا القياس".

(٣) السابق نفسه، وعبارته: "وارتفاع شَأْنِ الكلام في الحسنِ والقبولِ بُطابقِه للاعتبارِ المناسبِ والانحطاطِ، أي: الانحطاطُ شَأْنِه".

(٤) مفتاح العلوم: ١٦٨.

(٥) في نسخة (ج): (الانخفاض).

(٦) في نسخة (ج): (الانخفاض).

(٧) في نسخة (ج): (ينبغي أن ينتفي).

(٨) في نسخة (ج): (الانخفاض).

بعدم المطابقة، ويكون أن يقال: لما كان الارتفاع بالطابقة الكاملة صح أن الارتفاع بالطابقة؛ لأن المطابقة الكاملة مطابقة، ويصح إطلاق مطلقها عليها، وإذا أريد بالمطابقة الكاملة منها صح أن الانحطاط^(١) بعدم المطابقة، وإن أبيت عن ذلك بناء على أن المبادر من المطابقة نفسها وأصلها، فيقال: كون نفس الحسن بالمطابقة، وعدهم^(٢) بعدهما، أمر ذكره السكاكي، فلعل المصنف - رحمة الله - لا يسلمه، بل يثبت^(٣) الحسن بمجرد الفصاحة من غير حاجة إلى المطابقة، والارتفاع في الحسن بالمطابقة. قوله (وأراد بالكلام الكلام الفصيح)^(٤) إذ لو أجري الكلام على إطلاقه لزم ارتفاع الكلام المطابق الغير الفصيح، لكنه ليس بمرتفع؛ لأن الارتفاع إنما هو بالبلاغة، وهي عبارة عن المطابقة مع الفصاحة، لكن الشأن في إطلاق الكلام مطلقاً على الفصيح؛ لأن الفصاحة ليست بمرتبة الكمال كالبلاغة حتى يحسن الإطلاق؛ بناء على أن غير الكامل لنقصانه ملحق بالعدم، ولم يكن^(٥) التقييد بالبلاغ - هاهنا - لمكان قوله (وانحطاطه بعدم المطابقة) وقد أمكن^(٦) في عبارة المفتاح، فقيده به؛^(٧) لأنّه جعل الارتفاع والانحطاط بقدر المطابقة.^(٨) قوله

(١) في نسخة (ج): (الانخفاض).

(٢) في نسخة (ج): (وأن الانخفاض عدمه بعدهما).

(٣) في نسخة (ب): (لا يسلمه ويثبت).

(٤) المختصر: ١/١٣.

(٥) في نسخة (ب): (ولم يكن).

(٦) في نسخة (ج): (وقد أنكر في عبارة المفتاح تقييده به).

(٧) في نسخة (ب): (تقييده به).

(٨) في نسخة (ج): (البلاغة).

(وبالحسن، الحسن الذاتي)^(١) قيد الحسن بالذاتي؛ لأنَّ العرضي لا يحصل بالطابقة، بل بالمحسنات البديعية، ولا^(٢) يثبت الحسن الذاتي بها بل بالطابقة، وهاهنا كلام، وهو أنَّهم أطلقوا القول بأنَّ هذه المحسنات خارجة عن حدِّ البلاغة، لَا توجب حُسْنًا ذاتيًّا أصلًا، ولا تعلق لها بالطابقة رأسًا، لكن معلوم عندك أنَّ الحال قد تقتضي إيرادها، فإذا دُرِّجَتْ يَكُونُ تَطْبِيقًا^(٣) للكلام على مقتضى الحال؛ داخلاً في حدِّ البلاغة، فلَا بُدَّ من القول بأنَّها كما^(٤) توجب حُسْنًا عرضيًّا، توجب حُسْنًا ذاتيًّا، فهي من الجهة الأولى خارجة عن حدِّ البلاغة، ومن الجهة الثانية داخلة فيها، فكأنَّهم إنما أطلقوا القول بخروجها؛ لأنَّ اقتضاء الحال إليها لَا يخلو عن ندرة وخفاء، فلم يذكروا كلَّها في مباحث المعاني، بل ذكروا فيها من المحسنات البديعية ما صفت باقتضاء^(٥) الحال إليها عن كُدرة الندرة والخفاء؛^(٦) كالالتفات والاعتراض والتَّجاهل، وكأن^(٧) ذلك منهم نوعٌ تنبئه على أنَّ التَّحسين العرضي لَا يُنافي الذاتي؛ بل قد يجتمعان في شيء،^(٨) فيكون مُحَسَّنًا تحسيناً ذاتيًّا وعرضيًّا معاً.

(١) المختصر: ١٣١/١.

(٢) في نسخة (ب): (فلا).

(٣) لوحه (٢٣/ب).

(٤) في نسخة (ج): (إنما).

(٥) في نسختي (ب، ج): (ما صفت اقتضاء).

(٦) في نسخة (ج): بدون (خفاء).

(٧) في نسخة (ج): (فكان).

(٨) في نسخة (ج): (شيء واحد).

قوله (على ما يفيده إضافة المصدر)^(١) لأنّها تفيد الحصر؛ كما ذكرُوا في (ضربي زيداً قائماً) آنَّه يفيد الخصار جميع الضربات^(٢) في حال القيام، وفيه تأمل؛ لأنَّ إضافة المصدر إنما تفيد العموم؛ لأنَّ اسم الجنس المضاف من أدوات العموم، والخصار في المثال المذكور إنما هو من جهة أنَّ العموم فيه يستلزم الحصر، فإنَّه إذا كان جميع الضربات في حال القيام، لم يصح أن يكون ضربٌ في غير تلك الحال، وإنَّ لم يكن جميع الضربات في تلك الحال؛ لامتناع أن يكون ضربٌ واحدٌ بالشخص في حالين، وأمّا فيما نحنُ فيه، فالعموم لا يستلزم الحصر، فإنَّه يلزم من كون المطابقة سبباً لجميع الارتفاعات أن لا يحصل ارتفاع بدون مطابقة؛ لجواز تعدد الأسباب لسببٍ واحدٍ، فيجوز حصوله بكلِّ منهما، وإنما يلزم الحصر لو دلَّ الكلام على حصر سببية جميع الارتفاعات في المطابقة وليس؛ فليُسَّرْ، ويُكَفَّرْ دفعه بأنَّ ليسَ معنى الكلام مجرد أنَّ المطابقة سببٌ لجميع الارتفاعات، بل إنَّ جميعها حاصلٌ بسبب المطابقة، ومعلوم أنَّ ذلك يستلزم الحصر؛ إذ لو حصل ارتفاع بغير المطابقة لم يصح أن يكون ذلك الارتفاع حاصلاً بها؛ لامتناع تعدد الحصول لشيء واحدٍ.

قوله (فقد عُلمَ أنَّ المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدٌ)^(٣) يُشعرُ بأنَّ

(١) المختصر: ١٣٢/١، وعبارته: "فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال والمقام، يعني: إذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح في الحسن الذاتي إلا بتطابقته للاعتبار المناسب على ما تفиде إضافة المصدر".

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (جميع التصرفات).

(٣) المختصر: ١٣٣/١، وعبارته: "ومعلوم أن إنما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال، فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى

الفاء في قوله (فمُقتضى الحال) للتبرير على مقدمتين ذكرت إحديهما، وهي أن الارتفاع بمطابقة الاعتبار^(١) والأخرى معلومة، وهي الارتفاع بمطابقة المقتضى، ويشعر أيضاً بأن معنى حمل الاعتبار على المقتضى أنهما واحد، فيناقش في كلا الأمرين، أما في الأول، فلأن الفاء يجوز أن يكون للتعليق، وأما الثاني، فلأنه يجوز أن يكون معنى الكلام قصر المسند على المسند إليه، أو عكسه، على ما قيل^(٢): إن ضمير الفصل قد يكون لقصر المسند إليه على المسند، والحاصل أن هناك احتمالات ستة؛ لأن الفاء إما للتعليق، أو للتربيع، وعلى كل تقدير فمعنى الكلام: ^(٣) إما الاتحاد، ^(٤) وإما قصر المسند على المسند إليه، وإنما عكسه، وعلى الاحتمال الأول - وهو أن تكون الفاء للتعليق، ومعنى الكلام هو الاتحاد - فلا غبار أصلاً، ولما يتوجه عليه بشيء؛ لأن المعلل هو أن جميع الارتفاعات بمطابقة الاعتبارات، ^(٥) ولما خفاء أنه إنما يثبت بأن المقتضى والاعتبار المناسب ^(٦) واحد بلاحظة مقدمة معلومة، وهي أن جميع الارتفاعات بالبلاغة التي هي مطابقة المقتضى، وأما الاحتمال الباقية فلا تصفو عن شوب المناقشة؛ إما الاحتمال الثاني - وهو أن تكون

الحال واحد، وإنما صدق أنه لا يرتفع إلا بالطابقة للاعتبار المناسب، ولا يرتفع إلا بالطابقة المقتضى الحال، فليتأمل.

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (بمطابقة الارتفاع).

(٢) ينظر الإيضاح مع البغية: ٨٨/١.

(٣) في نسخة (ج): (وعلى كلا التقديرتين إما).

(٤) لوحة (٢٤/أ).

(٥) في نسخة (ب): (الاعتبار المناسب).

(٦) في نسخة (ج): بدون (المناسب).

الفاءُ للتعليل، والمعنى هو^(١) قصرُ المسند على المسند إليه - فلأنَّه حينَ يكونُ المعنى أنَّ جميعَ الارتفاعاتِ بِمطابقةِ الاعتبارِ المناسب؛ لأنَّ كلَّ اعتبارٍ مقتضى، ويَتَجَهُ عليه أَنَّه يجوزُ حينَ أنْ يكونَ المقتضى أعمَّ، فالارتفاعُ الحاصلُ بِمطابقةِ بعضِ أفرادِ المقتضى الذي لَا يكونُ اعتبارًا، لَأَنَّه يَكونُ حاصلاً بِمطابقةِ الاعتبارِ، فَلَا يَثبتُ أَنَّ جميعَ الارتفاعاتِ بِمطابقةِ الاعتبارِ، وأمَّا الاحتمالُ الثالثُ - وَهُوَ أَنْ يَكونَ الفاءُ للتعليلِ، والمعنى قصرُ المسند إلىه على المسند - فلأنَّ معنى العلة حينَ أَنَّ كلَّ مقتضى اعتبارٍ، فيجوزُ أَنْ يكونَ الاعتبارُ أعمَّ، فمطابقةُ بعضِ أفرادِ الاعتبارِ^(٢) الذي لَا يَكونُ مقتضياً^(٣) لَأَنَّه يَكونُ سبباً لِارتفاعِه؛ لأنَّ الارتفاعَ لَا يَكونُ إلَّا بالبلاغةِ التي هي مطابقةُ المقتضى، فَلَا يَثبتُ أَنَّ جميعَ الارتفاعاتِ بِمطابقةِ الاعتبارِ مطلقاً، بلْ بِمطابقةِ الاعتبارِ الذي يَكونُ مقتضى، ولو ارتكبَ أَنَّ معنى المعللِ أَنَّ جميعَ الارتفاعاتِ بِمطابقةِ الاعتبارِ في الجملةِ، لَأَنَّ بِمطابقته مطلقاً، تَمَّ التعليلُ، وأمَّا الاحتمالُ الرابعُ - وَهُوَ أَنْ تكونَ الفاءُ للتغريغ، والمعنى هو الاتحادُ، وهو الذي اختاره رحمةُ اللهُ - فَيَتَجَهُ عليه أَنَّ اللازمَ منَ الحصرينِ ليسَ إلَّا نفيَ التباهِي الكليُّ بينَ المقتضى والاعتبارِ؛ لأنَّه حينئذٍ يَبطلُ كلاً الحصرينِ، وأمَّا سائرُ النسبِ منَ المساواةِ والعمومِ والخصوصِ مطلقاً ومن وجدهِ، فالحصرانِ لا يُبطلانها،^(٤) أمَّا المساواةُ ظاهراً، وأمَّا العمومُ والخصوصُ مطلقاً فَلأنَّه لا يلزمُ

(١) في نسختي (ب، ج): بدون (هو).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (بعض الاعتبار).

(٣) في نسخة (ب): (مقتضى الحال).

(٤) في نسخة (ب): (يُبطلان بها).

من الحصر في الأعمّ الحصر في جميع أفراده؛ لجواز أن يكون المحصر فيه بعض الأفراد الذي هو الأخصُّ بعينه، مثلاً: إذا قلتَ (ما في الدار إلا الإنسانُ، وما فيها إلّا الحيوانُ)^(١) يصحُّ كلاً الحصرينِ معَ آنَّهما في الأعمّ والأخصُّ مطلقاً، وقسْ عليه^(٢) حال الأعمّ والأخصُّ من وجہِهِ، ولَوْ قيلَ: الظاهرُ المتَبادرُ من المطابقَيْنِ المذكورَيْنِ في الحصرينِ^(٣) مطابقةُ الاعتبارِ مطلقاً، ومطابقةُ المقتضى مطلقاً، اندفع العمومُ والخصوصُ مطلقاً من وجہِهِ، ولَوْ قيلَ: إِنَّهُ يُفهَمُ مِنْ كونِ الارتفاعِ بمطابقةِ الاعتبارِ أَنَّ السببَ مطابقةُ الاعتبارِ مِنْ حيثُ هي [وكذا] مِنْ كونِ الارتفاعِ بمطابقةِ المقتضى أَنَّ السببَ مطابقُهُ مِنْ حيثُ هي [هي]^(٤) فالظاهرُ أَنَّهُ تندفعُ المساواةُ أيضًا، ويثبتُ الاتِّحادُ في المفهومِ، وقيلَ: في توجيهِ هذا الاحتمالِ أَنَّ الحصرينِ يدللانِ على عليةِ المطابقَيْنِ، فلو لم يكن المطابقةُ والاعتبارُ واحداً لتغايرُ مطابقتَاهُما، [فإِنَّما أَنْ يكونَ كُلُّ منْهُما علةً تامةً، وَهُوَ محالٌ؛ لاستحالةِ تعددِ العلةِ التامةِ لشيءٍ وَاحِدٍ]^(٥) وإنَّما أَنْ يكونَ كُلُّ منْهُما علةً ناقصةً؛ لأنَّ يكونَ لكُلِّ منْهُما مدخلٌ^(٦) في حصولِ المعلولِ؛ فيبطلُ كلاً الحصرينِ، وإنَّما أَنْ يكونَ إِحدَاهُما هي العلة

(١) في نسخة (ج): (إنسان...حيوان).

(٢) في نسخة (ج): بدون (عليه).

(٣) لوحة (٢٤/ب).

(٤) ما بين المعقوفين في نسختي (ب، ج)، وليس في الأصل.

(٥) ما بين المعقوفين في نسختي (ب، ج)، وليس في الأصل.

(٦) في نسخة (ج): (دخل).

الاتمامَ،^(١) ولا يكونَ للأُخْرَى مدخلٌ أصلًا؛ فيبطلُ أحدُ الحصرينِ،^(٢) وفيه بحثُ، أمّا أوّلًا، فلأنَّ مبنًى مَا ذَكَرَه عَلَى أَنَّه يتوقفُ صحةً قولَنَا (ليسَ الارتفاعُ إِلَّا بالطابقة) عَلَى أَنْ تكونَ المطابقةُ عَلَةً تامةً، وَهُوَ ممنوعٌ؛ لِمَا يجوزُ أَنْ يصحَّ بِجَرْدِ كونِ الارتفاعِ موقوفًا عَلَى المطابقةِ لَا يحصلُ بِدُونِهَا، فبطلانُ الحصرينِ^(٣) عَلَى تقديرِ كونِ كُلَّ مِنْهُمَا عَلَةً ناقصةً ممنوعً، وأمّا ثانِيَا؛ فلأنَّه بقيَ قسمٌ آخرُ لِمَ يذُكُّرُه، وَهُوَ أَنْ تكونَ إِحدَاهُمَا عَلَةً تامةً، وَالْأُخْرَى عَلَةً ناقصةً، وَهِيَ مُسْتَقِيمٌ الحصْرَانِ أَيْضًا كَمَا ذَكَرْنَا، وأمّا الاحتمالُ الخامسُ - وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الفاءُ للتَّفَرِيعِ، وَالمعنى عَلَى^(٤) قصرِ المسندِ عَلَى المسندِ إِلَيْهِ - فَيَتَّجِهُ عَلَيْهِ أَنَّ هَذَا القصرَ لَا يصحُّ إِلَّا عَلَى تقديرِ المساواةِ، وَكُونِ الاعتِبَارِ أَخْصَّ مطلقاً، وَهَذَا لَا يلزُمُ مِنَ الحصرينِ؛ لجوازِ العمومِ مِنْ وجْهِهِ، وأعممِيَّة^(٥) الاعتِبَارِ مطلقاً، وأمّا الاحتمالُ السادسُ - وَهُوَ أَنْ تكونَ الفاءُ للتَّفَرِيعِ، وَالمعنى قصرُ المسندِ إِلَيْهِ عَلَى المسندِ - فَيَتَّجِهُ عَلَيْهِ أَنَّ مبنًى هَذَا القصرِ عَلَى المساواةِ، أَوْ كونِ المقتضى أَخْصَّ مطلقاً، فَلَا يلزُمُ القصرُ مِنَ الحصرينِ؛ لجوازِ العمومِ مِنْ وجْهِهِ، وأعممِيَّة^(٦) المقتضى مطلقاً. واعلمُ أَنَّا قدْ جرِينَا فِي هَذَا المقامِ عَلَى مَا احْتَارْهُ - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ المطابقةَ بِعْنَى

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل : بدون (الاتمام).

(٢) قوله : (فِإِمَامًا...الحصرين) ليس في نسخة (ج).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : (الحص).

(٤) في نسختي (ب، ج) : بدون (على).

(٥) في نسخة (ج) : (أو أعممية).

(٦) في نسخة (ج) : (أو أعممية).

الصدق^(١) وأمّا إذا جوَّزنا أيضًا كونها بمعنى الموافقة، واشتمال الكلام على المقتضى والاعتبار كما ذكرنا؛ فتزيد الأقسام وينبسط الكلام كما بينا في الحاشية^(٢). قوله (لأنَّ القَرِيبَ مِنْ حَدِّ الْإِعْجَازِ لَا يَكُونُ مِنَ الْطَّرفِ الْأَعْلَى)^(٣) لأنَّ طَرَفَ الشَّيْءِ نِهَايَتُهُ، فَيُجَبُ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا وَاحِدًا^(٤)، لَا يُنَقَسِّمُ فِي الْامْتِدَادِ الَّذِي جَعَلَ ذَلِكَ الْأَمْرُ طَرْفًا لَهُ، فَإِذَا جَعَلَ حَدِّ الْإِعْجَازِ طَرْفًا أَعْلَى، لَمْ يَكُنْ أَنْ يُجَعَلَ الْقَرِيبُ مِنْ حَدِّ الْإِعْجَازِ مِنَ الْطَّرفِ الْأَعْلَى، وَإِلَّا يَلْزَمُ انْقَسَامُ الْطَّرفِ فِي الْامْتِدَادِ الَّذِي جَعَلَ ذَلِكَ الْطَّرفُ طَرْفًا لَهُ، نَعَمْ، قَدْ يُجَعَلُ الْطَّرفُ نَوْعًا وَمَاهِيَّةً وَاحِدَةً^(٥) مَعَ تَعْدَدِ أَفْرَادِهَا؛ لِأَنَّ الْمَلْحوظَ فِي الْطَّرْفَيَّةِ إِنَّمَا هُوَ نَفْسُ النَّوْعِ، وَلَا تَعْدَدُ فِيهِ مِنْ حِيثُ إِنَّهُ نَوْعٌ، وَتَعْدَدُ أَفْرَادِهِ لَا يُوجَبُ تَعْدَدُهُ مِنْ حِيثُ هُوَ هُوَ^(٦)، فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَفْسُ نَوْعِ الْإِعْجَازِ وَطَبِيعَتُهُ طَرْفًا أَعْلَى، وَحَدِّ الْإِعْجَازِ بِمَعْنَى نِهَايَتِهِ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهَا مِنْ أَفْرَادِ ذَلِكَ النَّوْعِ، وَالْحَكْمُ الثَّابِتُ لِلنَّوْعِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا لِأَفْرَادِهِ؛ كَالْجَسْمِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِلإِنْسَانِ^(٧) ثَابِتَةً لِأَفْرَادِهِ مِنْ زِيدٍ وَعَمْرٍ وَغَيْرِهِمَا، فَالْطَّرْفَيَّةُ الثَّابِتَةُ لِنَوْعِ الْإِعْجَازِ يَجُوزُ أَنْ

(١) ينظر المختصر: ١٢٤/١، جاء فيه قوله: "وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه".

(٢) ينظر حاشية الخطائي على المطول (لوحة: ٣٩، ٤٠).

(٣) المختصر: ١٣٩/١، وعبارته: "الطرف الأعلى هو حد الإعجاز وما يقرب من حد الإعجاز، وفيه نظر؛ لأن القريب من حد الإعجاز لا يكون في الطرف الأعلى".

(٤) في نسخة (ج): (فيجب أن يكونا من واحد لا ينقسم).

(٥) لوحة (أ/٢٥).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (من حيث هو).

(٧) في نسخة (ج): (للإنسانية).

تَثْبِتَ لِأَفْرَادِهِ مِنْ نِهايَةِ الْإِعْجَازِ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ؟^(١) قَلْتُ : الْحَكْمُ الثَّابِتُ لِلنَّوْعِ مِنْ حَيْثُ هُوَ نَوْعٌ لَا يَكُونُ ثَابِتًا لِأَفْرَادِهِ فَقَطُّ ،^(٢) كَالنَّوْعِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِلْإِنْسَانِ يَتَنَعَّثُ ثَبُوثُهَا لِزِيدٍ وَعُمْرٍ ، وَالجِنْسِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِلْحَيْوانِ يَتَنَعَّثُ ثَبُوثُهَا لِلْإِنْسَانِ وَالْفَرْسِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَفْرَادِ الْحَيْوانِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْطَّرْفِيَّةَ إِنَّمَا تَثْبِتُ لِطَبَيْعَةِ الْإِعْجَازِ مِنْ حَيْثُ هِيَ ؛^(٣) لَأَنَّ الْوَحْدَةَ لَازِمَّةُ لِلْطَّرْفِ ، وَهِيَ إِنَّمَا تَثْبِتُ لِطَبَيْعَتِهِ مِنْ حَيْثُ هِيَ ؛ إِذْ عِنْدَ مَلَاحِظَةِ الْأَفْرَادِ يَحْصُلُ التَّعْدُدُ الْمَنَافِي لِلْطَّرْفِيَّةِ ، وَهَذَا بِخَلَافِ الْجَسْمِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِلْإِنْسَانِ ؛ فَإِنَّهَا لِيَسْتُ مِنْ أَحْكَامِ طَبَيْعَتِهِ ، بَلْ مِنْ أَحْكَامِ أَفْرَادِهِ ، لَا يُقَالُ : لِمَ لَا يَحْوِزُ أَنْ يَعْبِرَ عَنِ النَّوْعِ بِأَفْرَادِهِ ، فَيَعْبُرُ عَنْ نَوْعِ^(٤) الْإِعْجَازِ بِحَدِّ الْإِعْجَازِ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ ، فَتَكُونُ الْطَّرْفِيَّةُ ثَابِتَةً لِلنَّوْعِ ، لَكِنْ عَلَى سَبِيلِ التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِأَفْرَادِهِ ؛ لَأَنَّا نَقُولُ : لَوْ صَحَّ التَّعْبِيرُ عَنِ النَّوْعِ بِالْأَفْرَادِ ، فَإِنَّمَا يَصْحُّ فِي غَيْرِ الْأَحْكَامِ الثَّابِتَةِ لِطَبَيْعَةِ النَّوْعِ مِنْ حَيْثُ هِيَ ، وَأَمَّا فِيهَا فَلَا ؛ كَمَا إِذَا قَلَتْ : زِيدٌ وَعُمْرٌ وَغَيْرُهُمَا إِلَى آخِرِ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ نَوْعٌ ، فَإِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ لَا يَصْحُّ ، وَلَئِنْ صَحَّ فِيهَا ، فَإِنَّمَا يَصْحُّ بِجَمِيعِهَا ، لَا بِعِصْرِهَا ، سِيمَاء إِذَا كَانَ أَقْلَاهَا ، وَهَا هُنَا كَذَلِكَ ؛ لَأَنَّ الْقَرِيبَ مِنَ النِّهايَةِ لَا يَتَنَاوِلُ الْوَسْطَ إِلَى الْمُبْدَأِ^(٥) جَزْمًا ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ لَا يَتَنَاوِلُ جَمِيعَ مَا بَيْنَ الْوَسْطِ وَالنِّهايَةِ أَيْضًا ، بَلْ

(١) فِي نَسْخَتِي (بِ، جِ) : (مِنْهَا).

(٢) فِي نَسْخَةِ (بِ) : (قَطْعَا).

(٣) كَمَا فِي نَسْخَةِ (بِ) ، وَالَّذِي فِي نَسْخَتِي (أَ، جِ) : (مِنْ حَيْثُ هِيَ).

(٤) كَمَا فِي نَسْخَتِي (بِ، جِ) ، وَالَّذِي فِي الأَصْلِ : (عِنْدَ نَوْعِ).

(٥) كَمَا فِي نَسْخَتِي (بِ، جِ) ، وَالَّذِي فِي الأَصْلِ : (الْمُبْدَأِ).

بعضه، فلَا يجوزُ التعبيرُ بنهايةِ الإعجازِ، وما يقربُ منها عنْ نوعِ الإعجازِ؛^(١)
 على أنَّ حدَّ الإعجازِ ليسَ بمعنىِ نهايتهِ، بل بمعنىِ مرتبتهِ؛ على أنَّ الإضافةَ
 بيانيةٌ فيما يقربُ منْ حدَّ الإعجازِ يكونُ خارجاً عنِ الإعجازِ لِمَا منْ أفرادِه.
 قولهُ (وَهُوَ مَا إِذَا غَيْرَ الْكَلَامُ عَنْهُ إِلَى مَا دُونَهُ)^(٢) قيلَ: إِنَّهُ غَيْرُ مانعٍ لصدقِه
 على الطرفِ الأعلىِ والراتبِ المتوسطِ؛ لأنَّ مَا دونَ الأسفَلِ مَا دونَهما^(٣)
 أيضاً، فيَصُدُّقُ عَلَيْهَا^(٤) مَا إِذَا غَيْرَ الْكَلَامُ إِلَى مَا دونَهُ التحققُ الخُواجَةُ، والجوابُ^(٥)
 أنَّ عمومَ (ما) - في قوله: (ما دونَهُ أيُّ: إِلَى أيِّ مرتبتِهِ) - يَدْفَعُ
 ذلكَ؛ إذْ لَا يَصُدُّقُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ منَ الطرفِ الأعلىِ والراتبِ المتوسطِ أَنَّهُ
 إِذَا غَيْرَ الْكَلَامُ^(٦) إِلَى أيِّ مرتبتِهِ دونَهُ التحققُ، بل إِلَى مرتبتِهِ دونَهُ، بِحِيثُ يَكُونُ
 دونَ الأسفَلِ أيضاً، وأيضاً يَشُعرُ الْكَلَامُ بِأَنَّ التَّغْيِيرَ إِلَى مَا دونَهُ عَلَى
 للالتحاقِ، والأسفَلُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ التَّغْيِيرُ إِلَى مَا دونَهُ عَلَى للالتحاقِ،^(٧)
 وأمَّا غَيْرُهُ منَ الْأَوْسَطِ^(٨) والأعلىِ فَلَا، إذْ قَدْ يَنْفَكُ التَّغْيِيرُ إِلَى مَا دونَهُما عَنِ
 الالتحاقِ؛ كَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَا دونَهُما دونَ الأسفَلِ، نَعَمْ، قَدْ يَجْتَمِعُ التَّغْيِيرُ
 إِلَى مَا دونَهُما مَعَ مَا هُوَ عَلَى للالتحاقِ، وَهُوَ التَّغْيِيرُ إِلَى مَا دونَ الأسفَلِ،

(١) في نسخة (ج): بدون جملة (وما يقرب...).

(٢) المختصر: ١٤٠/١.

(٣) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): (دونها).

(٤) في نسخة (ج): (عليهما).

(٥) لوحة (٢٥/ب).

(٦) في نسخة (ج): (على ما ذكرت من أنه إذا ما غير الكلام).

(٧) في نسخة (ج): بدون (والأسفل...للالتحاق).

(٨) في نسخة (ج): (المتوسط).

وبحرُّ الاجتماع مع العلة لَا يُوجِبُ العليةَ. قوله (لأنَّها لِيْسَتْ مِمَّا يَجْعَلُ^(١) المتكلّم مُتَصِّفًا^(٢) بِصَفَةٍ)^(٣) نُقلَ عَنْهُ - رَحْمَةُ اللهِ - في الحواشِي^(٤) أنَّ المراد صفةٌ يَتَسَمُّ^(٤) بِهَا فِي الْعُرُوفِ، فَلَا يُقَالُ عَرْفًا: مجنسٌ ومرصعٌ ومطبقٌ لِنَّ يَتَكَلَّمُ بِمَا فِيهِ تَجْنِيسٌ وَتَرْصِيعٌ وَتَطْبِيقٌ؛ كَمَا يُقَالُ: بَلِيغٌ وَفَصِيحٌ لِلْمُتَكَلِّمِ، فَانْدَعَ مَا قِيلَ: إِنَّ وَصْفَ مِنْ صَدَرَ عَنْهُ التَّجْنِيسِ بِالْمَجْنِسِ ضَرُورِيُّ الصَّحَةِ؛ كَمَا أَنَّ إِنْكَارَ ذَلِكَ ضَرُورِيُّ الْبَطْلَانِ، وَقِيلَ: وَجْهٌ تَخْصِيصُهَا بِبِلَاغَةِ الْكَلَامِ، أَنَّ تَحسِينَهَا لِلْكَلَامِ لَا يَتَوقَّفُ عَلَى بِلَاغَةِ الْمُتَكَلِّمِ، بَلْ عَلَى بِلَاغَةِ الْكَلَامِ،^(٥) حَتَّى لَوْ صَدَرَ كَلَامٌ بَلِيغٌ مِنْ غَيْرِ مُتَكَلِّمٍ بَلِيغٍ تَكُونُ هَذِهِ الْوِجْهُ مُحَسَّنَةً فِيهِ، وَرَبُّمَا يَنْعِزُ ذَلِكَ بَنَاءً عَلَى أَنَّهَا لَا تَعْتَبُ إِذَا لَمْ تَصُدِّرْ عَنِ الْبَلِيغِ؛ كَمَا أَنَّ خواصَ التَّراكيبِ كَذَلِكَ.

[معنى بلاغة المتكلّم] قوله (ملكةٌ يُقْتَدِرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بَلِيغٍ)^(٦) الظاهرُ أَنَّهُ يَصُدُّقُ عَلَى ملكرةٍ يُقْتَدِرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بَلِيغٍ فِي نُوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): (موصوفا).

(٢) المختصر: ١٤٢/١، وعبارته: "إِنَّ هَذِهِ الْوِجْهَةَ - يَعْنِي وَجْهَ الْبَدِيعِ - إِنَّمَا تَعْدُ مُحَسَّنَةً بَعْدِ رِعَايَةِ الْمَطَابِقَةِ وَالْفَصَاحَةِ وَجَعْلِهَا تَابِعَةً لِبِلَاغَةِ الْكَلَامِ دُونَ الْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَ مَمَّا يَجْعَلُ الْمُتَكَلِّمَ مُتَصِّفًا بِصَفَةٍ".

(٣) ينظر حاشية المغربي: لوحَةٌ ١٠١ (مخطوط)، ومواهب الفتاح: ١٤٢/١، وحاشية الدسوقي: ١٤٢/١ (ضمن شروح التلخيص).

(٤) في نسخة (ج): (يُوصَف).

(٥) في نسخة (ج): بدون (بل عَلَى بِلَاغَةِ الْكَلَامِ).

(٦) المختصر: ١٤٢/١، وعبارته: "وَبِلَاغَةُ (فِي الْمُتَكَلِّمِ) مُلَكَةٌ يُقْتَدِرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بَلِيغٍ".

المعاني ؛ كالمدح ، أوِ الدَّمْ ، أوِ الشُّكْرِ ، أوِ الشَّكَايَةِ ،^(١) أوِ في نَوْعِين ، أوِ في أَنْوَاعَ^(٢) مِنْهَا ، وَلَا يقتدرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ الْكَلَامِ الْبَلِيجِ فِي جَمِيعِ الْأَنْوَاعِ ، وَلَا خَفَاءَ أَنَّ هَذِهِ الْمَلْكَةَ لَيْسَتْ بِبِلَاغَةٍ^(٣) الْمُتَكَلِّمُ ؛ فَالْتَّعْرِيفُ غَيْرُ مَانِعٍ ، وَيَكُنْ أَنَّ يُدْفَعَ بِالْعِنَاءِ ، وَهِيَ أَنْ يُقَالَ : لَمَّا عَرَّفَ فَصَاحَةَ الْمُتَكَلِّمِ - سَابِقًا - بِمَلْكَةٍ يُقَاتِلُ بِهَا عَلَى التَّعْبِيرِ عَنْ كُلِّ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ قَصْدِهِ بِلْفَظٍ فَصِيحٍ ، عُرِفَ أَنَّ الْمَرَادَ بِمَا ذُكِرَهُ فِي تَعْرِيفِ بِلَاغَةِ الْمُتَكَلِّمِ مَلْكَةً يُقَاتِلُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ الْكَلَامِ الْبَلِيجِ ؛ لِلَّدَلَلَةِ عَلَى مَا يَدْخُلُ تَحْتَ قَصْدِهِ مِنَ الْمَعَانِي الْمَرْكَبَةِ.^(٤) قَوْلُهُ (إِنَّ الْبِلَاغَةَ فِي الْكَلَامِ مَرْجُعُهَا)^(٥) إِنَّمَا جَعَلَ الْأَمْرَيْنِ فِي مَرْجِعِ بِلَاغَةِ الْكَلَامِ دُونَ الْمُتَكَلِّمِ ، وَإِنْ كَانَا مَرْجِعَيْنِ لِبِلَاغَتِهِ^(٦) أَيْضًا ؛ تَنْبِيهًَا عَلَى أَنَّ مَرْجِعَيْهِمَا لِبِلَاغَةِ الْمُتَكَلِّمِ إِنَّمَا هِيَ بِاعتِبَارِ مَرْجِعَيْهِمَا لِبِلَاغَةِ الْكَلَامِ ؛^(٧) لِأَنَّ تَوْقِفَ بِلَاغَةِ الْمُتَكَلِّمِ عَلَيْهِمَا بِاعتِبَارِ تَوْقِفِ بِلَاغَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِمَا ، فَلَوْ أَطْلَقَ الْبِلَاغَةَ بِحِيثُ يَتَنَاهُ الْبَلَاغَتَيْنِ ، أَوْ صَرَّحَ بِهِمَا لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ ؛ لِجَوازِ أَنْ يَكُونَ تَوْقِفُ بِلَاغَةِ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (المدح والذم أو الشكر والشكایة).

(٢) في نسخة (ب): (أو أنواع).

(٣) في نسخة (ب): (بلاغة).

(٤) كما في نسختي (ب، ج): والذي في الأصل: (من المعنى في المركب).

(٥) المختصر: ١٤٤/١، وعباراته: "وعلِمَ أَيْضًا (أنَّ الْبِلَاغَةَ) فِي الْكَلَامِ (مَرْجِعُهَا) أَيْ : ما يُجِبُ أَنْ يَحْصُلَ حَتَّى يَكُنْ حَصْولُهَا ؛ كَمَا يُقَالُ : مَرْجِعُ الْجُودِ إِلَى الْغَنِيِّ (إِلَى الْاحْتِرَازِ عَنِ الْخَطَا فِي تَأْدِيَةِ الْمَعْنَى الْمَرَادِ) ، وَإِلَّا لَرِبِّيَا أَدَى الْمَعْنَى الْمَرَادِ بِلْفَظٍ فَصِيحٍ غَيْرِ مَطْبِقٍ لِمَقْتَضِيِ الْحَالِ ، ؛ فَلَا يَكُونُ بِلَاغًا".

(٦) في نسخة (ب): (بلاغة المتكلّم).

(٧) لوحة (أ/٢٦).

المتكلم^(١) عليهما، لـأجل بلاغة الكلام، بـل^(٢) لأجل أمر آخر. قوله (أي): مـا يـجـبُ أـنْ يـحـصـلـ؟^(٣) المرجـع يـسـتـعـمـلـ مـصـدـرـاـ بـعـنـى الرـجـوعـ، وـإـنـ كـانـ عـلـى الشـذـوذـ؛ لـأـنـ الـقـيـاسـ فـحـعـ العـيـنـ فـي المـصـدـرـ، وـقـدـ يـكـوـنـ بـعـنـى المـفـعـولـ، أـيـ: المـرـجـعـ بـعـنـى الرـجـوعـ إـلـيـهـ؛^(٤) عـلـى الـحـذـفـ وـالـإـيـصـالـ، وـيـسـتـعـمـلـ اـسـمـ مـكـانـ بـعـنـى مـوـضـعـ الرـجـوعـ، وـلـا فـرـقـ فـي الـمـعـنـى بـيـنـهـ وـبـيـنـ المـصـدـرـ بـعـنـى المـفـعـولـ، فـنـقـولـ عـنـ الـأـوـلـ: مـرـجـعـ الـجـوـدـ إـلـيـ الغـنـىـ أـيـ: رـجـوعـهـ إـلـيـهـ، وـعـلـى الـثـانـيـ: مـرـجـعـ الـجـوـدـ هـوـ الغـنـىـ أـيـ: مـوـضـعـ رـجـوعـهـ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ المـرـجـعـ فـيـهـ مـصـدـرـاـ بـعـنـى المـفـعـولـ، أـيـ: المـرـجـعـ إـلـيـهـ لـلـجـوـدـ هـوـ الغـنـىـ، وـمـا ذـكـرـ رـحـمـةـ اللـهــ. منـ التـفـسـيرـ (مـا يـجـبـ أـنـ يـحـصـلـ) وـإـنـمـا يـنـاسـبـ الـثـانـيـ، وـهـوـ المـصـدـرـ بـعـنـى المـفـعـولـ، لـا المـصـدـرـ بـعـنـاهـ الـحـقـيقـيـ، وـالـمـرـجـعـ فـيـ عـبـارـةـ المـتنـ^(٥) لـا يـحـتـمـلـ إـلـىـ المـصـدـرـ بـالـمـعـنـىـ الـحـقـيقـيـ؛^(٦) بـدـلـيلـ قـولـهـ^(٧) [إـلـىـ الـاحـتـراـزـ، وـلـوـ لـمـ يـكـنـ كـلـمـةـ (إـلـىـ) لـمـ يـحـتـمـلـ المـصـدـرـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ، بـلـ يـتـعـيـنـ حـيـثـنـ اـسـمـ الـمـوـضـعـ، أـوـ المـصـدـرـ بـعـنـىـ المـفـعـولـ، وـالـأـمـرـ فـيـ ذـلـكـ هـيـنـ] لـوـضـوـحـ الـمـقـصـودـ. قـولـهـ^(٨) [إـلـىـ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في الأصل: (توقف المتكلم).

(٢) في نسخة (ج): (توقف بلاغة الكلام بل لأجل أمر آخر).

(٣) المختصر: ١٤٤/١.

(٤) في نسخة (ج): (بـعـنـىـ المـفـعـولـ الرـجـوعـ بـعـنـىـ الرـجـوعـ إـلـيـهـ).

(٥) يقصد بعبارة المتن: قول الخطيب القزويني: "أن البلاغة مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد" (الإيضاح ١: ١٤٤) ضمن شروح التلخيص.

(٦) يقصد قول الخطيب القزويني، ينظر الماهمش السابق.

(٧) في نسخة (ج): (يـحـتـمـلـ المـصـدـرـ بـالـمـعـنـىـ الـحـقـيقـيـ).

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، وليس في الأصل.

الاحتراز عن الخطأ^(١) كأنه أراد به عدم الخطأ عن قصدٍ؛ على أن يكون القصد قيداً^(٢) للنفي لالمعنى، فصح قوله (وإلا لربما)^(٣) لأنَّه على تقدير انتفاء عدم الخطأ عن قصدٍ ربما يكون خطأً، وربما لا يكون خطأً، لكنْ يتبعه أنَّ لا يكون عن قصدٍ، وعلى التقديرتين لا يكونا بليغاً، أمَّا الأوَّلُ؛ فلو جُود الخطأ، وأمَّا الثاني؛ فلانْتقاء القصد، فاندفع ما^(٤) يتوجهُ أنَّه أراد بالاحتراز عن الخطأ أنَّ لا يخطئ، فلا وجہ لإدراج (ربما)؛ لأنَّه على تقدير انتفاء عدم الخطأ يقطع بوجود الخطأ، فلا وجہ لإدراج (ربما)^(٥) الدالة على أنَّه قد يكون خطأً، وإنْ أراد حفاظة نفسه عن الخطأ، فإمَّا أنْ يشترط فيها عدم الخطأ، فلَا حاجة إلى الحفاظة؛ لأنَّه يكفي لوجود البلاغة عدم الخطأ، وإمَّا أنَّ لا يشترط فيها عدم الخطأ، فلَا اعتداد بمجرد الحفاظة بدون عدم الخطأ، كيفَ، والبلاغة تُوجَدُ مع عدم هذه الحفاظة؟! بأنَّ لا يخطئ بدون الحفاظة، وتعدُم مع وجودها؛ بأنَّ يخطئ مع الحفاظة، بقي شيءٌ أنَّه لِمَّا أريد بالاحتراز عن الخطأ عدم الخطأ عن قصدٍ، فقوله (وإلا) يتناول أمرين: وجود الخطأ، وعدم الخطأ لَا عن قصدٍ، وعلى التقديرتين تتفقى البلاغة، فما وجہ الاقتصار^(٦) على الأوَّل؟ كما فعله - رحمة الله - حتَّى يحتاج إلى كلمة (ربما)، فكان

(١) المختصر: ١٤٤/١.

(٢) في نسخة (ب)؛ (القصد فيه قيداً).

(٣) المختصر: ١٤٥/١.

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (بانه).

(٥) في نسختي (ب، ج)؛ بدون (إدراج).

(٦) لوحة ٢٦/ب).

الأولى أن يقولَ: وإِلَّا لَأَدَى^(١) المراد بغير المطابقِ، أو أداءً بالمطابقِ لكنْ لَا عنْ قصدٍ، فلَا يكُونُ بليغاً، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقالَ: انتفاءُ البلاغةِ عِنْدَ الْخَطْأِ أَمْ ظاهِرٌ مَكْشُوفٌ، لَا يُمْكِنُ إِنْكَارُهُ، وَيَتَسَوَّى إِلَزَامُهُ عَلَى الْخَصْمِ، وَأَمَّا انتفاؤُهَا مَعَ وجُودِ المطابقةِ وَعدَمِ الْخَطْأِ لِعدَمِ الْقَصْدِ؛ فلَا يخلُو عَنْ خَفَاءِ، وَرَبِّما يُتَلَقَّى بِالْإِنْكَارِ؛ فَلِهَذَا اقْتُصَرَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَلَا يصْفُو هَذَا عَنْ شُوُبٍ، لَا يُقالُ: لَمْ يُعرَفِ الْبِلَاغَةَ إِلَّا بِالْفَصَاحَةِ مَعَ الْمطابقَةِ مطلقاً مِنْ غَيْرِ اشتراطِ قَصْدٍ؛ لِأَنَّ مَا لَمْ يقْتَرِنْ بالقصد^(٢) لَا يعتدُ به عَنْهُمْ أَصْلًا، وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ تَحْكِيمَةُ عَلَيْهِ - كَرَمُ اللهِ وَجْهُهُ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قولَ مَنْ قَالَ: مَنْ المَتَوَقِّي؟ عَلَى لفظِ اسْمِ الْفَاعِلِ، ولَذِلِكَ يَشْتَرِطُونَ فِي الدَّلَالَةِ الْقَصْدَ فِيمَا يُفْهَمُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ؛ لِأَنَّ^(٣) يَكُونُ مَدْلُولاً عَنْهُمْ، فَتَرَكَ الْقَصْدَ لِتَقْرُرِهِ فِيمَا يَبْيَهُمْ. قولُهُ (ويَدْخُلُ فِي تَميِيزِ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ)^(٤) إِنَّمَا لَمْ يُقدِّرْ موصوفُ الفصيحُ اللفظُ - في قوله: وإِلَى تَميِيزِ الْفَصِيحِ، فَيَتَنَوَّلُ الْكَلَامُ وَالْكَلِمةُ،^(٥) فَيَسْتَغْنِي عَمَّا ذَكَرَهُ - رَحْمَهُ اللهُ - مِنْ دُخُولِ تَميِيزِ الْكَلِمَاتِ فِي تَميِيزِ الْكَلَامِ - لِأَمْرَيْنَ: أحدهُمَا الإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ بِلَاغَةَ الْكَلَامِ إِنَّمَا تَتَوَقَّفُ بِالذَّاتِ عَلَى تَميِيزِ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ،

(١) في نسخة (ج): (لو أدى).

(٢) في نسخة (ب): (لأننا نقول ما لم يقترن بالقصد لا يعتد)، وفي نسخة (ج): (لأن ما لم يقترن لا يعتد).

(٣) في جميع النسخ (لا يكون)، وعليه لا يستقيم المعنى.

(٤) المختصر: ١٤٦/١، وعباراته: "ويَدْخُلُ فِي تَميِيزِ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ مِنْ غَيْرِهِ تَميِيزُ الْكَلِمَاتِ الْفَصِيقَةِ مِنْ غَيْرِها؛ لِتَوْقِفِهِ عَلَيْهَا".

(٥) كما في نسخة (ب): (الكلمة والكلام).

وأَمَّا تَمِيزُ الْكَلْمَاتِ الْفَصِيحةِ^(١) فَأَمْرٌ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَمِيزُ الْكَلْمَام، وَلَوْ لَمْ يَتَوَقَّفْ تَمِيزُ الْكَلْمَام عَلَى تَمِيزِ الْكَلْمَاتِ لَمْ يَكُنْ تَمِيزُهَا مَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ بِلَاغَةُ الْكَلْمَام، وَالثَّانِي أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الْفَصَاحَةَ فِي فَصَاحَتِي الْكَلْمَام وَالْكَلْمَةِ مُشْتَرِكَةٌ لِفَظًا، فَلَوْ أَرِيدَ بِالْفَظْرِ الْفَصِيحةِ مَا يَتَنَاهُ الْكَلْمَام وَالْكَلْمَةِ يَكُونُ جَمِيعًا بَيْنَ مَعْنَيِي الْمُشْتَرِكِ، فَتَقْدِيرُ الْفَظْرِ التَّزَامُ لِلْجَمْعِ الْمُحَظَّرِ^(٢) مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَالتَّاوِيلُ بِمَا يَرْفَعُ الْاِشْتِرَاكَ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَلَا ضَرُورَةٌ هُنَا لِحَصُولِ الْمَطْلُوبِ بِحَمْلِ الْفَصِيحةِ عَلَى الْكَلْمَام؛ لَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي تَمِيزِهِ تَمِيزُ الْكَلْمَاتِ.

قَوْلُهُ (فَقَدْ سَهَّا سَهْوًا ظَاهِرًا)^(٣) لَأَنَّ الْمَقْصُودُ إِثْبَاتُ الْاِحْتِيَاجِ إِلَى الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ بِأَنَّ مَرْجِعَ الْبَلَاغَةِ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِمَا؛ لَأَنَّ الْمَرْجِعَ أَمْرَانِ: الْاِحْتِرَازُ وَالْتَّمِيزُ الْمَذْكُورَانِ، وَالْأَوَّلُ يَحْصُلُ بِالْمَعَانِي، وَالثَّانِي بَعْضُهُ يَحْصُلُ بِاللُّغَةِ وَالصَّرْفِ وَالنَّحْوِ وَالْحُسْنِ، وَهُوَ تَمِيزُ الْغَرِيبِ عَنْ غَيْرِهِ، وَتَمِيزُ مُحَالِفِ الْقِيَاسِ عَنْ غَيْرِهِ، وَتَمِيزُ مَا فِيهِ ضَعْفُ التَّأْلِيفِ، أَوِ التَّعْقِيدُ الْلَّفْظِيُّ عَنْ غَيْرِهِ، وَتَمِيزُ الْمَتَنَافِرِ عَنْ غَيْرِهِ، وَالْبَعْضُ الْبَاقِي،^(٤) وَهُوَ تَمِيزُ مَا فِيهِ التَّعْقِيدُ

(١) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (أ، ج): بدون (الفصيحة).

(٢) كما في نسخة (ج)، الذي في الأصل: (للجمع المذكور)، وفي نسخة (ب): (الجميع الممحظور).

(٣) المختصر: ١٤٩/١، وعبارته: " (وهو) أي: ما يبين في العلوم المذكورة، أو ما يدرك بالحس؛ فالضمير عائد إلى (ما) –يقصد (ما) في قوله: ما يبين في علم متن اللغة- ومن زعم أنه إلى ما يدرك بالحس؛ فقد سهوا سهوا ظاهرا".

(٤) كما في نسخة (ب)، الذي في الأصل: (والبعض الثاني)، وفي نسخة (ج): (والبعض الآخر).

المعنوي^(١) عن غيره يحصل بالبيان، فلا بد من بيان أن البعض الحاصل بالأمور الأربع^(٢) غير البعض الحاصل^(٣) بالبيان، بمعنى أنَّ ما يحصل به لا يحصل بها؛ ليثبت الاحتياج إليه، ولَا خفاء أنَّ هذا البيان إنما يحصل إذا جعل الضمير عائدًا إلى (ما يُيَسِّن)،^(٤) (أو يدرك)^(٥) إذ لو جعل عائدًا إلى (ما يدرك)^(٦) لم يُعد الكلام، إلَّا أنَّ الحاصل بالبيان لا يدرك بالحس، وأمَّا أنَّه لم يُيَسِّن العلوم الثلاثة، فاحتمل أن يكون مُبِينًا فيها؛ فلَا يثبت الاحتياج إلى البيان.

[حصر علوم البلاغة] قوله (الخصر مقصوده في ثلاثة فنون)^(٧) هي المعاني والبيان والبديع؛ لأنَّه قد سبق أنَّ علم البلاغة: علم المعاني والبيان وعلم توابعها علم البديع، وليس المعنى على أنَّ المختصر لَمَّا كان في علم البلاغة

(١) لوحه (٢٧/١).

(٢) يقصد بالأمور الأربع: هي الأمور التي ذكرها السعد في مختصره التي يعرف بها الفصيح من غير الفصيح، وهي علم متن اللغة، وعلم التصرف، وعلم النحو، وما يدرك بالحس. (ينظر المختصر: ١٤٦/١ - ١٤٨).

(٣) في نسخة (ج): بدون جملة (فلا بد من...الحاصل).

(٤) المختصر: ١٤٦/١.

(٥) السابق: ١٤٨/١.

(٦) السابق: ١٤٩/١.

(٧) السابق: ١٥٠/١، ١٥١، وعبارته: "ولَا كان هذا المختصر في علم البلاغة وتتابعها الخصر مقصوده في ثلاثة فنون، وكثير من الناس من (يسمي الجميع علم البيان، وبعضهم يسمى الأول علم المعاني) ويسمى (الآخرين) يعني البيان والبديع (علم البيان، والثلاثة علم البديع)، ولا تخفي وجوه المناسبة".

وتوابعها لَزِمَ حَصْرُ مَقْصُودِهِ فِي ثَلَاثَةِ فُنُونٍ، وَجَعَلَهُ فُنُونًا ثَلَاثَةً لِتَوجُّهِ الْمَنْعِ الظَّاهِرِ عَلَيْهِ؛ إِذْ يُحُوزُ أَنْ يُجْعَلَ فَيْئِنْ، أَحَدُهُمَا فِي عِلْمِ الْبَلَاغَةِ، وَالآخَرُ فِي تَوَابِعِهَا، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا بِضْمٍ مَقْدِمَةٍ مَعْلُومَةٍ، وَهِيَ أَنَّ الْمَنَاسِبَ فِي الْعِلُومِ الْمُخْتَلِفَةِ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّهَا فَنًا، وَيَكُونُ الْمَرَادُ مِنْ لُزُومِ الْحَصْرِ مَنَاسِبَتُهُ وَأَوْلَوِيَّتُهُ. قَوْلُهُ (وَلَا تَحْفَى وِجْهُ الْمَنَاسِبَةِ)^(۱) أَمَّا تَسْمِيَةُ الْفَنِّ الْأَوَّلِ بِالْمَعَانِي؛ فَلَيَأْتِيهِ يَبْحَثُ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَطْبِيقِ الْكَلَامِ عَلَى مَقْتَضَى الْحَالِ، وَأَنَّهُ أَمْرٌ يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْنَى؛ لَأَنَّ مَبْنَاهُ وَمَرْجِعَهُ الْاحْتِرَازُ عَنِ الْخَطْلِ فِي تَأْدِيَةِ الْمَعْنَى الْمَرَادِ، وَأَيْضًا مَقْتَضَيَاتُ الْأَحْوَالِ خَصْوَصِيَّاتٌ تُعْتَبَرُ فِي الْمَعَانِي أَوَّلًا وَبِالدَّارَاتِ، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْفَنِّ الثَّانِي بِالْبَيَانِ؛ فَلَيَتَعَلَّقِهِ بِإِيْرَادِ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ وَبِيَانِهِ بِطَرْقٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي الْوُضُوحِ، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْفَنِّ الْثَالِثِ بِالْبَدِيعِ؛ فَلَيَأْتِيهِ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْمُحْسَنَاتِ، وَلَا خَفَاءَ فِي بَدَاعِهَا وَظَرَافِتِهَا، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْفُنُونِ الْثَلَاثَةِ بِالْبَيَانِ؛ فَلَأَنَّ الْبَيَانَ هُوَ الْمَنْطُقُ الْفَصِيحُ الْمُعَرِّبُ عَمَّا فِي الْضَّمِيرِ، وَلَا خَفَاءَ فِي تَعْلُقِ الْفُنُونِ الْثَلَاثَةِ بِهِ تَصْحِيحًا وَتَحْسِينًا، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْفَنَّيْنِ الْأَخْرَيْنِ بِالْبَيَانِ؛ فَلَيَتَغْلِبَ حَالُ الْفَنِّ الثَّانِي عَلَى الْثَالِثِ، وَلَأَنَّ تَعْلُقَ الْفَنِّ الْأَوَّلِ بِالْمَعَانِي أَكْثَرُ، وَاتِّصَالُهُ بِهَا أَشَدُّ؛ فَنَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ بِتَسْمِيَةِ الْأَوَّلِ بِالْمَعَانِي، وَالْأَخْرَيْنِ بِالْبَيَانِ الَّذِي هُوَ الْمَنْطُقُ الْفَصِيحُ^(۲) الْمَذْكُورُ، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْفُنُونِ الْثَلَاثَةِ بِالْبَدِيعِ؛ فَلَأَنَّهُ لَا خَفَاءَ فِي بَدَاعِهَا وَلَطَافَةِ مَسَائِلِهَا وَظَرَافَةِ لَطَائِفَهَا.

(۱) السابق: ۱۵۱/۱.

(۲) في نسخة (ج): بدون كلمة (الفصيح).

[علم المعاني] قوله (الفن الأول علم المعاني)^(١) الظاهر أن الفنون أجزاء الكِتاب، فتَكُون عبارة عن الألفاظ؛ فلَا بُد لحمل علم المعاني عليه من تأويلٍ، وهو أنَّ بين اللفظ والمعنى من المناسبة والاتصال ما يجُوز أن يُعطى لأحدِهما^(٢) حُكْم الآخر، فالمحمول على الفن الأول، وإنْ كان هو الألفاظ الدالة على المسائل التي هي علم المعاني، لكن جعل المحمول نفسَ علم المعاني، فيعطي^(٣) للمعنى حكم الألفاظ الدالة عليه، وهو الحمل على الفن الأول، وبعبارة أخرى أنَّ الفن الأول هو الألفاظ الدالة على علم المعاني؛ فهو مدلولُ الفن، فجعل الفن نفسَ مدلوله لغاية المناسبة بينهما، ولذلك صح قولُهم: لا زال كاسمه مساعداً من غير اعتبارِ حذفٍ، ولذلك أن تتحمل علم المعاني على الألفاظ الدالة عليه. قوله (يَمْتَزِلَةُ الْمُفْرَد)^(٤) يعني أنَّ المعاني ليس جزءاً للبيانِ حقيقةً، بل كالجزء منه؛^(٥) لأنَّ رعاية المطابقة لم تعتبر في البيان على وجهِ الجزء منه،^(٦) بل على معنى اعتبارها فيه أنَّ الإيراد الذي هو مقصودُ البيان إنما يُعتبر بعد رعاية المطابقة، ولو علل التقاديم بمجرد هذه

(١) المختصر: ١٥١/١.

(٢) لوحة (٢٧/ب).

(٣) في نسخة (ج): بدون (فيعطي...وبعبارة).

(٤) المختصر: ١٥٢/١، وعبارته: "قدهه - يقصد المعاني - على البيان؛ لكونه منه يمتزلة المفرد من المركب".

(٥) في نسخة (ج): (بل كالجزئية).

(٦) في نسختي (ب، ج): (الجزئية).

البعدية لكتفي. قوله (ملكة يقتدر بها)^(١) الوجه أن يراد بالملكة^(٢) - هاهنا- كيّفية للنفس^(٣) يُتمكن بها من معرفة جميع المسائل، يُستحضر بها ما كان معلوماً مخزوناً فيها،^(٤) ويُستحصل^(٥) بها ما كان مجهولاً منها، ولو حمل الملكة على ما يذكرونه في مراتب الإدراك من ملكة الانتقال إلى النظريات، وهي العقل بالملكة، ومن ملكة استحضار النظريات التي حصلت لها أولاً، ثم صارت مخزونة عندها متى شاءت من غير حاجة إلى كسب جديد، وهي العقل بالفعل، لم يصح، أمّا الأول؛ فظاهر، وأمّا الثاني؛ فالآن الشخص إذا تمكّن من معرفة جميع مسائل علمٍ يُعد عالمًا بذلك العلم بـلـا اشتراط أن يكون قد حصل جميع المسائل أولاً، وصارت مخزونة عنده، وأن يتمكّن من معرفة كل^(٦) منها بـلـا كسب، فإنّ من هو فقيه بـلـا ريب، كأبي حنيفة ومالي -

(١) المختصر: ١٥٣/١ ، وعبارته: " (وهو علم) أي : ملكة يقتدر بها على إدراكات جزئية".

(٢) جاء في التعريفات: ٢٢٩ "الملكة": هي صفة راسخة في النفس، وتحقيقه أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويقال لتلك الهيئة: كيّفية نفسانية، وتسمى: حالة، ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكررت ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير ملكة، وبالقياس إلى ذلك الفعل: عادةً وخلقاً".

(٣) في نسخة (ب): (كيّفية راسخة للنفس).

(٤) في نسختي (ب، ج): (مخزونا منها).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (بها).

(٦) في نسخة (ج): (أن يتمكن من معرفة جميع مسائل علم إلى كل منها).

رَحْمَهُمَا اللَّهُ - لَمْ يَعْرِفَا بَعْضَ الْمَسَائلِ عَلَى مَا تُقْرَأَ عَنْهُمَا فِي الْكُتُبِ،^(١)
وَأَيْضًا كَانَ الْفَقَهَاءُ يَحْتَاجُونَ فِي مَعْرِفَةِ بَعْضِ الْمَسَائلِ بَعْدَ مَا تَحَقَّقَتْ فَقَاهَتُهُمْ^(٢)
بِلَا شَكٍ إِلَى الْإِجْتِهادِ وَالْكَسْبِ الْجَدِيدِ، وَكَلَامُهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي
الشَّرْحِ^(٣) مَائِلٌ إِلَى الثَّانِي؛ فَهُوَ مَحَلٌ تَأْمُلٌ.^(٤) قَوْلُهُ (وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ نَفْسَ
الْأُصُولِ وَالقواعدِ الْمَعْلُومَةِ)^(٥) وَصَفَّهَا بِالْمَعْلُومَةِ إِشَارَةً إِلَى وَجْهِ التَّجَوُّزِ، فَإِنَّ
الظَّاهِرَ أَنَّ الْعِلْمَ حَقِيقَةً فِي الإِدْرَاكِ، مَحَازٌ فِي القواعدِ الْمَدْرَكَةِ؛^(٦) إِطْلَاقًا
لِلْمَصْدَرِ عَلَى الْمَفْعُولِ، وَلَمْ يُجْعَلْ حَقِيقَةً فِيهِمَا؛ تَرْجِيحاً لِلْمَجَازِ عَلَى
الاشْتِرَاكِ، وَكَذَا إِطْلَاقُ الْعِلْمِ عَلَى الْمُلْكَةِ مَحَازٌ؛^(٧) إِطْلَاقًا لِاسْمِ الْمُسَبِّبِ عَلَى
السَّبَبِ، أَوْ بِالْعَكْسِ، وَقَدْ يَقَالُ: يَتَبَادرُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِ الْعِلْمِ عَلَى
الْعِلُومِ الْمَدْوَنَةِ وَالصَّنَاعَاتِ، الْمُلْكَةُ أَوِ الْقَوَاعِدُ^(٨) مِنْ غَيْرِ اسْتِعَانَةِ بِقَرِينَتِهِ، وَهَذَا
آيَةُ النَّقْلِ، فَلَفْظُ الْعِلْمِ فِيهِمَا حَقِيقَةٌ عَرَفَيَّةٌ، أَوْ اصْطَلَاحَيَّةٌ. قَوْلُهُ
(وَلَا سْتَعْمَالُهُمُ الْمَعْرِفَةَ فِي الْجُزْئِيَّاتِ)^(٩) الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ الْجُزْئِيَّاتِ فَقَطَ^(١٠) عَلَى

(١) في نسخة (ب) : بزيادة بعده (بدليل لم أدر).

(٢) جاء في لسان العرب : ١٣/٥٢٣ "أَعْجَبَنِي فَقَاهَتِهِ أَيْ فِقْهُهُ".

(٣) ينظر المطول : ٢٤.

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : (فَهُوَ مُخْلٌ، تَأْمَلٌ).

(٥) المختصر : ١٥٤/١.

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : (القواعد المذكورة).

(٧) يعني المجاز المرسل، وعلاقته كما ذكر إما المسببية أو السببية.

(٨) في نسختي (ب، ج) : (والقواعد).

(٩) المختصر : ١٥٤/١.

(١٠) لوحه (١/٢٨).

ما عليه اصطلاح البعض أن المعرفة يقال لإدراكالجزئي ، والعلم لإدراك الكلّي^(١)، يعني أنه آثر لفظ المعرفة - هاهنا- على لفظ العلم جريأا على هذا الاصطلاح ، فتوجّه عليه أن إثمار لفظ المعرفة - هاهنا- لا يحتاج إلى الجريان على هذا الاصطلاح ؛ لاستقامته على تقدير^(٢) أن تكون المعرفة مستعملة في الإدراك مطلقا ؛ سواء كان إدراكاً للكلّي أو الجزئي^(٣) والجواب أن المصنف - رحمة الله - ذكر في الإيضاح -^(٤) وقد جعله كالشرح للتلخيص - أنه قيل: يُعرَفُ دونَ يَعْلَمُ؛ رعايةً لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيصِ العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات، فشرح - رحمة الله - كلامه على وفق ما ذكره، وقد يجاذب بأنه لما ترك لفظ العلم إلى لفظ المعرفة اقتضى نكتة^(٥) والجريان على هذا الاصطلاح يصلح نكتة ؛ فيصير إليه ، قوله

(١) جاء في الكليات: ٦١١ "والعلم يقال لإدراك الكلّي أو المركب والمعرفة تقال لإدراكالجزئي أو البسيط" ، وينظر شرح التلويع على التوضيح: ١٦/١ ، وفصول البدائع: ١١/١ ، والمعجم الوسيط: ٦٢٤/٢ ، وأما أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥)، فقد فرق بينهما في الفروق اللغوية: ٨٠ ، فقال: "الفرق بين العلم والمعرفة: أن المعرفة أخص من العلم؛ لأنّها علمت يعين الشيء مفصلاً عمّا سواه، والعلم يكون مجملًا ومفصلاً..." ، وذكر السبكي (ت ٧٧٣) في عروس الأفراح: ١٥٨/١ "وأشتهر أن المعرفة تستدعي تقدم جهل فلا يوصف بها البارئ عز وجل ، بخلاف العلم...".

(٢) في نسخة (ج): بدون (على تقدير).

(٣) كما في نسختي (ب): (للجزئي أو الكلّي).

(٤) قول الخطيب القزويني في الإيضاح: ٥٣/١

(٥) في نسخة (ج): (لنكتة).

(يُستتبطُ مِنْهُ إِدْرَاكَاتٌ جُزْئِيَّةٌ)^(١) الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ مُبْنَىٰ عَلَى اختصاص المعرفة بالجزئيات، فیناقشُ بَأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَسْتَلِزمُ كونَ الْإِدْرَاكِ جُزْئِيًّا، لَا كونَ الإِدْرَاكِ جُزْئِيًّا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ جُزْئِيَّةِ الْمَدْرَكِ جُزْئِيَّةُ الإِدْرَاكِ؛ لَأَنَّ إِدْرَاكَ الْجُزْئِيِّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلِّيًّا، قَالَ الْحَكَمَاءُ: ^(٢) إِنَّهُ - تَعَالَى - عَالَمٌ بِالْجُزْئِيَّاتِ عَلَى الْوَجْهِ الْكُلِّيِّ، وَالْجَوَابُ أَنَّ إِدْرَاكَ الْجُزْئِيِّ، وَإِنْ كَانَ كُلِّيًّا فِي نَفْسِهِ، لَكَنَّهُ جُزْئِيٌّ لِإِدْرَاكِ الْكُلِّيِّ، فَإِنَّ إِدْرَاكَ الْكُلِّيِّ كُلِّيٌّ، ^(٣) مِنْ جُزْئِيَّاتِهِ إِدْرَاكُ جُزْئِيٍّ، فَجُزْئِيَّةُ الْمَدْرَكِ تُوَحِّبُ جُزْئِيَّةَ الإِدْرَاكِ بِهَذَا الْمَعْنَى، فَلِذَلِكَ اسْتَبْنَطَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - جُزْئِيَّةُ الإِدْرَاكِ مِنْ لَفْظِ الْمَعْرِفَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِإِدْرَاكِ الْجُزْئِيَّاتِ، وَلَمَّا كَانَ جُزْئِيَّةُ الإِدْرَاكِ أَعْمَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِجُزْئِيَّةِ الْمَدْرَكِ أَوْلًا، وَكَانَ الْوَاقِعُ - هاهُنَا - وَاللَّازِمُ مِنْ اسْتِعْمَالِهِمْ ^(٤) الْمَعْرِفَةُ هُوَ الْأَوَّلُ، فَسَرَّ إِدْرَاكَاتِ الْجُزْئِيَّةِ بِإِدْرَاكِ الْجُزْئِيَّاتِ، فَقَالَ (هِيَ مَعْرِفَةٌ كُلُّ فَرْدٍ فَرْدٌ) ^(٥) قِيلَ: هَذِهِ الْعَبَارَةُ مِنْ قَبْلِ حَذْفِ الْعَاطِفِ دُونَ الْمَعْطُوفِ، أَيْ: كُلُّ فَرْدٍ وَفَرْدٌ، عَلَى مَا قَالَ أَبُو عَلَيٌ ^(٦) فِي قُولِهِ - تَعَالَى - «وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكُمْ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ»

(١) المختصر: ١٥٥/١.

(٢) يقصد الفلاسفة وعلماء الكلام، ينظر مفاتيح الغيب: ٤٨٨/٢٩ ، وفتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب: ١٣٧/٣ ، وال Yoshiqit wal-durr: ١٨٨/١ .

(٣) في نسخة (ج): بدون (كلي).

(٤) في نسخة (ب): (استعمال).

(٥) المختصر: ١٥٥/١.

(٦) هو الإمام المشهور أبو علي الفارسي، وأحد زمانه في علم العربية، أخذ عن الزجاج وأبن السراج ، وقال كثير من تلامذته إنه أعلم من المبرد، وبرع من طلبه جماعة؛ كأبن جني وعلي بن عيسى الريعي، وكان متهماً بالاعتزال، ومن

(سورة التوبة: ٩٢) أيْ : وَقُلْتَ،^(١) وَحَكِيَ أَبُو زِيْدٍ :^(٢) أَكَلْتُ سَمَّكًا لِبَنًا تَمَرًا، أَيْ : وَلِبَنًا وَتَمَرًا، وَفِيهِ أَنَّهُ لَوْ صَرَّحَ بِالْعَاطِفَةِ، وَقِيلَ : كُلُّ فَرِيدٌ وَفَرِيدٌ لَمْ يَجُزْ أَوْ لَمْ يَحْسُنْ، فَلَا يَحْسُنُ الْقَوْلُ بِحَذْفِهِ، فَكَانَهُ مِنْ قَبْلِ تَعْدِيدِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ صُورَةً؛ كَتَعْدِيدِ الْخَبَرِ^(٣) فِي نَحْوِ (هَذَا حَلْوٌ حَامِضٌ) وَتَعْدِيدِ الْحَالِ نَحْوِ (طَعْمَتُهُ حُلْوًا حَامِضًا)، وَرَأَيْتُهُ أَسْوَدَ أَيْضًا، وَضَرَبَتُ الْقَوْمَ وَاحِدًا وَاحِدًا. قَوْلُهُ (عَلَى مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي الْمُفْتَاحِ)^(٤) حِيثُ قَالَ فِي تَعْرِيفِ الْمَعَانِي عَلَى مَا يَقْتَضِي الْحَالُ ذَكْرَهُ،^(٥) فَإِنَّ الْمَذُوكَ حَقِيقَةً هُوَ الْكَلَامُ لَا نَفْسُ الْكِيفِيَّاتِ، وَقَدْ أَسْلَفَنَا لَكَ مَا يَدْفَعُهُ،^(٦) وَأَمَّا التَّصْرِيحُ فَهُوَ أَنَّ الْعَلَّامَةَ^(٧) ذَكَرَ فِي شِرْحِ قَوْلِ صَاحِبِ الْمُفْتَاحِ، وَارْتِفَاعُ شَأنِ الْكَلَامِ فِي بَابِ الْحَسْنِ وَالْقَبُولِ، وَأَنْحِطَاطُهُ فِي ذَلِكَ بِحَسْبِ مَصَادِقَةِ الْمَقَامِ لِمَا يَلِيقُ بِهِ، وَهُوَ الَّذِي نَسَمِّيُهُ مَقْتَضَيَ الْحَالِ أَنَّ الْمَرَادَ مَا يَلِيقُ بِهِ

تصانيفه: **الْحَجَّةُ، التَّذْكِرَةُ، أَيْمَاتُ الْإِعْرَابُ، تَعْلِيقَةُ عَلَى كِتَابِ سَيِّدِيَّةِ، الْمَقْصُورُ وَالْمَدُودُ، الْأَغْفَالُ، وَهُوَ مَسَائِلُ أَصْلِحُهَا عَلَى الزَّجَاجِ، وَغَيْرَ ذَلِكِ، تَوْفَيَ بِعَدَادٍ ٤٩٦/٤٩٧، ٣٧٧هـ).** (ينظر بغية الوعاء: ٤٩٧/٤٩٦).

(١) ينظر الفصول المفيدة في الواو المزيدة: ١٢٤، ١٢٥، ومعنى الليبب: ٨٣٢.

(٢) ينظر الخصائص: ٢٨٢/٢، وفيه: "أَمَا حَذَفَهَا؛ فَكَنْحُوا مَا حَكَاهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ من حذف حرف العطف في نحو قوله: أَكَلْتُ لَحْمًا سَمَّكًا تَمَرًا".

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (كتعدد الجزء).

(٤) المختصر: ١٥٧/١.

(٥) مفتاح العلوم: ١٦٦.

(٦) لوحة (٢٨/ب).

(٧) يقصد الخطيب القزويني في الإيضاح: ٤٣/١، ٤٤.

الكلام الذي يليق بذلك المقام، والكلام الذي يليق به هو مقتضى الحال^(١)، وأنت خبير بأن تصريح صاحب المفتاح^(٢) لا ينحط عن تصريح الشارح؛ حيث قال بعد قوله: وهو الذي نسميه مقتضى الحال، فإن كان مقتضى الحال إطلاق الحكم فكذا، وإن كان مقتضى الحال طي^(٣) ذكر المسند إليه فكذا، وإن كان المقتضى إثباته إلخ،^(٤) فإن وقوع قوله: فإن كان مقتضى الحال تفصيلاً^(٥) لقوله: وهو الذي نسميه مقتضى الحال، تصريح بأن مقتضى الحال الذي يعتبر مصادقة^(٦) المقام له، إنما هو نفس الكيفيات، فتفسير الشارح لا يطابق المشروح. قوله (ولما صح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال)^(٧) قد بینا فيما سبق وجہ صحة هذا القول؛ مع كون المقتضى نفس الكيفيات فتذکر. قوله (وأحوال الإسناد أيضاً من أحوال اللفظ)^(٨) جواب عما قيل: المذكور في التعريف أحوال اللفظ، والإسناد ليس لفظاً، فأحواله لا تكون أحوال اللفظ، وعما قيل: إن الإسناد من أجزاء الكلام، وهو الموضوع لهذا العلم، وموضوع المسائل لا يجوز أن يكون من أجزاء موضوع العلم، فلا

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (الذي يليق به وهو مقتضى الحال).

(٢) مفتاح العلوم: ١٦٨.

(٣) في نسخة (ج): بدون كلمة (طي).

(٤) ينظر مفتاح العلوم: ١٦٨.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (تفصيلاً).

(٦) في نسخة (ج): (مطابقة).

(٧) المختصر: ١٥٨/١.

(٨) السابق نفسه، وعبارته: "أحوال الإسناد أيضاً من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيد وتركه مثلاً من الاعتبارات الراجعة إلى نفس الجملة".

يكونُ الْبَحْثُ عَنِ الإِسْنَادِ يَحْمِلُ أَحْوَالَهُ وَعَوَارِضَهُ الذَّاتِيَّةَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَسَائلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ بَيَّنَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ أَحْوَالَ الإِسْنَادِ هِيَ أَحْوَالُ الْكَلَامِ، وَأَعْرَاضُ ذَاتِيَّةٍ لَهُ تَعْرِضُ لِجَزِئِهِ الَّذِي هُوَ الإِسْنَادُ، فَمَوْضُوعُ الْمَسَأَةِ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ الْكَلَامُ، وَلَمْ يُرَاعِ الْمَصْنُفُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ذَلِكَ فِي بَحْثِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ الْعَقْلَيْنِ؛ حَيْثُ جَعَلَهُمَا مِنْ عَوَارِضِ الإِسْنَادِ، فَقَالَ: ^(١) الإِسْنَادُ مِنْهُ حَقِيقَةٌ عَقْلَيَّةٌ وَمَجَازٌ عَقْلَيٌّ لِأَمْرٍ دَعَاهُ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّ اتِّسَابَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ عَلَى هَذَا إِلَى الْعُقْلِ بِنَفْسِهِ، وَأَمَّا الشِّيخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ ^(٢) وَالسَّكَاكِيُّ ^(٣) فَقَدْ حَافَظَ عَلَى تَلْكَ الرُّعَايَا، حَيْثُ جَعَلَاهَا مِنْ عَوَارِضِ الْكَلَامِ وَصَفَاتِهِ، قَوْلُهُ ^(٤) (وَتَخْصِيصُ الْلَّفْظِ بِالْعَرَبِيِّ مُجَرَّدُ اصْطِلَاحٍ) دُفْعٌ لَا عَرَاضٍ قَاضِي مَصْرَ ^(٥)

(١) الإِيَضَاحُ: ٨٠ / ١.

(٢) ينظر أسرار البلاغة: ٣٦٦، وما بعدها، ودلائل الإعجاز: ٢٩٣ ، وما بعدها.

(٣) ينظر مفتاح العلوم: ٣٩٣.

(٤) المختصر: ١٥٨ / ١ ، وعبارته: "وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح؛ لأن الصناعة إنما وضعت لذلك".

(٥) لعله يقصد القاضي الشَّتْوَخِي (ت ٧٤٨هـ)، وهو محمد بن محمد بن عمرو، أبو عبد الله زين الدين الشَّتْوَخِي، له كتاب "الأقصى القريب في علم البيان" (ينظر الأعلام: ٣٥٧)، وقد رجحت أن المقصود القاضي الشَّتْوَخِي لما ذكره السبكي (ت ٧٧٣) في عروس الأفراح: ١٥٩ / ١ "وفى كتاب أقصى القرب للقاضي الشَّتْوَخِي ما يقتضي أن الفصاحة لا تكون إلا في كلام العرب، والبلاغة تكون في جميع اللغات، كما سبق. وفيه نظر؛ لأن كل لغة فيها تنافر الحروف والغرابة ومخالفة قياسها، فإذا أخلصت الكلمة الأعممية من ذلك، صدق عليها حد فصاحة الكلمة".

على المصنف^(١) - رَحْمَهُ اللَّهُ - بِأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ لَا يَخْتَصُّ بِالْفَظْوِ الْعَرَبِيِّ^(٢)، فاللتقييد بالعربي يكون فاسداً.^(٣)

[وجه حصر علم المعاني في ثمانية أبواب] قوله (ويتحضر المقصود)^(٤) صح رجع الضمير إلى المقصود من المعاني، وإن كان المذكور سابقاً نفس المعاني، فذِكْرُه ذِكْرُه، وإنما فعل^(٥) - رَحْمَهُ اللَّهُ - كذلك متابعة للمصنف؛ حيث ذكر في الإيضاح (ويتحضر المقصود)^(٦) وقد أشار رحمة الله - في الشرح إلى وجهه^(٧)، وهو أنه إنما جعل المقصود منحصراً دون نفس المعاني؛ لأنَّ تعريف العلم وبيان الانخصار والتنبيه الآتي خارجة عن المقصود^(٨) داخلاً في المعاني، فلو حصر المعاني في الأبواب المذكورة مع

(١) يقصد الخطيب القزويني (ت ١٧٣٩هـ).

(٢) جاء في الأقصى القريب: ٢٣٦ "والبلاغة تتعلق بالمعنى فقط، وهو أن يبلغ المعنى من من نفس السامع مبلغه، وما يعين على ذلك الفصاحة في كلام العرب، لأن الفصاحة من أجزاء البلاغة، فإن الأعمامي إذا كلام الأعمامي فيبلغ منه المعنى غاية مبلغه، كان كلامه بلغاً، ووصف بالبلاغة وليس من كلام العرب".

(٣) في نسخة (ج): (فاللتقييد بالعربي فاسد).

(٤) المختصر: ١٦١/١، وعبارته: " (ويتحضر) المقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب) انخصار الكل في الأجزاء، لا الكلي في الجزئيات".

(٥) في نسخة (ب): زيادة بعده (لأنه من المعاني)، وفي نسخة (ج): (رجع الضمير إلى المقصود من المعاني فذكره).

(٦) في نسختي (ب، ج): (جعل).

(٧) الإيضاح: ٥٥/١ ٥٧-

(٨) المطول: ٣٧، ٣٨.

(٩) لوحة (أ/٢٩).

خروج ما ذكرَ من التَّعْرِيفِ وأخْوِيهِ مِنْهَا لَمْ يُسْتَقِمْ، فَحَصْرُ المَفْهُومِ لَيُسْتَقِمْ؛
بِنَاءً عَلَى خروج المذكورِ مِنَ المَفْهُومِ. قَوْلُهُ (الْمُحْصَارُ الْكُلُّ فِي الْأَجْزَاءِ)^(١) لِأَنَّ
الْمَعَانِي عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعِ الْأَبْوَابِ الثَّمَانِيَّةِ، وَلَا يَصْدُقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا،
فَلَوْ جُعِلَ مِنْ حَصْرِ الْكَلِيِّ فِي الْجَزِئَاتِ لَزِمَ صِدْقُ الْمَعَانِي عَلَى كُلِّ مِنْهَا،^(٢)
يُقَالُ: الْمَحْصُورُ فِي الْأَبْوَابِ إِنَّمَا هُوَ المَفْهُومُ مِنْ عِلْمِ الْمَعَانِي لَا نَفْسِ الْمَعَانِي،
وَلَا شَكٌ فِي صِدْقِ الْمَفْهُومِ عَلَى كُلِّ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ مَفْهُومٌ مِنْ مَقَاصِدِ الْمَعَانِي، لَأَنَّ
يُقَالُ: إِنَّمَا يَكُونُ كَذَلِكَ لَوْ كَانَتْ (مِنْ) تَبْعِيسِيَّةً،^(٣) وَهُوَ مَنْعُونٌ؛ لِمَ لَا يَجُوزُ
أَنْ تَكُونَ بَيَانِيَّةً، فَيَكُونُ^(٤) الْمَفْهُومُ نَفْسَ الْمَعَانِي، وَأَنْ لَا يَصْدُقَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ
الْأَبْوَابِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: لَوْ جَعَلْتُ بَيَانِيَّةً لَمْ يُسْتَقِمْ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الشَّرْحِ مِنْ

(١) المختصر: ١٦٢/١.

(٢) لِأَنَّ مَجْمُوعَ الْأَبْوَابِ هِيَ عِلْمُ الْمَعَانِي، وَلَا يَطْلُقُ عَلَى بَابٍ وَاحِدٍ مِنْهَا فَقْطًا اسْمُ عِلْمِ
الْمَعَانِي؛ لِأَنَّهُ جَزْءٌ مِنْ كُلِّهِ، وَجَزْءُ الْكُلُّ لَا يَطْلُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْكُلُّ، بِخَلَافِ جَزْءِ
الْكَلِيِّ فِي طَلْقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْكَلِيِّ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْكُلُّ وَالْكَلِيِّ: الْكَلِيُّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ حَصْرُ مَعْنَاهُ وَصَدْقَهُ عَلَى جَمِيعِ
أَفْرَادِهِ بِالسَّوْيَةِ، فَلَا يَكُونُ مَعْنَاهُ مَشْخَصًا بَعْيَنِهِ، كَلْفَظُ الْكَلِيِّ يَصْحُّ إِطْلَاقُهُ عَلَى
جَمِيعِ أَفْرَادِهَا: الْاسْمُ، وَالْفَعْلُ، وَالْحَرْفُ، وَالْكُلُّ: هُوَ مَا تَرْكَبُ مِنْ أَجْزَاءِ، وَلَا
يَصْحُّ إِطْلَاقُهُ عَلَى أَجْزَائِهِ، كَلْفَظُ شَجَرَةٍ فَهِيَ ذَاتُ جَذْعٍ وَأَغْصَانٍ وَوَرْقٍ، فَلَا
يُقَالُ: عَنِ الْجَذْعِ شَجَرَةٌ، وَلَا عَنِ الْغَصْنِ شَجَرَةٌ، وَلَا عَنِ الْوَرْقِ شَجَرَةٌ. (يَنْظَرُ
الْتَّعْرِيفَاتُ لِلْجَرجَانِيِّ: ١٨٦، ١٩٩، ٢٠٥، وَالْتَّوْقِيقُ عَلَى مَهْمَاتِ
الْتَّعْرِيفِ: ٢٨٣، ٢٨٥، وَالْكَلِيلَاتِ: ٢٦٤ وَمَا بَعْدُهَا).

(٣) يَقْصِدُ مَنْ فِي قَوْلِ السَّعْدِ: "وَيَنْحَصِرُ الْمَفْهُومُ مِنْ عِلْمِ الْمَعَانِي فِي ثَمَانِيَّةِ أَبْوَابٍ"
(المختصر: ١٦١/١).

(٤) فِي نَسْخَةِ (ج): بَدْوُنْ (فَيَكُونُ... لَمْ يُسْتَقِمْ).

فائدة إدراج المقصود؛^(١) لأنَّه بناءً على خُروجِ ما ذكرَ من المقصود ودخوله في المعاني، فإذا جعلتْ بيانيةً كانَ المقصودُ أيضًا نفسَ المعاني، فإذا خرجَتْ هذه الأمورُ من المقصود خرجَتْ من المعاني أيضًا، وإذا دخلتْ في المعاني دخلتْ في المقصود أيضًا، والتَّفصيلُ أنَّ كلمةَ (من) إما صلةٌ للقصد، أوًّ بيانيةً، أوًّ تبعيضةً، لَا سبِيلٍ إلى الأوَّلِ؛ لأنَّ مَا يُقصَدُ من الشَّيءِ يَكُونُ خارِجًا عنْهُ؛ فيلزمُ خروجُ الأبوابِ عنِ المعاني، وَسَادُه ظاهِرٌ، وَلَا إلى الثَّانِي، وَإِلَّا لِمَ يَكُونُ في إدراجِ (الْمَقْصُود) فائدةً؛ فتعينَ الثَّالِثُ، وَهِنَاءٌ يَصْحُحُ حَصْرِ الْكُلْيِّ في الجزئيَّاتِ؛ لأنَّ المَقْصُودَ الْذِي هُوَ بعْضُ المعاني يَصْدُقُ عَلَى كُلِّ مِنَ الأبوابِ،^(٢) بَلْ لَا يَصْحُحُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ حَصْرِ الْكُلْيِّ فِي الأَجْزَاءِ إِلَّا بِتَكْلِيفٍ عَظِيمٍ، وَغَايَةُ العنايةِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ التَّعْرِيفَ وَأَخْوِيهِ يَذْكُرُ مِنْ جُمْلَةِ المعاني لِشِدَّةِ الاتِّصالِ، فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَذْهَبَ الْوَهْمُ إِلَيْهَا مِنْ إِطْلَاقِ لفْظِ المعاني، وَلِمَا أَدْرَجَ لفْظَ المَقْصُودِ اندفعَ ذَلِكَ الْوَهْمُ؛ لأنَّ الظَّاهِرَ يَتَبَادرُ مِنْ إِطْلَاقِ المَقْصُودِ مِنَ المعاني مَا هُوَ مَقاصِدُهُ وَخَالصُهُ، فَيَخْرُجُ مَا يَلْحِقُ بِهِ لِشِدَّةِ الاتِّصالِ، فَعَلَى هَذَا تَكُونُ (من) بِيَانِيَّةً، وَيَكُونُ مِنْ حَصْرِ الْكُلْيِّ فِي الأَجْزَاءِ، أوًّ يُقَالُ: مَقْصُودُهُ - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ ضَمِيرَ (يَنْحَصِرُ) وَإِنْ رَجَعَ إِلَى المعاني كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، لَكِنَّ المَقْصُودَ انْحَصَارُ مَقاصِدِهِ، وَمَا هُوَ المَقْصُودُ مِنْهُ، وإذا كانَ ضَمِيرُ (يَنْحَصِرُ) لِلْمَعْنَى لِزِمَّ أَنْ يُجْعَلَ مِنْ حَصْرِ الْكُلْيِّ فِي الأَجْزَاءِ. قَوْلُهُ (فَلَا

(١) المطول : ٣٧، ٣٨.

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، وفي نسخة الأصل: (يصدق على كل أفراد من الأبواب).

يصحُّ التقسيم^(١) لأنَّ صحتَه تُبْتَنى على صدقِ المُقْسَمِ على أقسامِه،^(٢) والمُقْسَمُ هو الكلامُ المشتملُ على النِّسْبَةِ، ينقسمُ إلى الخبرِ والإِنْشَاءِ؛ بِأَنَّهُ إِنْ كَانَ لِنِسْبَتِه خارجٌ تُطَابِقُهُ أَوْ لَا تُطَابِقُهُ^(٣) فَخَبْرٌ، وَإِلَّا إِنْشَاءٌ، فَلَوْ فَسَرَ النِّسْبَةَ بِمَا لا يَشْمَلُ مَا في الإِنْشَاءِ^(٤) لَمْ يَصُدُّقِ المُقْسَمُ عَلَى الإِنْشَاءِ،^(٥) لَا يُقَالُ : مَعْنَى قَوْلِهِ : وَإِلَّا إِنْشَاءٌ؛ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِنِسْبَتِه خارجٌ، وَأَنَّهُ أَعْمَمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِلكلامِ نِسْبَةً، وَلَا يَكُونُ لَهَا خارجٌ كَذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَكُونَ لَهُ نِسْبَةً أَصْلًا، فَلَا^(٦) يَكُونُ لِنِسْبَتِه خارجٌ؛ لَأَنَّهُ يُقَالُ : إِنَّ الْمُتَبَادِرَ مِنْ قَوْلِهِ (إِنْ لَمْ يَكُنْ لِنِسْبَتِه خارجٌ)^(٧) أَنْ يَكُونَ لَهُ نِسْبَةً وَلَا خارجَ لَهَا، عَلَى مَا هُوَ قَاعِدٌ رَجُوعُ النَّفْيِ إِلَى الْقِيدِ.^(٨)

(١) المختصر: ١٦٥/١ ، وعبارته: "إِنَّا اخْصَرْ فِيهَا (لأنَّ الكلامَ إِما خبرٌ أو إِنشَاءٌ لأنَّه) لَا محَالَةٌ يَشْتَمِلُ عَلَى نِسْبَةٍ تَامَّةٍ بَيْنَ الْطَّرَفَيْنِ قَائِمَةٌ بِنَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ وَهِيَ تَعْلُقُ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ بِالآخَرِ بِجِيْثٍ يَصُدُّقُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ سَوَاءٌ كَانَ إِيجَابًا أَوْ سَلْبًا أَوْ غَيْرَهُمَا كَمَا فِي الإِنْشَائِيَّاتِ وَتَفْسِيرِهَا بِإِيقَاعِ الْمُحْكُومِ بِهِ عَلَى الْمُحْكُومِ عَلَيْهِ أَوْ سَلْبِهِ عَنْهُ خَطَأً فِي هَذَا الْمَقَامِ لِأَنَّهُ لَا يَشْمَلُ النِّسْبَةَ فِي الْكَلَامِ الإِنْشَائِيِّ، فَلَا يَصُدُّقُ التَّقْسِيمَ".

(٢) في نسخة (ج): (على صدق المقسم لا على أقسامه).

(٣) في نسخة (ج): بدون (أو لا تطابقه).

(٤) في نسخة (ج): (بما لا يشمل الإنشاء).

(٥) لوحة (٢٩/ب).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذِّي فِي الأَصْلِ: بدون (فلا).

(٧) المختصر: ١٦٦/١ ، وعبارته: "أَيْ: وَإِنْ لَمْ يَكُنْ - يَقْصِدُ لِلْكَلَامِ - لِنِسْبَتِه خارجَ إِنْشَاءٌ".

(٨) يقول عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١) في دلائل الإعجاز: ٢٧٩، "فَهَا هَا أَصْلُ، وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ حُكْمِ النَّفْيِ إِذَا دَخَلَ عَلَى كَلَامٍ، ثُمَّ كَانَ فِي ذَلِكَ الْكَلَامِ تَقيِيدٌ عَلَى وَجْهٍ مِنَ الْوَجْهِ، أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى ذَلِكَ التَّقيِيدِ، وَأَنْ يَقْعُدَ لَهُ خَصْوَصًا".

قوله (إِنْ كَانَ نِسْبَتُهُ خَارِجٌ)^(١) إِمَّا أَنْ يُرَادَ بِثِبَوتِ الْخَارِجِ نِسْبَةُ الْكَلَامِ أَنَّ الْكَلَامَ يَدْلُلُ عَلَيْهِ وَيُشَعِّرُ بِهِ، وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ أَنَّ بَيْنَ طَرَفِي نِسْبَةِ الْكَلَامِ نِسْبَةً فِي الْوَاقِعِ هِيَ الْمُسْمَاةُ بِالْخَارِجِ وَنِسْبَةُ الْخَارِجِيَّةُ، وَكَلَامُهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - كَمَا يُشَعِّرُ بِالثَّانِي، وَهُوَ ظَاهِرٌ، يُشَعِّرُ بِالْأُولِيِّ؛ حِيثُ قَالَ فِيمَا ذَكَرَ بَعْدُ مِنَ التَّحْقِيقِ (مَنْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى كَوْنِهِ دَالًا عَلَى نِسْبَةِ خَارِجِيَّةٍ)^(٢) وَقَدْ أَفْصَحَ عَنْهُ مِنْ قَالَ: الصِّدْقُ وَقَوْعُ النِّسْبَةِ الَّتِي يُشَعِّرُ بِهَا الْكَلَامُ، وَالْكَذْبُ عَدْمُ وَقَوْعِهَا،^(٣) ثُمَّ إِنَّهُ يَتَجَهُ عَلَى الْأُولِيِّ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْخَبِيرِ الْكَاذِبِ خَارِجٌ، وَأَنْ لَا يَصْحَّ قَوْلُهُمْ: الْكَذْبُ عَدْمُ مَطَابِقَةِ نِسْبَةِ الْكَلَامِ لِلْخَارِجِ؛ لِأَنَّ الْخَارِجَ بِمَعْنَى الْوَاقِعِ وَنَفْسِ الْأَمْرِ،^(٤) وَمَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ فَنِسْبَتُهُ مَطَابِقَةٌ لِهِ أَلْبَتَةُ، وَيُمْكِنُ دَفْعُ الْأُولِيِّ بِأَنْ لِيَسَ الْمَرَادُ بِالْخَارِجِ مَا يَكُونُ وَاقِعًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، بَلْ مَا يَكُونُ خَارِجًا بِحَسْبِ دِلَالَةِ الْلَّفْظِ عَلَيْهِ،^(٥) أَيْ: يَدْلُلُ الْلَّفْظُ عَلَى أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَا

تَفَسِّيرُ ذَلِكَ: أَنَّكَ إِذَا قَلَتْ: "أَتَانِي الْقَوْمُ مُجَمِّعِينَ"، فَقَالَ قَائِلُ: "لَمْ يَأْتِكَ الْقَوْمُ مُجَمِّعِينَ"، كَانَ نَفْيُهُ ذَلِكَ مَتَوَجِّهًا إِلَى الْاجْتِمَاعِ الَّذِي هُوَ تَقيِيدٌ فِي الْإِتِيَانِ دُونَ الْإِتِيَانِ نَفْسِهِ، حَتَّى إِنَّ أَرَادَ أَنْ يُنْفِيَ الْإِتِيَانَ مِنْ أَصْلِهِ، كَانَ مِنْ سَبِيلِهِ أَنْ يَقُولَ: "إِنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوكُمْ أَصْلًا، فَمَا مَعْنَى قَوْلِكُمْ: مُجَمِّعِينَ". هَذَا مَا لَا يُشْكُّ فِيهِ عَاقِلٌ".

(١) المختصر: ١٦٥/١.

(٢) السابق: ١٦٧/١، ونصه هناك: "وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ الْكَلَامِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ نِسْبَتُهُ بِحِيثِ تَحْصُلُ مِنَ الْلَّفْظِ، وَيَكُونُ الْلَّفْظُ مُوجَدًا لَهَا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى كَوْنِهِ دَالًا عَلَى نِسْبَةِ حَاصِلَةٍ فِي الْوَاقِعِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ...".

(٣) ينظر الإيضاح: ٥٩/١، ومفتاح تلخيص المفتاح: ٧٥.

(٤) في نسخة (ب): (في نَفْسِ الْأَمْرِ).

(٥) كما في نسخة (ج)، والذِّي في نسختي (الأصل، ب): بدون (عليه).

مُخْلَصٌ عَنِ الثَّانِي إِلَّا بِالتَّزَامِ أَنَّ الْكَذَبَ لَيْسَ عَدَمًا^(١) مطابقة النسبتين، بل عدم وقوع النسبة التي يُشَعِّرُ بِهَا الْكَلَامُ كَمَا نَقَلْنَاهُ، ويؤيِّدُهُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مدلولُ الْخَبَرِ إِنَّمَا هُوَ الصَّدَقُ، وَأَمَّا الْكَذَبُ فَاحْتِمَالٌ عَقْلِيٌّ لَا مدلولَ لَهُ.^(٢) قَوْلُهُ (فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الْثَّلَاثَةِ)^(٣) دَفَعَ لِتوهِمٍ بَعِيدٍ، وَهُوَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الْاسْتِقْبَالِيَّةَ الإيجابية ينبغي أن تكون كاذبةً بِأَجْمَعِهَا، والسلبية صادقةً بِكُلِّيَّتِهَا؛ لأنَّ النسبة الخارجية في الأخبار الاستقبالية سلبية في الحال، فتكذبُ الموجبة منها مطلقاً، وتصدقُ السالبة كذلك؛ لِتَخَالُفِ النسبتين في الأولى، وتَوَافُقِهما في الثانية، فأشار إلى دفع ذلك بِأنَّ ثبوتَ النسبة الخارجية يُعتبرُ في أحدِ الأزمنة، ففي الْخَبَرِ الْاسْتِقْبَالِيِّ يُعتبرُ ثبوتُ النسبة الخارجية في الاستقبال، فصدقه بمطابقة النسبة^(٤) المفهومَة منه للخارجية المعتبرة في الاستقبال، فيصدقُ من الْخَبَرِ الإيجابيِّ ما يطابقُ نسبته النسبة الخارجية الاستقبالية، ويُكذبُ منه مَا لم يُطابقها،^(٥) وكذا في الْخَبَرِ السُّلْبِيِّ، وتوضيحة:^(٦) أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِثبوتِ الخارج لِنَسْبَةِ الْكَلَامِ أَنَّ الْكَلَامَ يَدْلُّ عَلَيْهِ؛ كَمَا أَشَارَ - رَحْمَةُ اللهِ -

(١) في نسخة (ج): بدون (ليس).

(٢) ينظر التحبير شرح التحرير: ٤، ١٧٤١، ١٧٤٠ / ٤، وغاية الوصول في شرح لب الأصول: ٩٩.

(٣) المختصر: ١٦٥ / ١.

(٤) في نسخة (ج): (فصدقه بمطابقة النسبة الخارجية الاستقبالية، ويُكذب ما لم يطابقها).

(٥) في نسخة (ب): (ما لا يطابقها).

(٦) في نسخة (ج): (وتوضيحة النسبة).

(٧) في نسخة (ج): بدون جملة (كما أشار... حاصلة).

بقوله (منْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى كَوْنِهِ دَالًا عَلَى نِسْبَةِ حَاصِلَةٍ)^(١) فَالْخَارِجُ فِي الْخَبَرِ الْاسْتِقْبَالِيِّ مَا يَكُونُ فِي الْاسْتِقْبَالِ، وَالْمَاضِيُّ مَا كَانَ فِي الْمَاضِيِّ، وَالْحَالِيُّ مَا يَكُونُ فِي الْحَالِ، وَإِنْ كَانَ الْمَرْادُ بِهِ^(٢) أَنَّ بَيْنَ طَرْفِيِّ النِّسْبَةِ الْكَلَامُ نِسْبَةً خَارِجِيَّةً، فَالْخَارِجُ أَيْضًا مَا يَكُونُ فِي الْاسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ الْكَلَامِ مَا كَانَتْ اسْتِقْبَالِيَّةً كَانَتِ الْخَارِجِيَّةُ أَيْضًا موافِقةً لَهَا؛ لِأَنَّهَا تُعْتَبَرُ^(٣) عَلَى حَسْبِ اعْتِبَارِ النِّسْبَةِ الْكَلَامِيَّةِ، وَقَدْ نُقْلَ عَنْهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي بَعْضِ الْحَوَاشِيِّ^(٤) أَنَّ قُولَنَا فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ دَفَعَ لِتَوْهُمِ أَنَّ الْخَبَرَ الْاسْتِقْبَالِيَّ لَا خَارِجَ لَهُ، فَلَا يَكُونُ خَبَرًا، وَمِنْشَأُ التَّوْهُمِ الْغَفُولُ عَنِ أَنَّ النِّسْبَةَ الْخَارِجِيَّةَ تُعْتَبَرُ عَلَى حَسْبِ اعْتِبَارِ نِسْبَةِ الْكَلَامِ بِحَسْبِ الْأَزْمَنَةِ، فَبَيْهَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ)^(٥) فَاندَفعَ التَّوْهُمُ، وَأَتَتْ خَبِيرُ بِأَنَّ ذَلِكَ مَبْنِي عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْخَارِجِ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، وَإِلَّا فَلِلْخَبَرِ الْاسْتِقْبَالِيِّ خَارِجٌ^(٦) فِي الْحَالِ بِمَعْنَى النِّسْبَةِ الْوَاقِعَةِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بَيْنَ طَرْفِيِّ النِّسْبَةِ الْكَلَامِ؛ فَأَفَهَمُ. قَوْلُهُ (وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِنِسْبَتِهِ خَارِجٌ كَذَلِكَ)^(٧) أَيْ: تُطَابِقُهُ أَوْ لَا تُطَابِقُهُ، رَبِّمَا يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ نِسْبَةَ الْكَلَامِ الإِنْسَانِيِّ خَارِجًا، لَكِنْ لَا يَكُونُ بِحِيثِ تُطَابِقُهُ نِسْبَةُ الْكَلَامِ أَوْ لَا تُطَابِقُهُ، فَالْفَرْقُ بَيْنَ

(١) المختصر: ١٦٧/١.

(٢) لوحة (١/٣٠).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (معتبة).

(٤) ينظر حاشية الدسوقي على المختصر: ١٦٥/١.

(٥) المختصر: ١٦٥/١.

(٦) في نسخة (ج): (فالخبر الاستقبالي ليس له خارج في الحال).

(٧) المختصر: ١٦٦/١.

الخبر والإنشاء إنما هو باعتبار أنَّ خارج الخبر بحيث تطابقه نسبة أو لَا تطابقه، وخارج الإنشاء ليس كذلك، ويتجه عليه أنَّ هذا رفع للنقيضين، اللَّهُمَّ إِنَّمَا يُؤْخَذُ^(١) قوله (تطابقه أو لَا تطابقه) على معنى قصد المطابقة وقدر عدمها؛ كما قال - رَحْمَةُ اللهِ - (بِحَيْثُ يَقْصِدُ إِنَّ لَهَا نَسْبَةً خَارِجِيَّةً تُطَابِقُهُ أَوْ لَا تُطَابِقُهُ)^(٢) أو يُحْمَلُ قوله (أَوْ لَا تُطَابِقُهُ) على معنى عدم الملاكَةِ بمعنى أخص من سلب المطابقة، وما ذكره - رَحْمَةُ اللهِ - من التَّحْقِيقِ مشرِّعاً بأنَّه لَا خارج لنسبة الكلام الإنساني؛ حيث قال (منْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى كُونِهِ دَالاً عَلَى نَسْبَةِ حَاصِلَةٍ فِي الْوَاقِعِ)^(٤) لَا يُقالُ: إِنَّه لَمْ يَنْفِي الْخَارِجَ، بَلْ نَفَى الْقَصْدَ إِلَى الدَّلَالَةِ عَلَى الْخَارِجِ، وَأَنَّه لَا يُوجِبُ نَفْيَهُ؛ لِأَنَّه يُقالُ: هَذَا بَنَاءً عَلَى أَنَّ مَعْنَى ثَبُوتِ الْخَارِجِ لَنْسَبَةِ الْكَلَامِ أَنَّ الْكَلَامَ يَدْلِلُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّه أَدْرَجَ الْقَصْدَ إِمَّا إِعْلَاماً باعتبار القصد في الدلالة على ما قالوا، أو بأنَّ ما لا يقصد لا يعتبر وجوده، فنفي القصد في حكم نفي ثبوت الخارج لنسبيته، على أنه لم يتعرض في مقام الفرق بين الخبر والإنشاء لاتفاق قيد المطابقة وجوداً وعدماً في الإنشاء، ولِمَا اقتصر^(٥) على نفي القصد إلى الدلالة على الخارج، علم أنَّ قيد^(٦) المطابقة ليس مدار الفرق، بل مداره^(٧) القصد المذكور، غاية الأمر أنَّ

(١) في نسخة (ب): (يُحْمَل).

١٦٧ / ١ المختص : (٢)

(٣) في نسخة (ب): (على، معنى، عدم الملكة فيكون لا تطابقه بمعنى).

(٤) المختص : ١٦٧/١

(٥) كما في نسخته، (ب، ج)، والذى فى الأصل: (واقتصر).

(٦) في نسخة (ب): (علم أن نفع قيد).

(٧) في نسخة (ح) : (المدار).

يَتَوَجَّهُ أَنَّ قَوْلَهُ (إِنْ لَمْ يَكُنْ لِنَسْبِتِهِ خَارِجٌ)^(١) كَذَلِكَ يُشْعُرُ بِثُبُوتِ الْخَارِجِ؛ بِنَاءً عَلَى مَا تَقْرَرَ مِنْ قَاعِدَةِ رُجُوعِ النَّفْيِ إِلَى الْقِيَدِ،^(٢) وَالْأَمْرُ فِيهِ سَهْلٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: إِنْ كَانَ الْمَرَادُ^(٣) بِثُبُوتِ الْخَارِجِ لِنَسْبَةِ الْكَلَامِ مَا ذُكِرَ، يَكُونُ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّ الشَّيْئَيْنِ الَّذِيْنِ اعْتَبَرَ بَيْنَهُمَا نَسْبَةً فِي الْكَلَامِ، فَبَيْنَهُمَا - مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْكَلَامِ - نَسْبَةٌ فِي الْوَاقِعِ، فَهَذِهِ النَّسْبَةُ الْوَاقِعَةُ خَارِجَةٌ،^(٤) فَلَلِإِشَاءِ خَارِجٌ حِينَئِذٍ، لَكِنْ لَا يُقْصَدُ الْمَطَابِقَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَسْبَةِ الإِنْشَاءِ وَجُودَاهُ أَوْ عَدَمَاهُ، وَلَا يُلْتَفِتُ إِلَيْهَا. قَوْلُهُ (وَهَذَا مَعْنَى وَجُودِ النَّسْبَةِ الْخَارِجِيَّةِ)^(٥) أَيْ: مَا ذُكِرَنَا مِنْ وَجُودِ النَّسْبَةِ فِي الْوَاقِعِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ الْمَذَكُورَيْنِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الذَّهَنِ مَعْنَى وَجُودِ النَّسْبَةِ الْخَارِجِيَّةِ يُشَيرُ إِلَى أَنَّ لَيْسَ مَعْنَى الْخَارِجِ - هَاهُنَا - مَا يَرَادُ فِي الْأَعْيَانِ، حَتَّى يَلْزَمَ كَوْنَ النَّسْبَةِ مِنَ الْأَمْرِ الْعَيْنِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْأَعْيَانِ، بَلْ مَعْنَى الْخَارِجِ - هَاهُنَا - خَارِجُ الذَّهَنِ، أَيْ:^(٦) الْوَاقِعُ وَنَفْسُ الْأَمْرِ، كَمَا سَيُصَرَّحُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الْوَاقِعَ هُنَا هُوَ الْخَارِجُ الَّذِي يَكُونُ لِنَسْبَةِ الْكَلَامِ الْخَبَرِيِّ، تَوْضِيْحُهُ: أَنَّهُمْ قَالُوا بِوَجُودِ النَّسْبَةِ الْخَارِجِيَّةِ هَاهُنَا، فَرَبِّمَا يُتوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ النَّسْبَةَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَوْجُودَةِ

(١) المختصر: ١٦٦/١.

(٢) سبق تحقيق هذه القاعدة من كلام الإمام عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز:

.٢٧٩

(٣) لوحة (٣٠/ب).

(٤) في نسخة (ب): (الواقعيَّةُ خارجية).

(٥) المختصر: ١٦٩/١.

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (أو).

في الخارج، وأنه باطل؛ لما تقرر أن النسب ليست موجودة في الخارج،^(١) فدفع - رحمة الله - ذلك بأن معنى الخارج - هاهنا - الواقع خارج ذهن المتكلم والمخاطب،^(٢) أعني خارج الكلام، لما يرادف الأعيان، فلا يُطُل وجود النسبة الخارجية بهذه المعنى؛ لِمَا تقرر أن النسب ليست موجودة في الخارج؛ لأن الخارج ثمة بمعنى ما يرادف الأعيان، وقد يُدفع بأن معنى كون النسبة الخارجية - هاهنا - أنه أمر خارج لها موجود خارجي، فالخارج - هاهنا - ظرف لنفس النسبة لا لوجودها، وهذا لا ينافي ما تقرر أن النسب ليست موجودة في الخارج؛ لأن الخارج ثمة ظرف لوجود النسبة لا لنفسها، وإثبات ظرفية الخارج لنفسها لا ينافي ظرفيته^(٣) لوجودها؛ لأن نفي الثانية لا يوجب نفي الأولى، وإثبات الأولى لا يستلزم إثبات الثانية، فإن الخارج في قولنا: زيد موجود في الخارج، ظرف لنفس الوجود، ولم يلزم منه كونه ظرفاً لوجود الوجود،^(٤) حتى يلزم كون الوجود موجوداً خارجياً، فإن الموجود الخارجي ما يكون الخارج ظرفاً لوجوده، لما يكون الخارج ظرفاً لنفسه، وفي قولنا: الوجود ليس موجوداً في الخارج ظرف^(٥) لوجود الوجود، ولم يلزم منه نفي كون الخارج ظرفاً لنفس الوجود، حتى يلزم انتفاء الوجود الخارجي، فإن قلت: فالأمر الخارجي أعم من الوجود الخارجي، فإن الأمر الخارجي

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب) : بدون (وأنه باطل...الخارج).

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب) : (أو المخاطب).

(٣) في نسخة (ب) : (لا ينافي نفي ظرفيته).

(٤) في نسخة (ج) : (ولم يلزم من كونه ظرفاً للوجود كونه ظرفاً لوجود الوجود).

(٥) في نسخة (ج) : (والخارج ظرف).

يجوز أن يكون معدوماً في الخارج كالوجود الخارجي؛ فما معنى قوله - رَحْمَةُ اللَّهِ - (سَوَاءٌ قُلْنَا إِنَّ النِّسْبَةَ مِنَ الْأَمْوَارِ الْخَارِجِيَّةِ أَوْ لَيْسَتْ مِنْهَا)^(١) لظهور أنها أمر خارجي جزماً، وإن لم يكن موجوداً خارجياً، وإن كان المراد من الأمور الخارجية الموجودات الخارجية لم يحسن الترديد أيضاً؛ للقطع بأنها ليست موجودة في الخارج، يقال: معناه عدم توقف وجود النسبة الخارجية - هاهنا - على كونها من الموجودات الخارجية، وقد يقال: إن إشارة إلى الخلاف في تحقيق النسبة في الخارج بين المتكلم والحكم، والمناسب أن يحمل الأمور الخارجية على الموجودات الخارجية على ما لا يخصى. قوله (وَلَا وَجْهٌ لِتَخْصِيصِ هَذَا الْكَلَامَ بِالْخَبَرِ)^(٢) قد يوجهه بأن الخبر أعظم شأناً، وأكثر أبحاثاً، وأوفر نكتاً، وأصل للإنساء، ولذا قدم في الكتب أبحاث الخبر، وأورد الأبحاث المشتركة بين الخبر والإنساء^(٣) في باب الخبر؛ فيجوز أن يخصص^(٤) هذا الكلام بالخبر، وإن تحقق في الإنسان أيضاً. قوله (عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ بَعْدَ تَقْيِيدِ الْكَلَامِ بِالْبَلِいْغِ)^(٥) ربما يعتذر منه بأن قصده إلى تحقيق

(١) المختصر: ١٦٨/١، ١٦٩.

(٢) لوحة (أ/٣١).

(٣) المختصر: ١٧٠/١، وعباراته: "والخبر لا بد له من مسند إليه ومسند وإسناد، والمسند قد يكون له متعلقات إذا كان فعلاً أو في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك، ولا وجه لتفصيص هذا الكلام بالخبر."

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): (الإنشاء والخبر).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل (فيجوز تفصيص).

(٦) المختصر: ١٧١/١، وعباراته: "والكلام البلوي إما زائد على أصل المراد لفائدة احتراز به عن التطويل على أنه لا حاجة إليه بعد تقييد الكلام بالبلوي".

معنى الإطناب،^(١) وأنَّ كَوْنَ الزيادة لفائدة مأخوذةٍ فيه، فَلَوْ لَمْ يُقِيدِ الزيادة بالفائدة لرُبَّما سبقَ إِلَى الوَهْمِ أَنَّ الإطنابَ هُوَ مطلقُ الزيادة، وإنْ كَانَ مِنْ زيادة الكلام البليغ^(٢) لفائدة، وأنَّ افْهَامَ قيدِ الفائدة عَلَى تقديرِ عدمِ التقييدِ بها لَا يخلُو عنْ خَفَاءٍ، رُبَّما أَورَثَ ذُهولًا عنْهُ فصَرَّحَ بِه.

[عيار الصدق والكذب في الخبر] قوله (الذِي قَدْ سَبَقَ إِشَارَةً مَا إِلَيْهِ)^(٣) إِشارةً إِلَى وجْهِ تسميةِ ذلكَ البحثِ بالتَّبَيِّنِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا سَبَقَ بُوْجَهِ مَا، وَكَذَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْبَدِيهَاتِ وَمَا فِي حُكْمِهَا، أَوْ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يَسْتَغْنِي عَنِ الدَّلِيلِ كَالْبَدِيهِيِّ وَمَا فِي حُكْمِهِ، وَمَا سَبَقَ الإِشَارَةِ إِلَيْهِ فِي حُكْمِ الْبَدِيهِيِّ. قوله (أَيْ مَطَابَقَةُ حَكْمِهِ)^(٤) إِشارةً إِلَى أَنَّ الْمَطَابِقَةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْحَكْمِ أَوَّلًا وَبِالذَّاتِ، وَلِلْخَبَرِ ثَانِيًّا وَبِالعَرَضِ، وَصَدَقُ الْخَبَرِ إِنْ كَانَ عَبَارَةً عَنْ مَطَابَقَةِ حَكْمٍ^(٥) الْخَبَرِ كَانَ حَكْمُهُ حَكْمَ الْمَطَابِقَةِ فِي التَّبَوتِ لِلْحَكْمِ أَوَّلًا وَبِالذَّاتِ، وَإِنْ كَانَ عَبَارَةً عَنْ مَطَابَقَةِ الْخَبَرِ^(٦) فَرُبَّما يُسْبِقُ إِلَى الوَهْمِ أَنَّ الصَّدْقَ حِينَئِذٍ ثَابَتُ لِلْخَبَرِ أَوَّلًا

(١) الإطناب هو: تأدية الأصل المراد بلفظ زائد عليه لفائدة، (ينظر الإيضاح مع البغية: ٩٧/٢).

(٢) كما في نسخة (ج)، والذي في الأصل: (وإن كان الكلام البليغ)، والذي في (ب): (وإن كان زيادة الكلام البليغ).

(٣) المختصر: ١٧٣/١، وعباراته: " (تبنيه) على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق إشارة ما إليه في قوله: تطابقه أو لا تطابقه".

(٤) السابق: ١٧٥/١، وعباراته: "فقييل (صدق الخبر مطابقته) أي: مطابقة حكمه (للواقع) وهو الخارج الذي يكون نسبة الكلام الخبري".

(٥) في نسخة (ج): بدون (حكم).

(٦) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): (حكم الخبر).

وبالذات؛ لأنَّ الصدقَ حينئذٍ كُونُ الخبرِ مطابقاً للحكمِ، وأنَّه ثابتٌ للخبرِ أوَّلًا، لَا للحكمِ، لكنَّ التحقيقَ أَنَّه حينئذٍ أَيضاً ثابتٌ للحكمِ أوَّلًا؛ لأنَّ مطابقةَ الحكمِ أمرٌ ثابتٌ لَهُ أوَّلًا، وأمَّا كُونُ الخبرِ مطابقاً للحكمِ، فهوَ ليسَ عينَ^(١) مطابقةَ الحكمِ، بلْ إِنَّها مبدوءةٌ، وهذا كَمَا قيلَ^(٢) في تعريف الدلالةِ بفهمِ المعنى منَ اللَّفْظِ؛ دفعاً للاعترافِ بأنَّ الفهمَ صفةُ الفاهمِ، والدلالةُ صفةُ اللَّفْظِ، فكيفَ يصحُّ تعرِيفُها بهِ إِنْ فهِمَ المعنى منَ اللَّفْظِ؟ أيُّ: كُونُ اللَّفْظِ مفهوماً منهُ المعنى صفةُ اللَّفْظِ، وإنْ كَانَ نفسُ الفهمِ صفةُ الفاهمِ؛ فرَدَ عليهِ بأنَّ فهمَ المعنى منَ اللَّفْظِ^(٣) أَيضاً صفةُ الفاهمِ، لكنَّ لَهُ تَعْلُقٌ باللَّفْظِ، والمَعْنَى يَصِيرُ بِسَبِيلِهِ مَبْدأً لصفَتِي اللَّفْظِ والمَعْنَى، أيُّ: كُونُ اللَّفْظِ يُفهَمُ منهُ المعنى ، و كُونُ المعنى يُفهَمُ منهُ اللَّفْظُ. قَوْلُهُ (فَمُطابقةُ تلكَ النسبةُ المفهومَةُ منَ الكلَامِ)^(٤) الظَّاهِرُ إِنَّما^(٥) هيَ التَّيَّارِيَّةُ يَدْلُلُ عَلَيْهَا الْخَبَرُ، وَكَلامُهُ - رَحْمَةُ اللهُ - فِي كِتَبِهِ^(٦) يُشَعِّرُ بِأنَّهَا هِيَ وقوعُ النسبةِ أوَّلًا وقوعُها، وَيَتَجَهُ عَلَيْهِ أَنَّ الْخَبَرَ لَا يَدْلُلُ إِلَّا عَلَى الْوَقْعِ الْوَاقِعِيِّ؛ فَهُوَ التَّسْبِيْهُ المفهومَةُ وَالْخَارِجِيَّةُ أَيضاً، فَكِيفَ

(١) في نسخة (ج): (غير).

(٢) ينظر رفع النقاب عن تنقية الشهاب: ٢٢٣/١.

(٣) لوحة (١٣/ب).

(٤) المختصر: ١٧٦/١ ، وعباراته: "فَمُطابقةُ تلكَ النسبةُ المفهومَةُ منَ الكلَامِ لِنَسْبَةِ الَّتِي فِي الْخَارِجِ بِأَنَّ تَكُونَا ثَبُوتَيْنِ أَوْ سَلْبِيَّتَيْنِ صَدِيقٌ، وَعَدْمُهَا بِأَنَّ تَكُونَا إِحْدَاهُمَا ثَبُوتَيْةً وَالْأُخْرَى سَلْبَيَّةً كَذَبٌ".

(٥) في نسخة (ج): (إنها).

(٦) ينظر شرح التلويع على التصريح: ١٦١/١ ، والمطول: ٣٨.

يتصورُ مطابقُهما معَ اتحادِهِما؟ ويُمْكِنُ دفعُه بـأنَّ الْوَقْوَعَ^(١) لِهُ اعتبارانِ: أحدهما كونُه مفهوماً منَ الْكَلَامِ؛ معَ قطع النَّظَرِ عنِ الْوَاقِعِ، والآخرُ كونُه في الواقع؛ معَ قطع النَّظَرِ عنِ الْكَلَامِ، وما يدلُّ عَلَيْهِ الْوَقْوَعُ بـأحدِ الاعتباريْنِ غَيْرِهِ بالاعتبارِ الآخِرِ، ويُجْزِئُ أَنْ يتحقِّقَ التَّطَابُقُ بـبَيْنَ المُتَغَيِّرِيْنِ بـالاعتبارِ، وقد^(٢) يُختارُ أَنَّ النَّسْبَةَ المفهومَةَ الَّتِي مطابقُهَا لـلخارجِ صَدِيقٌ، إِنَّمَا هِيَ الإِيقَاعُ، أَيْ: إِدْرَاكُ أَنَّ النَّسْبَةَ واقِعَةٌ، ومطابقُهُ لـلنَّسْبَةِ الْخَارِجِيَّةِ^(٣) بـأنْ يَكُونَ هِيَ الْوَقْوَعُ؛ لـكونِهِمَا ثَبُوتَيْتَيْنِ، وـعدُمُ مطابقَتِهِ^(٤) إِيَاهَا بـأنْ يَكُونَ هِيَ الْلَاوْقَوْعُ؛ لـاختلافيْهِمَا ثبوتاً وسلباً، وـكَذَا حَالُ القَضِيَّةِ السَّالِبَةِ؛ فـإِنَّ النَّسْبَةَ المفهومَةَ مِنْهَا الْاِنْتِزَاعُ، أَيْ: إِدْرَاكُ أَنَّ النَّسْبَةَ لـيَسْتُ بـوَاقِعَةٍ، ومطابقُهُ لـلخارجِ بـأنْ يَكُونَ الْخَارِجُ الْلَاوْقَوْعُ، وـعدُمُ مطابقَتِهِ^(٥) بـأنْ يَكُونَ الْوَقْوَعُ، فالصَّدِيقُ بـتطابقِهِمَا ثبوتاً فـي القَضِيَّةِ الْمُوجَبَةِ وـانتفَاءً فـي السَّالِبَةِ، وـالْكَذْبُ فـي هِمَا بـتَخَالُفِهِمَا ثبوتاً وـانتفَاءً. قَوْلُهُ (اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ كاذِبٌ)^(٦) وجُهُ الاستبعادِ أَنَّ المفهومَ^(٧) الظَّاهِرُ مِنْ عَدْمِ مطابقَةِ الْخَبَرِ لـلـاعْتِقادِ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثَةَ اعْتِقادٍ وَلَا

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (بالوقوع).

(٢) في نسخة (ج): (فهو).

(٣) في نسخة (ج): (ومطابقته إياها).

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (مطابقتها).

(٥) في نسخة (ب): (زيادة له).

(٦) المختصر: ١٧٧/١، وعبارتَهُ: "اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ كاذِبٌ؛ لَأَنَّهُ إِذَا انتفَى الـاعْتِقادُ صَدِيقُهُ عَدْمُ الـاعْتِقادِ، وـالـكَلَامُ فـي أَنَّ الشَّكُوكَ خَبْرٌ أَوْ لَيْسَ بـخَبْرٍ مذكورٍ فـي الـشَّرِحِ فـلِيـطالع ثَلَاثَةَ".

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (المعلوم).

يطابقُه الخبرُ، عَلَى مَا هُوَ قاعدةٌ رجوعُ النَّفْيِ إِلَى التَّقْدِيرِ،^(١) وَهَذَا بَنَاءً عَلَى أَنَّهُ
بَيْتَ عِنْدَهُ - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ النَّظَامَ^(٢) قَاتِلٌ بِالْحَصْرِ الْبَتَةِ،^(٣) وَإِلَّا فَلَيَكُنْ هُوَ
مِنْ يَنْكُرُ الْأَنْخَاصَارَ، فَيَسْتَغْنُي عَنِ التَّزَامِ ذَلِكَ الْبَعْدِ، قَوْلُهُ (فِي أَنَّ الْمُشْكُوكَ
خَبِيرٌ)^(٤) هُوَ الْحَقُّ؛ كَمَا ذُكِرَ فِي الشَّرْحِ؛^(٥) لِأَنَّ الْخَبَرَ مَا يَدْلِلُ عَلَى الْحُكْمِ، وَكَانَ
يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ قَاتِلُهُ حَاكِمًا بِذَلِكَ الْحُكْمِ؛ لِجُوازِ تَخْلُفِ الْمَدْلُولِ عَنِ الدَّالِّ
فِي الدَّلَالَةِ الْلُّفْظِيَّةِ.^(٦) قَوْلُهُ (فِي أَنَّهُ - تَعَالَى - جَعَلَهُمْ كَاذِبِينَ)^(٧) لَمْ يَتَعَرَّضْ

(١) سبق تحقيق هذه القاعدة من كلام الإمام عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز:

.٢٧٩

(٢) هو إِبْرَاهِيمُ بْنُ سِيَارٍ أَبُو إِسْحَاقِ النَّظَامُ وَرَدُّ بَغْدَادُ، وَكَانَ أَحَدَ فَرَسَانِ أَهْلِ النَّظرِ
وَالْكَلَامِ، وَهُوَ أَكْبَرُ شِيَوخِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ عَدَدُهُ مِنْهَا: كِتَابُ الطَّفْرَةِ،
وَكِتَابُ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ، وَكِتَابُ حَرَكَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَكِتَابُ الْوَعِيدِ وَكِتَابُ
النُّبُوَّةِ، وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ لَا تُؤْجَدُ وَكَانَ أَيْضًا مَتَّدِبًا، وَلَهُ شِعْرٌ دَقِيقٌ يُعَانِي عَلَى طَرِيقَةِ
الْمُتَكَلِّمِينَ، وَهُوَ شِيخُ الْجَاحِظِ وَكَانَ كَثِيرُ الْحَكَائِيَّاتِ عَنْهُ، مَاتَ فِي خَلَافَةِ الْمُعْتَصِّمِ،
أَوِ الْوَاثِقِ سَنَةَ بَضْعِ وَعَشْرِينَ وَمَائَيْنِ. (يَنْظَرُ تَارِيخُ بَغْدَادِ: ٦٢٣/٦، وَتَارِيخُ
الْإِسْلَامِ: ٧٣٥/٥، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ٨/٥٢٩).

(٣) يعني انحسار الخبر في الصادق والكافر، ينظر الإيضاح مع البغية: ١/٢٩.

وَالْمَطْوَلُ: ٤١ - ٣٩.

(٤) المختصر: ١/١٧٨.

(٥) ينظر المطول: ٣٩.

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (عن الدال في الدلالة اللفظية).

(٧) المختصر: ١/١٧٩، وعبارته: "فَإِنَّهُ تَعَالَى جَعَلَهُمْ كَاذِبِينَ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّكَ لِرَسُولَ
اللهِ؛ لِعَدَمِ مَطْبَقِهِ لِاعْقَادِهِمْ، وَإِنَّكَ مَطْبَقًا لِلْوَاقِعِ".

- رحمة الله - إِلَّا لَأَنَّ الْآيَةَ^(١) أَثَبَتَتِ الْكَذَبَ لِعَدْمِ مُطَابَقَةِ الاعْتِقَادِ مَعَ مُطَابَقَةِ الْوَاقِعِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِحَالِ الصَّدْقِ كَمَا تَعَرَّضَ فِي الشَّرْحِ،^(٢) وَكَانَ وَجْهُهُ أَنَّ الْآيَةَ لَا تَدْلِي عَلَى أَنَّ الصَّدْقَ مُطَابَقَةً لِلِّاعْتِقَادِ فَقَطْ؛ لِجَوازِ أَنْ يَكُونَ مُطَابَقَةً لِلْوَاقِعِ وَالِاعْتِقَادِ جَمِيعًا؛ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْجَاحِظِ، وَيَكُونُ تَكْذِيبُهُ

- تَعَالَى - لِلْمُنَافِقِينَ بِاعتِبَارِ أَنَّ كَلَامَهُمْ لَمْ يَطْبَقِ الْوَاقِعَ وَالِاعْتِقَادَ جَمِيعًا،^(٣) لَا بِاعتِبَارِ أَنَّهُ لَمْ يَطْبَقِ الِاعْتِقَادِ فَقَطْ؛ فَيَشْكُلُ وَجْهُ الْإِسْتِدَلَالِ بِالْآيَةِ؛ لِأَنَّهَا لَا تُثْبِتُ مَا هُوَ المَدْعَى مِنْ كَوْنِ الصَّدْقِ مُطَابَقَةً لِلِّاعْتِقَادِ، وَالْكَذَبِ عَدْمَ مُطَابِقَتِهِ، وَيَكُونُ أَنْ يُقَالَ: قَدْ يَكُونُ الْغَرْضُ مِنْ الْإِسْتِدَلَالِ نَفْيُ مَذْهَبِ الْخَصْمِ، وَالْآيَةُ تَنْفِي كَوْنَ الصَّدْقِ مُطَابَقَةً لِلْوَاقِعِ؛ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْجَمَهُورِ؛ لِأَنَّهَا أَثَبَتَتِ الْكَذَبَ مَعَهَا، فَلَا يَكُونُ الصَّدْقُ بِهَا؛^(٤) ضَرُورةً امْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ الصَّدْقِ وَالْكَذَبِ اتِّفَاقًا، وَإِنْ قِيلَ: بِارْتِفَاعِهِمَا، وَلَا يَعْدُ أَنْ يَثْبِتَ بِالْآيَةِ كَوْنَ الصَّدْقِ مُطَابَقَةً لِلِّاعْتِقَادِ فَقَطْ؛ بَأَنَّ مِنْ جَعْلِ الْكَذَبِ عَدْمَ مُطَابَقَةِ الِاعْتِقَادِ فَقَطْ، لَمْ يَجْعَلِ الصَّدْقَ مُطَابَقَةً لِلْوَاقِعِ وَالِاعْتِقَادَ جَمِيعًا، وَمِنْ جَعْلِ الصَّدْقِ مُطَابِقَتِهِمَا، لَمْ يَجْعَلِ الْكَذَبَ عَدْمَ مُطَابَقَةً لِلِّاعْتِقَادِ فَقَطْ، بَلْ الْمُنَاسِبُ لِكَوْنِ الْكَذَبِ عَدْمَ مُطَابَقَةً لِلِّاعْتِقَادِ فَقَطْ، أَنْ يَكُونَ الصَّدْقُ مُطَابِقَتِهِ فَقَطْ عَلَى

(١) يقصد قوله تعالى: «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا يَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ» (سورة المنافقون آية ١).

(٢) ينظر المطول: ٤٠، ٣٩.

(٣) لوحة (أ/٣٢).

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (لها).

ما هو مقتضى تقابلهم. قوله (بشهادة إنَّ واللام)^(١) فإنْ قلتَ: هذه مؤكّداتُ، تفيدُ تأكيدَ الحكم الذي دخلتُ عليه، وهو المشهودُ به، أعني كونه - عليه الصلاةُ والسلامُ - رسول الله، لَا تأكيد شهادة المنافقين المدلولِ عليها بقولهم: نَشَهَدُ، فَلَا شهادة لهذِه المؤكّداتِ في تضمّنِ نَشَهَدُ للخبر المذكورِ، يقالُ: إِنَّهَا وإنْ دخلتُ في المشهودِ به تُشعرُ بِأنَّ الشهادةَ عنْ جِدٍ كامِلٍ ورَغبةٍ صادقةٍ، هَذَا، وَلَا وجْهٌ أَنْ يُجعلَ الْخَبْرُ المذكورُ متضمّناً لهذِه المؤكّداتِ، لَا لقولهم: نَشَهَدُ، وَيُفَسَّرُ الْكَذْبُ فِي الشَّهَادَةِ^(٢) بِرجوعِه إلى (نشَهَدُ) باعتبارِ كونِه خبراً، وقدْ بَيَّنا وجهَه في الحاشية^(٣). قوله (بلْ فِي زَعْمِهِمُ الْفَاسِدِ)^(٤) لَمَّا كَانَ الْكَذْبُ عَدَمَ مطابقَةِ الواقعِ، إِنْ تُسْبِبَ الْكَذْبُ إِلَى الواقعِ كَانَ هُنَاكَ عَدَمَ مطابقَةِ الواقعِ في الواقعِ، وَإِنْ تُسْبِبَ إِلَى الاعتقادِ كَانَ عَدَمَ مطابقَةِ الواقعِ في الاعتقادِ، وَلَمَّا تُسْبِبَ الْكَذْبُ - هاهنا - إِلَى اعتقادِهِمُ الْفَاسِدِ كَانَ المرادُ بِهِ عَدَمَ مطابقَةِ الواقعِ في اعتقادِهِمِ،^(٥) فَالْكَذْبُ لَيْسَ إِلَّا عَدَمَ مطابقَةِ الواقعِ، وَإِنَّمَا أَمَرَ بالْتَّائِمِ؛^(٦) لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ هَذَا الْخَبْرُ غَيْرَ مطابقٍ للواقعِ في اعتقادِهِمِ،

(١) المختصر: ١٨٠/١.

(٢) في نسخة (ج): (ويقين التأكيد في الشهادة).

(٣) حاشية الخطائي على المطول: لوحتا ٤٥، ٤٦.

(٤) المختصر: ١٨١/١، وعباراته: "إنهم لکاذبون (في المشهود به) أعني قولهم: إنك لرسول الله، لكن لا في الواقع، بل (في زعمهم) الفاسد، واعتقادهم الباطل؛ لأنهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع، فيكون كاذباً باعتقادهم، وإن كان صادقاً في نفس الأمر...".

(٥) في نسخة (ج): بعده (وهو المطابق للاعتقاد)، وبدون (فالكذب ليس إلا... فربما).

(٦) يقصد قول السعد: "فليتأمل" (المختصر: ١٨١/١).

وغير مطابق للاعتقاد؛ فربما يشكل جعل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد، لكن يزول الإشكال بتقرير هذا الجواب الثالث على وجه المنع هكذا؛ لا نسلم أنَّ كذبَ هذا الخبر بعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكر، ثم لم لا يجوز أن يكون بعدم مطابقته للواقع في اعتقادهم؟ ولو قرر على وجه التسليم؛ كما ذكره -رحمه الله- في الشرح^(١) أشكل دفع الإشكال فتأمل^(٢). قوله (مع الاعتقاد بأنه مطابق)^(٣) الظاهر أنه جعل قوله (مع الاعتقاد) حالاً عن خبر المبتدأ، وهو (مطابقته) والأصح امتناعه، وقوله (معه أي مع اعتقاد أنه غير مطابق)^(٤) مع أنَّ الظاهر أنَّ المرجع هو الاعتقاد المذكور سابقاً، وقد فسره باعتقاد أنه مطابق يوجب اختلاف الراجع والمرجع،^(٥) وليس بوجه، فكيف وقد شنَّع -رحمه الله- بمثل ذلك في هذا المقام على العلامة في شرح المفتاح،^(٦) ولا يبعد أن يرجع ضمير مطابقته إلى الواقع،

(١) ينظر المطول: ٣٩ - ٤١.

(٢) لوحة (٣٢/ب).

(٣) المختصر: ١٨٢/١، وعبارته: "وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق".

(٤) السابق: ١٨٣/١، وعبارته: "وكذب الخبر في (عدمها) أي: عدم مطابقته للواقع (معه) أي: مع الاعتقاد أنه غير مطابق".

(٥) في نسخة (ج): بدون (والرجع).

(٦) يقصد أن سعد الدين التفتازاني شنَّع على الخطيب القزويني، ينظر المطول: ٤١.

وَيُجْعَلُ قَوْلُهُ (مَعَ الاعْتِقَادِ) ظَرْفًا لِقَوْلِهِ (لِلمُطَابِقَةِ)، وَقَوْلُهُ (مَعَهُ) ظَرْفًا^(١) لِلضَّمِيرِ فِي (عَدَمِهَا) بِاعتِبَارِ كُونِهِ عِبَارَةً عَنِ الْمَطَابِقَةِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ^(٢) :

وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمُرَجَّمِ^(٣)

إِعْمَالًا لِلضَّمِيرِ^(٤) بِاعتِبَارِ مَعْنَاهُ فِي الظَّرْفِ؛ فَلَا يَتَّجِهُ حِينَئِذٍ جَعْلُ الْحَالِ عَنْ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ، وَلَا اخْتِلَافُ الرَّاجِعِ وَالْمَرْجِعِ، لَكِنْ حِينَئِذٍ يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَدْمُ مَطَابِقَةِ الْوَاقِعِ مَعَ الاعْتِقَادِ عَلَى مَعْنَى السَّلْبِ الْكَلِيلِ إِلَى عَدْمِ مَطَابِقَةِ شَيْءٍ مِنَ الْوَاقِعِ وَالاعْتِقَادِ، وَيُخَصُّ عَدْمُ مَطَابِقَةِ الاعْتِقَادِ بِمَا يَكُونُ هَنَاكَ اعْتِقَادًا لَا يَطْابِقُهُ الْخَبْرُ، فَلَا يَتَنَاهُ عَدْمُ الاعْتِقَادِ أَصْلًا، عَلَى مَا هُوَ المَقْرُرُ مِنْ رَجُوعِ النَّفْيِ إِلَى الْقِيَدِ،^(٥) حَتَّى يَطْابِقَ مَا ذَكَرَهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - مِنْ مَذَهَبِ الْجَاحِظِ^(٦) أَنَّ الْكَذَبَ عِنْهُ عَدْمُ مَطَابِقَةِ الْوَاقِعِ مَعَ اعْتِقَادِ عَدَمِهَا، وَلَوْ حُمِلَ

(١) في نسخة (ج) : (ظرفا لغوا).

(٢) هو عجز بيت لزهير بن أبي سلمى في ديوانه : ١٠٧ (من الطويل)، وصدره: وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَدُقْتُمْ.

(٣) ذهب الكوفيون إلى جواز إعمال ضمير المصدر الدال على المصدر، واستدلوا على ذلك بهذا الشاهد، والتقدير: وما الحديث عنها بالحديث المترجم، فتعلق (عنها) بالضمير (هو) الدال على المصدر، وقد تأولوا البصريون الشاهد على أن (عنها) متعلق بأعني مقدرا. (ينظر شرح التسهيل لابن مالك : ٣/١٠٦ ، وهو مع المهاجم :

(٥٤/٣)

(٤) في نسخة (ج) : (للضمير في عدمها).

(٥) لتقرير هذه القاعدة ينظر من كلام الإمام عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز : ٢٧٩.

(٦) ذكر الجاحظ (ت ٢٥٥) في كتاب الحيوان : ١/٥٤ قوله : " وَحَتَّى يَعْرَفَ مَا يَكُونُ مِنْ الْخَبْرِ صَدِيقًا أَوْ كَذِبًا، وَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِصَدْقٍ وَلَا كَذْبٍ".

على معنى رفع الإيجاب الكليّ انتفأ الواسطة، ودخل في الكذب جميع أقسامها؛ لأن جعل عدم مطابقة الاعتقاد متناولًا لصورة عدم الاعتقاد أصلًا، وإن دخل^(١) فيه قسمان منها، ويبقى القسمان الباقيان واسطة، فتكون الواسطة أقلً ما ذكره رحمة الله، وعلى تقدير الحمل على السلب الكليّ، وتعييم عدم مطابقة الاعتقاد لعدمه^(٢) أصلًا، يدخل في الكذب أيضًا قسم واحد من أقسام الواسطة، وكأنه - رحمة الله - ذهب إلى ما ذهب لما لا يخفى في الحمل على السلب الكليّ، ولأن عبارة الإيضاح^(٣) تؤيدُه. قوله (ضُرُورَةُ تَوَافِقُ الْوَاقِعِ وَالْاعْتِقَادِ حِينَئِذٍ)^(٤) أي: حين مطابقة الواقع مع اعتقادها، يقال: استلزم اعتقد المطابقة لطابقة الاعتقاد، لَا يتوقف على التوافق المذكور؛ لشبوته على تقدير التخالف أيضًا؛ لأن العاقل إذا اعتقد مطابقة الخبر للواقع، فقد اعتقد هذا الخبر جزماً، فطابق اعتقداته؛ لأنَّه إنما يعتقد ما يعتقد مطابقاً للواقع، مثلاً: إذا اعتقد مطابقة قوله: السماء تحتنا للواقع؛ فقد طابق الخبر اعتقداته، وغاية ما يمكن أن يقال: إن ثبوت الاستلام على تقدير التخالف لا يمنع من صحة تعليله بالتوافق؛ إذ يكفي لها أن يكون التوافق موجباً له،^(٥) والأمر كذلك؛ لأن موافق الموافق للشيء موافق له،

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وإلا للدخل).

(٢) في نسخة (ب): (بعدمه).

(٣) ينظر الإيضاح مع البغية: ٣٠/١.

(٤) المختصر: ١٨٥/١.

(٥) في نسخة (ج): بدون (له).

لكن^(١) ربما يتوجه عليه أن المستلزم حينئذ هو مطابقة الواقع الموافق للاعتقاد، لا اعتقاد المطابقة، وأيضاً التوافق إنما يظهر بلاحظة استلزم اعتقاد المطابقة لطابقة الاعتقاد، فتعليل هذا بذلك ليس بذلك. قوله (أي: الإخبار حال الجنة)^(٢) الأحسن أن يفسر بكون الخبر المذكور خبراً حال الجنة؛ كما صرَّ به آخرًا؛ حيث قال: مرادهم بكونه خبراً، قوله (لكان أظهر)^(٣) لأن عدم اعتقد الصدق لا يوجب عدم إرادتهم الصدق بأحد شقي الترديد؛ لأنَّه إنما يفيد تجويزهم الصدق، وعدم اعتقدهم الصدق لا يصلح دليلاً على عدم تجويزه؛^(٤) لجواز أنْ يجوزوه ولا يعتقدوه، وإنما الصالح لدليله اعتقاد عدم الصدق؛ لأنَّه ينفي تجويزه، لا يُقال: فحينئذ لا يستقيم ما ذكرَ فضلاً عنْ أن يكونَ ظاهراً، كما يُشعرُ به قوله: أَظْهَرَ؛ لأنَّه - رحمه الله - قد أشار إلى وجْه استقامتِه بقوله (فَلَا يُرِيدُونَ فِي هَذَا الْمَقَامِ الصِّدْقَ الَّذِي هُوَ بِمَرْأَحلَ عَنِ اعْتِقَادِهِمْ)^(٥) يعني أنَّ صدقَه في غاية البُعدِ عنِ اعتقدَهِمْ؛ بحيث لا يجوزونه؛

(١) لوحة (٣٣/١).

(٢) المختصر: ١٨٧/١ ، وعبارته: "أي: الإخبار حال الجنة لا قوله أَم به جنة على ما سبق إلى بعض الأوهام". والكلام يتعلق بقوله تعالى (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدْلُكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُبَيِّنُكُمْ إِذَا مُرْقَتُمْ كُلَّ مُرْقَّتٍ إِنَّكُمْ لَفِي حَلْقٍ جَدِيدٍ) (٧) أَفْتَرَى اللَّهُ كَذِبًا أَمْ يَهُ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالُ الْبَعِيدُ (سورة سباء: ٧، ٨).

(٣) السابق: ١٨٨/١.

(٤) في نسخة (ج): (تجويزهم).

(٥) المختصر: ١٨٧/١.

فَلَا يَرِيدُونَه بِأَحَدٍ شَقِيقٌ التَّرْدِيدُ، لَكِنْ لَمَا كَانَ فِي دَلَالَةٍ قَوْلُهُ : لَمْ يَعْتَقِدوْهُ، عَلَى هَذَا الْمَعْنَى خَفَاءً، قَالَ (وَكَوْنُ) قَالَ : لَا يَنْهُمْ اعْتَقَدُوا عَدَمَ صَدِيقَهُ؛ لَكَانَ أَظْهَرَهُ^(١). [أَحْوَالُ الْإِسْنَادِ الْخَبْرِيِّ] قَوْلُهُ (وَهَذَا إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ بَعْدَ تَحْقِيقِ الْإِسْنَادِ)^(٢) لَا يَقَالُ فَاللَّازِمُ تَأْخِيرُ الْفَظْرِ الْمُوصَفِ بِمَا ذَكَرَ بِاعتِبَارِ وَصَفِيهِ، لَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّهُ بِاعتِبَارِ ذَاتِهِ مُتَقَدِّمُ، فَاعْتِبَارُ جَانِبِ الذَّاتِ يَقْتَضِي تَقْدِيمَ الْطَّرْفَيْنِ، وَجَانِبُ الذَّاتِ، وَإِنْ لَمْ يَرْجُحْ^(٣) عَلَى جَانِبِ الْوَصْفِ، فَلَا أَقْلَى مِنْ أَنْ لَا يُرْجَحَ؛ لَأَنَّهُ يَقَالُ : لَمَّا لَمْ يَبْيَحْ عَنْ ذَاتِ الْطَّرْفَيْنِ بِلْ فِيهِمَا بِمُلاَحَظَةِ الْوَصْفَيْنِ اعْتَبَرَ جَانِبُ الْمَبْحُوثِ عَنْهُ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (وَلَا بَحْثٌ لَنَا عَنْهَا)^(٤) قَوْلُهُ (لَأَنَّهُ كُلُّمَا أَفَادَ الْحُكْمَ)^(٥) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَلَازِمَةَ بَيْنَ الْفَائِدَةِ وَلَازِمَهَا بِاعتِبَارِ

(١) السابق : ١٨٧/١ . ١٨٨ .

(٢) المختصر : ١٩٢/١ ، وعبارتة : " وإنما قدم بحث الخبر لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الإسناد على أحوال المسند إليه والمسند مع تأخر النسبة عن الطرفين؛ لأن البحث في علم المعاني إنما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندًا إليه أو مسندًا، وهذا الوصف إنما يتتحقق بعد تحقق الإسناد، والمقدم على النسبة إنما هو ذات الطرفين، ولا بحث لنا عنها".

(٣) في نسخة (ج) : (يخرج).

(٤) المختصر : ١٩٢/١ .

(٥) السابق : ١٩٦/١ ، وعبارتة : " (ويسمى الأول) أي : الْحُكْمُ الَّذِي يَقْصُدُ بِالْخَبْرِ إِفَادَتِهِ (فَائِدَةُ الْخَبْرِ، وَالثَّانِي) أي : كُونُ الْخَبْرِ عَالِمًا بِهِ (لَازِمَهَا) أي : لَازِمُ فَائِدَةِ الْخَبْرِ؛ لَأَنَّهُ كُلُّ مَا أَفَادَ الْحُكْمَ أَفَادَ أَنَّهُ عَالِمٌ بِهِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَا أَفَادَ أَنَّهُ عَالِمٌ بِالْحُكْمِ أَفَادَ نَفْسَ الْحُكْمِ؛ لِجُوازِ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ مَعْلُومًا قَبْلَ الْإِخْبَارِ".

العلم، أو الإفادة والاستفادة^(١)، لـ باعتبار الوجود؛ لأنَّ اللزوم باعتباره منتفٍ قطعاً؛ لأنَّ وجود الحكم لا يستلزم الخبر فضلاً عن كون مخبره كذا، ولو جعل الفائدة ولازمها نفس العلمين، أو الإفادتين، أو الاستفتادتين، أعني علم المخاطب^(٢) بالحكم ويكون المخبر عالماً به، أو إفادة الخبر إيّاهما، أو استفادة المخاطب إيّاهما من الخبر، صح اللزوم باعتبار الوجود، وقوله (وتسمية مثل هذا الحكم)^(٣) إشارة إلى دفع دخل^(٤) مقدّر، وهو أنَّ هذا الحكم لمَّا لم يكن حاصلاً من الخبر بل قبله لم يصبح إطلاقاً فائدة الخبر عليه. قوله^(٥) «لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» (سورة البقرة: ١٠٢)، أي: أن^(٦) من اشتراه^(٧) ماله في الآخرة من خلاق، أي: ليس لهم علم بذلك؛ لأنَّ كلمة (لو) تجعل المثبت منفيًّا، وبالعكس،^(٨) فنفي علمهم بذلك، وقد أثبته في صدر

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في الأصل: (والإفادة أو الاستفادة)، وفي نسخة (ب): (أو الإفادة أو الاستفادة).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (المخاطب).

(٣) المختصر: ١٩٧/١، وعبارته: "وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه".

(٤) جاء في لسان العرب: ٢٤١/١١ "الدَّخْلُ، بِالْتَّحْرِيكِ: الْعَيْبُ وَالْغَشُّ وَالْفَسَادُ".

(٥) المختصر: ٢٠١/١.

(٦) لوحة (٣٣/ب).

(٧) من أول قوله: (من اشتراه...بعد التنزيل فموجه) ليس في نسخة الأصل.

(٨) جاء في الجنى الداني: ٢٧٥/١ "وقد عبر ابن مالك - رحمه الله - عن معنى (لو)

ثلاث عبارات حسنة وافية بالمراد. الأولى: قوله في التسهيل: لو حرف شرط يقتضي

نفي ما يلزم لثبوته ثبوت غيره. والثانية: قوله في بعض نسخ التسهيل: لو حرف

الآية،^(١) لَيْقالُ: لِمَ يَتَعْلَقُ الْعِلْمُ الثَّانِي بِمَا يَتَعْلَقُ بِهِ الْعِلْمُ الْأَوَّلُ؟! بَلْ إِنَّهُ مَنْزَلَةُ الْلَّازِمِ، عَلَى مَعْنَى لَوْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَلَئِنْ لَمْ يَكُنْ مَنْزَلَةً، فَالظَّاهِرُ أَنَّ مَتَعْلَقَهُ هُوَ مَضْمُونُ (بِئْسَ مَا شَرَوْا) عَلَى مَا هُوَ الشَّائِعُ فِي مُثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ، وَهَذَا المَضْمُونُ لَيْسَ عَيْنَ مَضْمُونٍ (لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ) لِأَنَّ مَضْمُونَ الْأَوَّلِ عَدْمُ الْمُنْفَعَةِ فِي ذَلِكَ الشَّرَاءِ، وَمَضْمُونَ الثَّانِي وَجُودُ غَايَةِ الْمَذَمَّةِ، عَلَى مَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ لِفَظُ (بِئْسَ) الْمَوْضِعُ لِلَّذِمِ الْعَامِ، وَلَا خَفَاءَ فِي تَغَايِرِهِمَا، بَلْ فِي اِنْفَكَاكِهِمَا؛ كَمَا فِي الْمَبَاحَاتِ، فَالْعِلْمُ بِالْأَوَّلِ لَا يُوجِبُ الْعِلْمَ بِالثَّانِي، وَلَا الْجَهْلُ بِالثَّانِي مَوْجِبًا لِلْجَهْلِ بِالْأَوَّلِ؛ فَلَا حَاجَةٌ إِلَى مَا ذُكِرَ مِنَ التَّنْزِيلِ؛^(٢) لَأَنَّهُ يَقُولُ: تَنْزِيلُ الْمُتَعَدِّي مَنْزَلَةُ الْلَّازِمِ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ وَدَاعٍ،^(٣) وَلَيْسَ فَلَيْسَ،^(٤) وَلَوْ سِلْمَ فَالْمَقصُودُ حَاصِلٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ كُونِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُوجِبُ عَدَمَ عِلْمِهِمْ^(٥) بِالْحَكْمِ الْمُذَكُورِ، وَمَعْنَى (مَنِ اشْتَرَاهُ إِلَّخ) أَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ فِي الْآخِرَةِ أَصْلًا، وَهَذَا غَايَةُ الْمَذْمُومَيَّةِ، وَنَهَايَةُ السُّوءِ عَلَى مَا تُفِيدُهُ كَلْمَةُ (بِئْسَ)، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ لَا

شرط يقتضي امتناع ما يليه واستلزماته لتاليه. والثالثة: قوله في شرح الكافية: لو حرف يدل على امتناع تال، يلزم لثبوته ثبوت تاليه.

(١) يقصد قوله تعالى: (وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ...). (البقرة آية ١٠٢).

(٢) يقصد بالتنزيل قولهم: "وَتَنْزِيلُ الْعَالَمِ بِالشَّيْءِ مَنْزَلَةُ الْجَاهِلِ بِهِ لَا عَتَّابَاتٌ خَطَابِيَّةٌ" (المختصر: ٢٠١/١).

(٣) هذا في الصناعة النحوية، أما عند أهل البلاغة فإن لحذف المفعول دواعي وأسرارا تنوع بحسب السياق والمقام (ينظر دلائل الإعجاز: ١٥٣ وما بعدها).

(٤) أي إذا لم يكن هناك ضرورة فلا يصار إليه.

(٥) في نسخة (ج): (لِأَنَّ عَدَمَ كُونِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَرَجِبَ عِلْمُهُ).

نصيبَ لِهِ عَلَى ذَلِكَ الْفَعْلِ؛ لِيَتَّجَهَ مَا ذَكَرَ، وَلِئَنْ سُلِيمَ فِيْهِمْ لَمَّا باعُوا بِهِ حظوظَ أَنفُسِهِمْ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ نصيَّبٌ عَلَى ذَلِكَ، كَانَ غَايَةً فِي المَذْمُومَيَّةِ، وَلَمَّا كَانَتِ الْغَرَابَةُ فِي تَنْزِيلِ الْعَالَمِ بِفَائِدَةِ الْخَبَرِ مَنْزِلَةً الْجَاهِلِ بِهَا، باعْتَبَارِ تَنْزِيلِ الْعِلْمِ مَنْزِلَةَ الْجَهْلِ مِنْ غَيْرِ دَخْلٍ^(١) لِخَصُوصِ فَائِدَةِ الْخَبَرِ وَلَازِمِهَا^(٢) أَوْرَدَ لَهُ شَاهِدًا مِنَ الْكَلَامِ الْجَيِّدِ، وَفِي كَلَامِهِ إِشَارَةٌ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مِنْ زَعَمَ مِنْ ظَاهِرِ الْمَفْتَاحِ^(٣) أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى مَثَلٌ لَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ تَنْزِيلِ الْعَالَمِ بِفَائِدَةِ مَنْزِلَةِ الْجَاهِلِ بِهَا، وَإِلَى تَوْجِيهِ كَلَامِ الْمَفْتَاحِ أَحْسَنَ تَوْجِيهً. قَوْلُهُ «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ»^(٤) (سُورَةُ الْأَنْفَالِ: ١٧) نَفَى الرَّمْيُ أَوْلًا وَأَثْبَتَهُ ثَانِيًّا لِاعْتَبَارِ خَطَابِيٍّ، وَهُوَ أَنَّ مَا يَتَرَبَّ عَلَى رَمِيهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنَ الْأَثْرِ خَارِجٌ عَنْ حَدٍّ مَا يَتَرَبَّ عَلَى أَفْعَالِ الْبَشَرِ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَفْسَرَ الْمَنْفِي وَالْمَثْبُتُ

(١) الدَّخْلُ: خَلَافُ الْخَرْجِ (لِسَانُ الْعَرَبِ: ٢٤٢/١١).

(٢) فِي نَسْخَةِ (ج): (وَلَزُومُهَا).

(٣) فِي مَفْتَاحِ الْعِلْمِ: ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، "إِذَا أَحْلَوَا الْحِيطَ بِفَائِدَةِ الْجَمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَبِلَازِمِ فَائِدَتِهَا عَلَمًا مَحْلَ الْخَالِيِّ الْذَهَنِ عَنْ ذَلِكَ لِاعْتَبَاراتِ خَطَابِيَّةِ مَرْجِعِهَا تَجْهِيلَهُ بِوْجُوهٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَإِنْ شَئْتَ فَعْلِيكَ بِكَلَامِ رَبِّ الْعَزَّةِ «وَلَقَدْ عَلِمُوا مِنْ اشْتِرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقِهِ وَلَبَئِسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسِهِمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» (سُورَةُ الْبَقْرَةِ آيَةُ ١٠٢) كَيْفَ تَجِدُ صَدِرَهُ يَصْفُ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْعِلْمِ عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ الْقَسْمِيِّ وَآخِرَهُ يَنْفِيَهُ عَنْهُمْ حِيثُ لَمْ يَعْلَمُوا بِعِلْمِهِمْ وَنَظِيرِهِ فِي النَّفِيِّ وَالْإِثْبَاتِ "وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ" (سُورَةُ الْأَنْفَالِ آيَةُ ١٧)، (وَيَنْظَرُ إِلِيَّاضِحَّ: ٦٨/١).

(٤) الْمُختَصِّرُ: ٢٠٢/١.

بما يفيد تغايرهما؛ كما قيل^(١): المثبت هو الرمي بطريق الكسب، والمنفي هو بطريق الخلق؛ لأنَّه بعد ثبوتِ تغايرهما لا حاجة إلى التنزيل، والظاهر أنَّ منْ لم يذهب إلى التنزيل اختار ذلك التفسير، ومنْ ذهب إليه فله مندوحة عنْه، ومنْ جعل الإثبات نظراً إلى الصورة، والنفي نظراً إلى الحقيقة،^(٢) فإنْ أرادَ بيانَ الحاصل^(٣) بعدَ التنزيل فموجَّهُ، وإلا ففيه مَا قلنا. قوله^(٤) أيُّ: لَا يكون عالماً بوقوع النسبة^(٥) يحتملُ أنْ يريد بالحكم التصديق، أيُّ: إدراكُ أنَّ النسبة واقعة أو لَا،^(٦) ومعنى خلو الذهن عن الحكم عدم اتصافه به،^(٧) وأنْ يريد به وقوع النسبة أو لَا وقوعها، ومعنى خلوه عنْه عدم إدراكه إياه، وعلى الأُولِ لابدَّ من الاستخدام^(٨) بأنْ يريد بضمير

(١) جاء في مفاتيح الغيب: ٤٦٦/١٥ "أَبْتَ كَوْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَامِيًّا، وَنَفَى عَنْهُ كَوْنَهُ رَامِيًّا، فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى أَنَّهُ رَمَاهُ كَسْبًا، وَمَا رَمَاهُ خَلْقًا".

(٢) يقصد صورة الرمي من المصطفى صلى الله عليه وسلم، وحقيقة الرمي من الله عز وجل.

(٣) في نسخة (ج): (وإنْ أرادوا إثباتَ الحاصل).

(٤) المختصر: ٢٠٣/١، وعبارته: " (فإنْ كان) المخاطب (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه) أيُّ: لا يكون عالماً بوقوع النسبة أو لَا وقوعها ولا متربداً في النسبة هل هي واقعة أم لَا".

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (أو لَا وقوعها).

(٦) في نسخة (ج): بدون (به).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (الاستمداد).

(٨) الاستخدام فن من فنون المحسنات المعنوية، ومعنىَه: "أنْ يأتي المتكلم بلفظة لها معنيان، ثم يأتي بلفظتين تتوسط تلك اللفظة بينهما، ويستخدم كل لفظة منها لمعنى من معنى تلك اللفظة المتقدمة" (تحرير التجbir: ٢٧٦).

(فيه)^(١) الحكم بمعنى وقوع النسبة؛ إذ لا معنى للتردد في التصديق،^(٢) وعلى الثاني لا بد أن يُراد بخلو الذهن من الحكم عدم التصديق به،^(٣) لـ عدم إدراكه مطلقاً؛ بحيث يتناول عدم تصوره أيضاً؛ لأنَّه حينئذٍ يُستغنى عن قوله (والتردد فيه)^(٤) لأنَّ التردد فيه يوجب تصوره سابقاً،^(٥) فنفي تصوره سابقاً ينفي التردد فيه،^(٦) وإذا عرفت ما ذكرنا ظهر فساد القول بأنَّه لا حاجة إلى ذكر التردد فيه لأنَّ الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه؛ لأنَّ التردد فيه يوجب تصوره، أمَّا إذا أريد بالحكم التصديق، فلأنَّ التردد لم يُعتبر في التصديق، بل في الحكم بمعنى وقوع النسبة، فالخلو عن التصديق لا يوجب الخلو عن التردد في وقوع النسبة، ولئنْ فرضَ أنَّ التردد في التصديق، فهو إنما يوجب تصور التصديق لا حصوله^(٧) فهو لا ينفي الخلو عن التصديق؛ لجواز أن يكون متصوراً للتصديق لا مصدقاً، فالخلو عن التصديق لا يوجب الخلو عن التردد فيه؛ لجواز اجتماع الخلو عن التصديق مع التردد،^(٨) وأمَّا إذا أريد به وقوع النسبة، فلأنَّ معنى الخلو عنه عدم التصديق به، وأنَّه لا يوجب عدم تصوره حتَّى يلزم منه الخلو عن التردد فيه، والمراد بالحكم في قوله (بل

(١) يقصد قوله: (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه) ينظر المختصر: ١/٢٠٤.

(٢) لوحة (أ/٣٤).

(٣) في نسخة (ج): بزيادة بعده (والتردد فيه).

(٤) المختصر: ١/٢٠٣.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (سابقاً).

(٦) في نسخة (ج): بدون جملة (فنفي تصوره سابقاً).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (لا حصول له).

(٨) في نسخة (ب): بزيادة بعده (في التصديق بأن يكون متصوراً).

التحقيق أن الحكم إنـ^(١) نفس التصديق، والضمير في قوله (والتردد فيه)^(٢) راجع إلى متعلق التصديق، وهو وقوع النسبة على^(٣) سبيل الاستخدام،^(٤) وهذا ربما يرجح إرادة التصديق من الحكم المذكور في المتن.^(٥) قوله (لكنـ
المذكور في دلائل الإعجاز)^(٦) في الشرح^(٧) قال الشيخ في دلائل الإعجاز:^(٨)
أكثر موقع (إنـ) بحكم الاستقراء هو الجواب لكنـ يشترط إنـ، ويمكن توجيهه
بأنـه لا يبعد هذا الاستراتط في التأكيد بـ(إنـ) لكونها علمـا في التأكيد ومفيدة
لغايته، فيجوز أنـ يتقيـد حسن الإتيان بها بذلك الشرط؛ بخلافـ سائرـ
المؤكـداتـ، وعلـى هـذا يندفعـ عنهـ ما أورـد عليهـ، أنــ ما ذكرـهـ الشيخـ مخالفـ

(١) المختصر: ٢٠٤/١.

(٢) المختصر: ٢٠٤/١.

(٣) كما في نسختي (بـ، جـ)، والذي في الأصل: (لكنـ علىـ).

(٤) سبق تعريفـهـ.

(٥) يقصد قول الخطيب: "إـنـ كانـ المخاطـبـ خـالـيـ الـذـهـنـ منـ الـحـكـمـ بـأـحـدـ طـرـيـ الـخـبـرـ
عـلـىـ الـآـخـرـ وـالـتـرـدـدـ فـيـهـ" (الـإـيـضـاحـ: ٢٠٣/١) (ضـمـنـ شـرـوـحـ التـلـخـيـصـ).

(٦) المختصر: ٢٠٥/١.

(٧) المطول: ٤٧، ٤٨.

(٨) مما جاء عن "إنـ" في دلائل الإعجاز: ٣٢٤ - ٣٢٦ "ثـمـ إـنـاـ إـذـ اـسـتـقـرـنـاـ الـكـلـامـ وـجـدـنـاـ
الـأـمـرـ بـيـنـاـ فـيـ الـكـثـيرـ مـوـاقـعـهـ، آـنـهـ يـقـصـدـ بـهـ إـلـىـ الـجـوـابـ كـفـولـهـ تـعـالـىـ: «وـيـسـأـلـونـكـ
عـنـ ذـيـ الـقـرـئـيـنـ قـلـ سـأـلـتـلـوـ عـلـيـكـمـ مـنـهـ ذـكـرـاـ، إـنـاـ مـكـنـاـ لـهـ فـيـ الـأـرـضـ» (الـكـهـفـ: ٨٣، ٨٤) ... وـإـذـ كـانـ كـذـلـكـ، وـجـبـ إـذـ قـيلـ إـنـاـ جـوـابـ سـائـلـ، آـنـ يـشـتـرـطـ فـيـهـ آـنـ
يـكـوـنـ لـلـسـائـلـ ظـنـ فـيـ الـمـسـئـلـ عـنـهـ عـلـىـ خـالـفـ ماـ أـنـتـ تـجـيـبـ بـهـ".

للقوم ؛^(١) حيث حكمو بحسن التأكيد في مقام التردد؛ سواءً وجدَ هذا الشرط^(٢) أولاً، نعم إنَّه قد فرقَ بينَ (إنَّ) وسائر المؤكَداتِ، وهم لم يصرُّحوا بذلكَ الفرقِ، لكنْ نقلُه - رحمه اللهُ - منْ كلامِ الشَّيخ على ما ذكرَ في هذا الكتاب يدلُّ على أنَّه حملَ كلامَه على مطلقِ التأكيدِ، ولم يلتَفتْ إلى خصوصِ (إنَّ) قوله (مبنيٌ على أنَّ تكذيبَ الاثنينِ تكذيبَ الثلاثةِ)^(٣) يعني أنَّه نسبَ التكذيبَ في المرة الأولى إلى جميعِ الرسليِّ؛ معَ أنَّ المكذبَ فيها اثنانِ، ووجهُه باِنَّه لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ لِلأتينِ والثَّالثةِ واحدًا، وَهُوَ عِيسَى - اللَّهُ عَزَّلَهُ - والمُرسُلُ به، وَهُوَ الْكَلَامُ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ الْإِثْنَانِ وَالثَّالثَةُ وَاحِدًا، كَانَ تكذيبُ الاثنينِ تكذيبَ الثلاثةِ،^(٤) وَهَذَا بناءً على أنَّ قوله في المرة الأولى مُتَعلِّقٌ (بـ تكذيبِها)^(٥) ولو جُعِلَ متعلِّقاً بقوله (قالَ اللهُ تَعَالَى)^(٦) لم يَحْتَجْ إلى هذا العذرِ، فإنَّه - تعالى - حَكَى عنْ رَسُولِ عِيسَى - اللَّهُ عَزَّلَهُ - المكذبينَ، وَهُمْ ثلاثةٌ مرتينِ، فَقَالَ اللهُ - تعالى - حكايةً في المرة الأولى منَ الحكايةِ كَذا، وفي

(١) ينظر مفتاح العلوم: ١٧٠، والإيضاح: ٦٩/١، وعروض الأفراح: ٢٠٤/١ . ٢٠٥،

(٢) الشرط كما ذكره الشَّيخ عبد القاهر (ت ٤٧١) هو: "أنْ يكونَ للسائلِ ظُنُونٌ في المسئول عنه على خلافِ ما أنتَ تُجْبِيهُ به" (دلائل الإعجاز: ٣٢٦).

(٣) المختصر: ٢٠٧/١، وعبارته: "قوله: إذ كذبوا، مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة وإلا فالكذب أولاً اثنان".

(٤) لوحة (٣٤/ب).

(٥) المختصر: ٢٠٦/١.

(٦) السابق نفسه.

الثانية كذا، ولو جعلت المرتان للتکذیب استقام^(١) أيضاً، باعتبار أن يجعلَ ما تقدَّمَ المرة الثانية من التکذیب مرَّةً أولى منهُ، وإنْسانُ التکذیب في مرتي التکذیب المتعلق بالثلاثة إلى مجموعهم غير لازم، بل يكفي إسناده في إحدى المرتين إلى المجموع، وفي^(٢) الآخر إلى البعض، بل يكفي إسناده في إحداهما إلى البعض، وفي الآخر إلى الباقي؛ لأنَّه يصح نسبة^(٣) التکذیب إلى الثلاثة بلاحظة مجموع المرتين، ولو أطلق التکذیب^(٤) الذي جعلت المرتان له عن التعلق بمجموع رسلي عيسى - ﷺ - واقتصر بتعلقه بمن أرسله عيسى - ﷺ - لم يبعد. قوله (للخبر)^(٥) الظاهرُ أَنَّ (استشرف) متعدٌ بنفسه كما نقلَهُ، فينبغي أنْ يقالَ: فَيَسْتَشْرِفُهُ أَيْ: الخبر، ولَا يصح حملُ اللام على التقوية؛ لأنَّ عمَلَ الفعلِ عند التقدِّم عَلَى المعهودِ في غاية القوَّة^(٦)، فيمتنع تقويته، نحو: ضربتُ لزيدٍ،^(٧) عَلَى مَا صرَّحُوا

(١) في نسخة (ب): (لاستقام).

(٢) في نسخة (ج): بدون (وفي الآخر إلى البعض بل يكفي إسناده في إحداهما إلى البعض).

(٣) في نسخة (ب): (النسبة).

(٤) في نسخة (ج): (الكذب).

(٥) المختصر: ٢١٠/١، وعبارته: " (فيجعل غير السائل كالسائل إذا قدم إليه) أي : إلى غير السائل (ما يلوح) أي : يشير (له) أي : لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أي : للخبر يعني ينظر إليه ، يقال : استشرف الشيء إذا رفع رأسه ينظر إليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس".

(٦) في نسخة (ج): (البعد).

(٧) في نسخة (ج): (ضربت زيدا).

يـهـ،^(١) اللـهـمـ إـلـاـ^(٢) أـنـ يـعـلـ الـلامـ زـائـدـةـ، أـوـ يـقـالـ: كـمـاـ تـعـدـيـ بـنـفـسـهـ يـتـعـدـيـ
بـالـحـرـفـ أـيـضـاـ؛ إـذـ بـعـضـ الـأـفـعـالـ يـجـيـءـ كـذـلـكـ، وـلـوـ جـعـلـ ضـمـيرـ (ـهـ)^(٣)
لـلـمـلـوـحـ، أـيـ: يـسـتـشـرـفـ الـخـبـرـ لـأـجـلـ الـمـلـوـحـ؛ لـكـانـ وـجـهـاـ لـمـ يـكـنـ عـلـيـهـ ذـلـكـ
الـغـبـارـ، ثـمـ الـظـاهـرـ أـنـهـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ اـسـتـشـرـافـ غـيـرـ السـائـلـ المـتـرـدـدـ اـسـتـشـرـافـاـ مـثـلـ
اسـتـشـرـافـ السـائـلـ المـتـرـدـدـ؛ صـيـرـورـةـ غـيـرـ السـائـلـ سـائـلـاـ مـتـرـدـداـ^(٤) كـيـفـ،
وـالـغـرـضـ أـنـهـ غـيـرـ سـائـلـ؟ وـمـاـ ذـكـرـهـ - رـحـمـهـ اللهـ - فـيـ الشـرـحـ^(٥) أـنـ النـفـسـ
الـيـقـظـيـ وـالـفـهـمـ الـمـتـسـارـعـ يـكـادـ يـتـرـدـدـ فـيـهـ صـرـيـحـ فـيـهـ أـنـهـ لـمـ يـصـرـ مـتـرـدـداـ، فـقـدـ لـاحـ
أـنـ الـاستـشـرـافـ مـتـحـقـقـ^(٦) بـالـفـعـلـ، لـكـنـ تـحـقـقـهـ لـاـ يـسـتـلـزـمـ^(٧) كـوـنـ الـمـسـتـشـرـفـ
مـتـرـدـداـ بـالـفـعـلـ، وـقـدـ يـلـزـمـ^(٨) ذـلـكـ الـاسـتـلـزـامـ وـيـحـمـلـ^(٩) قـوـلـهـ (ـفـيـسـتـشـرـفـ^(١٠))

(١) حـكـمـ النـحـاةـ عـلـىـ بـزـيـادـةـ الـلامـ الـمـوـجـودـ فـيـ نـحـوـ: ضـرـبـتـ لـزـيدـ؛ لـأـنـ الـفـعـلـ مـتـعـدـ
بـنـفـسـهـ، وـقـدـ زـادـ ضـعـفـهـ بـالـتـأـخـيرـ، وـجـعـلـوـهـ مـنـ السـمـاعـ الـذـيـ يـحـفـظـ وـلـاـ يـقـاسـ عـلـيـهـ،
يـنـظـرـ الـلـامـاتـ: ١٤٧ـ، وـالـبـدـيـعـ فـيـ عـلـمـ الـعـرـبـ: ١ـ، ٤٣٧ـ/ـ١ـ، ٥٠٥ـ، وـالـلـبـابـ فـيـ عـلـلـ

الـبـنـاءـ وـالـإـعـرـابـ: ١ـ/ـ١ـ، ٢٤٩ـ، ٢٥٠ـ، وـشـرـحـ المـفـصـلـ: ٤ـ/ـ١٠٢ـ).

(٢) كـمـاـ فـيـ نـسـخـتـيـ (ـبـ،ـجـ)، وـالـذـيـ فـيـ الأـصـلـ: بـدـونـ (ـإـلـاـ).

(٣) المـخـتـصـرـ: ١ـ/ـ٢١٠ـ.

(٤) كـمـاـ فـيـ نـسـخـةـ (ـبـ)، وـالـذـيـ فـيـ الأـصـلـ: (ـصـيـرـورـةـ الـغـيـرـ لـغـيـرـ السـائـلـ مـتـرـدـداـ)، وـفـيـ
نـسـخـةـ (ـجـ): (ـوـصـيـرـورـةـ الـغـيـرـ سـائـلـاـ مـتـرـدـداـ).

(٥) يـنـظـرـ الـمـطـوـلـ: ٥ـ٠ـ.

(٦) فـيـ نـسـخـةـ (ـجـ): (ـمـتـرـدـدـ).

(٧) فـيـ نـسـخـةـ (ـجـ): (ـلـاـسـتـلـزـامـ).

(٨) فـيـ نـسـخـةـ (ـبـ): (ـيـلـزـمـ).

(٩) فـيـ نـسـخـةـ (ـبـ): (ـبـحـمـلـ).

(١٠) فـيـ المـخـتـصـرـ: ١ـ/ـ٢١٠ـ.

على معنى فَكَادٌ^(١) يَسْتَشْرِفُ، وَمِنْ شَانِهِ أَنْ يَسْتَشْرِفَ، وَهُوَ بَعِيدٌ، وَأَبْعَدُ مِنْهُ ارتكابُ تَحْقِيقِ الْاسْتِشْرَافِ وَالتَّرَدُّدُ بِالْفَعْلِ، وَجَعْلِ التَّأكِيدِ بِاعْتِبَارِ تَقْدِيمِ الْمَلْوَحِ الَّذِي مِنْ شَانِهِ أَنْ يَسْتَشْرِفَ لَهُ،^(٢) لَا^(٣) بِاعْتِبَارِ تَحْقِيقِ الْاسْتِشْرَافِ بِالْفَعْلِ. قَوْلُهُ (مُشَاهِدًا عِنْدَهُ)^(٤) إِنْ حُمِلَتِ الْمَشَاهِدَةُ عَلَى الْمَشَاهِدَةِ الْعُقْلِيَّةِ، أَيْ: الْإِقْيَنُ وَالْعِلْمُ الْقَطْعِيُّ صَحَّ جَعْلُ الدَّلِيلِ مُشَاهِدًا؛^(٥) سَوَاءَ حُمِلَ عَلَى اصْطِلَاحِ الْمَعْقُولِ أَوِ الْأُصُولِ، وَإِنْ حُمِلَتْ عَلَى الْمَشَاهِدَةِ الْحُسْنَيَّةِ لِزَمَ حَمْلُ الدَّلِيلِ عَلَى اصْطِلَاحِ الْأَصُولِ؛^(٦) لَاَنَّ الدَّلِيلَ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْقُولِ تَصْدِيقَاتٌ مُتَرَبَّةٌ لَيْسَتْ بِمَحْسُوسَةٍ.^(٧) قَوْلُهُ (لَاَنَّ مُجْرَدَ وَجْوَدَهُ لَا يَكْفِي في

(١) في نسختي (ب، ج): (يكاد).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (به).

(٣) في نسخة (ج): بدون (لا).

(٤) المختصر: ٢١٥/١، وعبارته: "إن تأمل المنكر ذلك الشيء (ارتدع) عن إنكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده".

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في الأصل: (صح الدليل مشاهدا).

(٦) معنى الدليل عند أهل الأصول: "هُوَ الَّذِي إِذَا تَأَمَّلَهُ النَّاظِرُ الْمُسْتَدِلُّ أَوْ صَالَهُ إِلَى الْعِلْمِ بِالْمَدْلُولِ، وَسُمِّيَ دَلِيلًا لِأَنَّهُ كَالْمُبْنِيَ عَلَى النَّظَرِ الْمُؤْدِي إِلَى الْمَعْرِفَةِ وَالْمُشَبِّرُ لَهُ إِلَيْهِ، وَهُوَ مُشَبِّهٌ بِهَادِي الْقَوْمِ وَدَلِيلُهُمُ الَّذِي يُرْشِدُهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ، فَإِذَا تَأَمَّلُوهُ وَأَتَبْعَعُوهُ أَوْ صَالَهُمْ إِلَى الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ مِنْ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَؤْمُونُهُ". (الفصول في الأصول: ٤/٧).

(٧) ما ذكره صاحب الحاشية هنا هو تعريف النظر وليس الدليل، جاء في كتاب المحسول للرازي: ٨٨، ٨٧/١ في الفرق بين النظر والدليل والأماراة، قوله: "أما النظر فهو ترتيب تصديقات في الذهن ليتوصل بها إلى تصديقات آخر والمراد من التصديق إسناد الذهن أمرا إلى أمر بالنفي أو بالإثبات إسنادا جازما أو ظاهرا... وأما

الارتداع^(١) فيه أنَّ معنَى الكلام^(٢) على هذا القيل أنْ يكونَ في نفسِ الأمرِ من الدلائلِ مَا لُوْتأملَه لارْتَدَع ؛ فالارتداعُ لازمٌ للتأملِ في الدليلِ الموجودِ في نفسِ الأمرِ، لَا لمجرَّد وجودِه في نفسِ الأمرِ، فَلَا يَرِدُ عليهُ أنَّ مجرَّد وجودِه لا يكفي في الارتداع ، ويُكَفَّي دفعُه بِأَنَّ المرادَ مِنَ الارتداعِ هُوَ الارتداعُ المذكورُ، أعني الارتداعَ عَلَى تقديرِ التأملِ ؛ لأنَّ التأملَ إنما يَكُونُ في الدليلِ المعلومِ لتحقیصِ المجهولِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يكونَ الدليلُ معلومًا للمنكِرِ فِي تأملِه فِي الارتداعَ، وبذلكَ يُدْفَعُ مَا يُورَدُ عَلَى قَوْلِه (مَا لَمْ يَكُنْ حَاصِلًا عَنْهُ)^(٣) أَنَّه يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ مجرَّد الحصولِ عَنْهُ يكفي في الارتداع ، فَيَتَوَجَّهُ عَلَى تفسيرِه - رَحْمَةُ اللهُ - (كونه معه)^(٤) بِكَوْنِه معلومًا لَهُ، أَنَّ مجرَّد المعلوميَّةِ والحصولِ عَنْهُ لَا يكفي^(٥) في الارتداع ، فَمَا وجَهَ ترثِيبِه عَلَى التأملِ في ذلكَ المعلومِ؟ وأيًضاً التأملُ في الدليلِ يُفِيدُ العلمَ بِهِ، فَأَيُّ حاجَةٍ إِلَى تقييدِ الدليلِ بِكَوْنِه معلومًا لَهُ؟ وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: ^(٦) لَمَّا وَصَفَ الدليلَ بِكَوْنِه مُشَاهِدًا ، وَالظَّاهِرُ مِنْهُ^(٧) المشاهدة

الدليلُ فهو الذي يمكن أن يتوصَّلُ بِصَحِيحِ النَّظرِ فِيهِ إِلَى الْعِلْمِ، وأمَّا الأَمْارَةُ فَهيَ التي يمكن أن يتوصَّلُ بِصَحِيحِ النَّظرِ فِيهَا إِلَى الظُّنُونِ".

(١) المختصر: ٢١٦/١ ، وعبارتُه: "قيل: معنى كونه معه أن يكون موجودا في نفس الأمر وفيه نظر لأن مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده".

(٢) لوحة (٣٥/١).

(٣) المختصر: ٢١٦/١.

(٤) السابق نفسه.

(٥) في نسختي (ب، ج): (لَمَّا كَفَيَا).

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (معلوماً، ولَكَ أَنْ تقول).

(٧) في نسخة (ج): (فيه).

الحسية، فَلَا بُدَّ أَنْ يَحْمِلَ عَلَى مُصْطَلِحِ الْأَصْوَلِ، وَهُوَ مَا يَكُنُ التَّوْصِلُ
بِصَحِيحٍ^(١) النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبِ خَبْرِيٍّ،^(٢) فَمُجْرِدُ مَعْلُومَيْتِهِ لَا يَكُفِيُ فِي
الْإِرْتِدَاعِ،^(٣) بَلْ يَجْبُ التَّأْمِلُ وَالنَّظَرُ فِيهِ. قَوْلُهُ (ظَاهِرُ هَذَا الْكَلَامُ أَنَّهُ مِثَالٌ)^(٤)
جُزْئِيٌّ مِنْ جُزْئِيَّاتِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدِّهَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَحَقَّقَ فِيهِ جَعْلُ
الْمُنْكَرِ كَغَيْرِ الْمُنْكَرِ، وَهِينَاءٌ لَا يَكُنُ حَمْلُ قَوْلِهِ (لَا رَيْبَ فِيهِ)^(٥) عَلَى ظَاهِرِهِ؛
لَأَنَّ هَذَا الْحَكْمَ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَيَجْبُ إِنْكَارُهُ، فَلَا مَعْنَى لِجَعْلِ مُنْكَرِهِ كَغَيْرِ
الْمُنْكَرِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَظَانَةٍ لِلرَّيْبِ،^(٦)
وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُرْتَابَ فِيهِ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي الْكَشَافِ،^(٧) وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَظِيرًا
لِمَا نَحْنُ فِيهِ، فَلَا يَكُونُ جُزْئِيًّا مِنْ جُزْئِيَّاتِهِ، بَلْ يَكُونُ مَشَارِكًا لَهُ فِي الْأَمْرِ
الْمَصْوُدِ، وَيَكُونُانِ جُزْئِيْنِ لِكُلِّيٍّ، وَهِينَاءٌ تَكُونُ الْآيَةُ مَحْمُولَةً عَلَى ظَاهِرِهَا،

(١) في نسخة (ج) : بدون (التوصل بصحيح).

(٢) في نسخة (ب) : (مطلوب جزئي).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل : بدون (الارتداع).

(٤) المختصر : ٢١٦/١، وعبارته : " (نحو: لا ريب فيه) ظاهر هذا الكلام أنه مثال لجعل منكر الحكم لغيره وترك التأكيد لذلك".

(٥) السابق نفسه، وقد استشهد فيها المؤلف بقوله تعالى (لَا رَيْبَ فِيهِ) (سورة البقرة آية ٢٨).

(٦) في نسخة (ج) : (يَحْمِلُ عَلَى مَعْنَى يَنْبَغِي أَنْ لَا يُرْتَابَ فِيهِ).

(٧) جاء في الكشاف : ٣٤/١ "إِنْ قلتَ: كَيْفَ نَفَى الرَّيْبُ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتَغْرَاقِ؟ وَكَمْ مِنْ مَرْتَابٍ فِيهِ؟ قَلْتَ: مَا نَفَى أَنَّ أَحَدًا لَا يُرْتَابُ فِيهِ «٤» وَإِنَّ الْمَفْيِيَ كَوْنَهُ مَتَعْلِقًا لِلرَّيْبِ وَمَظَانَةٌ لَهُ لِأَنَّهُ مِنْ وَضْوَحِ الدَّلَالَةِ وَسُطُوعِ الْبَرَهَانِ بِحِيثُ لَا يَنْبَغِي لِمَرْتَابٍ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ".

يَبَأُهُ أَنَّ مَا نَحْنُ فِيهِ جَعَلَ الْإِنْكَارَ كَلَا إِنْكَارٍ؛ تَعْوِيلًا عَلَى مَا يُزِيلُهُ، وَقَدْ جَعَلَ فِي الْآيَةِ الرَّيْبَ كَلَا رَيْبٌ؛ تَعْوِيلًا عَلَى مَا يُزِيلُهُ، فَهُمَا جُزْئَيْانِ لِجَعْلٍ وَجُودٍ الشَّيْءِ كَعَدْمِهِ؛ اعْتِمَادًا عَلَى مَا يُزِيلُهُ، وَيُصْلِحَانِ مَثَالِيْنَ لَهُ، وَلَا يَصْلُحُ أَحَدُهُمَا مَثَالًا لِلآخرِ، بَلْ نَظِيرًا لَهُ يُشَابِهُ فِي الْاِسْتِمَالِ، عَلَى جَعْلِ الشَّيْءِ كَعَدْمِهِ؛ اعْتِمَادًا عَلَى مَا يُزِيلُهُ، وَإِنَّمَا جَعَلَ^(۱) - رَحْمَهُ اللَّهُ - النَّظِيرَ أَحْسَنَ لِوَجْهِيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ حِينَ يَكُونُ الْكَلَامُ مُجْرَى^(۲) عَلَى الظَّاهِرِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ^(۳) بَعْدَ ذَلِكَ، وَهَكَذَا اعْتِباراتُ النَّفْيِ، وَأَنَّهُ يَقْتَضِي بِظَاهِرِهِ أَنَّ لَهُ يَسْبُقُهُ شَيْءٌ مِنْ اعْتِباراتِ النَّفْيِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ جَعْلِ الْآيَةِ مَثَالًا لِمَا نَحْنُ فِيهِ يَكُونُ مِنْ اعْتِباراتِهِ^(۴) وَأَمْثَلِهِ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ الْأَحْسَنَ أَنْ يَقَالَ: إِنَّهُ نَظِيرُ لِتَنْزِيلِ الْإِنْكَارِ مِنْزَلَةَ عَدْمِهِ، لَا لِتَنْزِيلِ وَجُودِ الشَّيْءِ مِنْزَلَةَ عَدْمِهِ، بَلْ إِنَّهُ مَثَالٌ لَهُ، فَإِنَّ نَظِيرَ الشَّيْءِ - وَإِنْ جَازَ إِطْلَاقُهُ عَلَى جَزِئِي^(۵) مِنْ جُزَئِيَّاتِهِ عَلَى مَا هُوَ - مَعْنَى الْمَثَالِ،^(۶) لَكِنْ إِذَا قُوِيلَ بِالْمَثَالِ يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ شَبَهُ.

(۱) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (النظير...بعد).

(۲) في نسخة (ج): (أنه يكون حينئذ جريأ على الظاهر).

(۳) ينظر تلخيص المفتاح: ۲۱۸/۱ (ضمن شروح التلخيص).

(۴) كما في نسخة (ب): (اعتبارات النفي).

(۵) في نسخة (ج): (شيء).

(۶) لوحة (۳۵/ب).

[الحقيقة والمجاز العقليان] قوله (لأنَّ بعضَ الإسنادَ عندَهُ إلخ) ^(١) يعني أنَّ الإسنادَ عندَهُ ليسَ منحصرًا في الحقيقةِ والمجازِ؛ ^(٢) فاختارَ عبارةً لَا تدلُّ بظاهرِها علىَ الحصرِ، وقولُكَ: إماً حقيقةً وإماً مجازً، لَا يفيدُ منعَ الخلوُ ظاهراً، ^(٣) فيفيدُ الحصرَ، فتركَه إلى قوله (منه) ^(٤) كذا؛ لأنَّه لَا يفيدُ الحصرَ، لَا لأنَّه ^(٥) يفيدُ عدمَ الحصرِ، كما يُشعرُ به عبارةُ الشرحِ، ^(٦) فكانَه قالَ: بعضُه حقيقةً، وبعضُه مجازٌ، وبعضُه ليسَ كذلكَ؛ لتوجُّه المنع عليه، وإنْ أمكنَ دفعُه بتكلُّفٍ. قوله (كقولِ المعتزليِّ لمنْ لَا يعرفُ حالَه، وَهُوَ يُخفيها منه) ^(٧) قيلَ: هُمَا قيَّدانِ ذِكْرَاهُ علىَ سَبِيلِ العَادَةِ، وَإِلَّا فَمَعَ ^(٨) انتفائهِما يكونُ كلامُه حقيقةً أيضًا، وأنتَ خبيرُ بأنَّ المخاطبَ إِذَا كانَ عارفًا بحالِ القائلِ أَنَّه معتزليٌ

(١) المختصر: ٢٢٤/١، وعبارته: " (ثم الإسناد) مطلقاً سواءً كان إنسانياً أو إخبارياً (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز؛ لأن بعض الإسناد عند ليس بحقيقة ولا مجاز؛ كقولنا: الحيوان جسم والإنسان حيوان".

(٢) كما في الكنية مثلاً، ينظر الإيضاح مع البغية: ٥٣٨/٣.

(٣) بمعنى أنه لا يخلو الكلام من وصفه بالحقيقة أو بالمجاز، وقد يجتمع فيه الوصفان: الحقيقة والمجاز معاً، فمنع الخلو يعني أن الكلام لا يخلو من أحد الوصفين، مع جواز اجتماعهما.

(٤) المختصر: ٢٢٤/١.

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (أنه).

(٦) يقصد عبارة: "لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لأن من الأسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عنده" (المطول: ٥٤).

(٧) المختصر: ٢٢٩/١. (يقصد قول المعتزلي: خلق الله الأفعال كلها).

(٨) كما في نسخة (ب): (فمع)، والذي في الأصل: (فمنع)، والذي في نسخة (ج): (فمنع انتفائهما لا يكون).

لم يتعين كونه حقيقة؛ لجواز أن يجعل القائل علم المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره، نعم، لو قيل: إنَّه يكفي أحدُ القيدين؛ لأنَّه^(١) إِذَا لم يعرِفْ حالَه يكونُ هذَا الكلامُ حقيقةً قطعاً، وكذا إِذَا عرَفَها لكنْ يُخفِيَها مِنْهُ؛ لأنَّه^(٢) حيئَنَّ لَا ينصلُ قرينةً عَلَى عدمِ إِرادة^(٣) الظاهِرِ، لَمْ يَعُدْ. قُولُهُ وَالحالُ أَنَّكَ خاصَّةً^(٤) إِشارةً إِلَى أَنَّ تقدِيمَ المَسْنَدِ إِلَيْهِ للقصرِ، وإنَّما قَيْدُه لِوَعْلَمِ المخاطبِ أَيْضًا، فَإِمَّا أَنْ يَعْلَمُ عِلْمَ المتكلِّمِ بِذَلِكَ أَيْضًا أَوْ لَا، وَعَلَى الْأُولِيَّ لَا يَكُونُ حقيقةً؛ لِكَانَ الْقَرِينَةُ الصَّارِفَةُ، بَلْ إِنْ كَانَ الإِسْنَادُ مَلَابِسَتِهِ^(٥) كَانَ مَجَازًا، وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ حقيقةً، فَخَصَّصَ المتكلِّمُ بِالْعِلْمِ بِعَدَمِ الْجَيْءِ باعتبارِ أَنَّهُ عَلَى تقدِيرِ عِلْمِ المخاطبِ لَا يَتَعَيَّنُ كونُه حقيقةً، لَا باعتبارِ أَنَّهَ عَلَى^(٦) هَذَا التَّقْدِيرِ لَا يَكُونُ حقيقةً جَزْمًا. قُولُهُ (مجازًا في الإِبَاتَةِ)^(٧) إِنَّما سُمِّيَّ بِهِ مَعَ أَنَّهُ يَكُونُ هَذَا الْمَجَازُ فِي الْفَنِيِّ أَيْضًا؛ لِمَا ذَكَرَهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي

(١) في نسخة (ج): (لأنَّه الظاهِر).

(٢) في نسخة (ج): بدون (منه).

(٣) في نسخة (ج): (إِرادته).

(٤) المختصر: ٢٣٠/١، وعبارته: "والرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو قولك: جاء زيد، وأنت(أي: وَالحالُ أَنَّكَ خاصَّةً) تعلم أنه لم يجيء دون المخاطب؛ إذ لو علمه المخاطب أيضًا اما تعين كونه حقيقة؛ لجواز أن يكون المتكلِّم قد جعل علم السامِع بأنه لم يجيئ قرينة على أنه لم يرد ظاهره، فلا يكون الإِسْناد إلى ما هو له عند المتكلِّم في الظاهر".

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (بلا نسبة).

(٦) في نسخة (ج): بدون (على أنه).

(٧) المختصر: ٢٣١/١.

الشرح^(١) أنَّ المجازَ في النَّفْي مدارُه عَلَى المجازِ فِي الإِثبَاتِ، فَإِنْ كَانَ الإِثبَاتُ مجازًا كَانَ النَّفْي مجازًا، وَإِلَّا فَلَا. قَوْلُهُ (أَيْ غَيْرِ الْمَلَائِسِ)^(٢) لَا يَظْهُرُ لِلتَّقْيِيدِ بِالْمَلَابِسِ فَائِدَةً، قَوْلُهُ (مِنَ الْحَقِيقَةِ أَوِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يُؤَوَّلُ إِلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ)^(٣) نُقلَ عَنْهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي الْحَوَاشِي^(٤) أَنَّ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ (مِنَ الْحَقِيقَةِ) بَيَانِيَّةً، وَفِي قَوْلِهِ (مِنَ الْعَقْلِ) ابْتِدَائِيَّةً، أَيْ: تَطْلُبُ مَوْضِعَهُ مِنَ الْعَقْلِ، مَا هُوَ؟ وَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ؟ حَتَّى يَكُونَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي الْعَقْلِ، وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ كَلِمَةً (مِنْ) فِي قَوْلِهِ (مِنَ الْعَقْلِ) صَلَةً (لِيُؤَوَّلَ) وَلَا بُعْدَ فِي أَنْ يُجْعَلَ صَلَةً لَهُ عَلَى مَعْنَى تَطْلُبٍ مَوْضِعًا^(٥) تَرْجُعُ إِلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ، أَيْ: يَحْكُمُ الْعَقْلُ بِهِ، وَيَحْجُزُ أَنْ تَجْعَلَ (مِنْ) الْأُولَى فِي قَوْلِهِ (مِنَ الْحَقِيقَةِ) صَلَةً (لِيُؤَوَّلَ) أَيْضًا عَلَى مَعْنَى تَطْلُبٍ مَوْضِعًا يَرْجُعُ إِلَيْهِ مِنَ الْحَقِيقَةِ،

(١) ينظر المطول: ٥٧.

(٢) المختصر: ٢٣٢/١، وعبارته: "وَمِنِ الإِسْنَادِ (مجاز عقلي) ويسمى مجازاً حكمياً ومجازاً في الإثبات وإسناداً مجازياً (وهو إسناده) أَيْ: إِسْنَادُ الْفَعْلِ أَوْ مَعْنَاهُ (إِلَى مَلَابِسِهِ) أَيْ: لِلْفَعْلِ أَوْ مَعْنَاهُ (غَيْرُ مَا هُوَ لَهُ) أَيْ: غَيْرُ الْمَلَابِسِ الَّذِي ذَلِكُ الْفَعْلُ أَوْ مَعْنَاهُ مُبْنِيٌّ لَهُ يَعْنِي غَيْرُ الْفَاعِلِ فِي الْمُبْنِي لِلْفَاعِلِ وَغَيْرُ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي الْمُبْنِي لِلْمَفْعُولِ بِهِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكُ الْغَيْرُ غَيْرًا فِي الْوَاقِعِ أَوْ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ فِي الظَّاهِرِ".

(٣) المختصر: ٢٣٣/١، ٢٣٤، ٢٣٣.

(٤) في حاشية الدسوقي: ٢٣٣/١ "وَقَوْلُهُ (مِنَ الْعَقْلِ) مِنْ فِيهِ لِلابْتِداءِ حَالٌ مِنَ الْمَوْضِعِ...".

(٥) كما في نسخة (ب)، والذِّي فِي الأَصْلِ: (مَوْضِعُهَا)، وَأَمَّا فِي نسخة (ج): فَدُونَ (عَلَى مَعْنَى تَطْلُبٍ مَوْضِعًا).

أيٌ : يَتَقْلِيلُ إِلَيْهِ مِنْهَا لَامْتَاعُهَا ، وَأَمَّا جَعْلُ (مِنْ) الثَّانِيَةِ بِيَانِيَّةً فَبَاطِلٌ ،^(١) وَإِنَّمَا لَمْ يَقْتَصِرِ الشَّيْخُ^(٢) عَلَى تَطْلُبِ الْحَقْيَقَةِ ،^(٣) بَلْ ضَمِّ إِلَيْهِ الْمَوْضَعَ الْمذُكُورَ ؛ لِأَنَّ مَذْهَبَهُ أَنَّ الْمَجَازَ الْعُقْلِيَّ لَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَقِيقَةٌ عَقْلِيَّةٌ ،^(٤) فَإِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ حَقِيقَةٌ لَمْ يَسْتَقِمْ تَطْلُبُ الْحَقْيَقَةِ . قَوْلُهُ (لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْمَفْعُولِ مَعَهُ إِلَيْهِ)^(٥) إِنْ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسْنَدُ إِلَى الْمَفْعُولِ مَعَهُ^(٦) بَاقِيًا عَلَى حَالِهِ ، فَكَذَا الْمَفْعُولُ بِهِ ، وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسْنَدُ إِلَى الْمَفْعُولِ مَعَهُ أَصْلًا^(٧) - وَإِنْ أَخْرَجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ - فَعَلَيْهِ مِنْ ظَاهِرٍ ؛ جَوازِ أَنْ تُرْفَعَ الْخَشِبَةُ فِي (اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشِبَةَ) عَلَى الْعَطْفِ عَلَى الْفَاعِلِ ، فَيَكُونُ مَسْنَدًا إِلَيْهِ ؛ كَمَا يُرْفَعُ زِيدٌ^(٨) فِي (ضَرِبَتْ زِيدًا) فِي قَالُ : ضُرِبَ زِيدٌ ، فَيُجْعَلَ مَسْنَدًا إِلَيْهِ ، وَالْجَوابُ أَنَّ الْمَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسْنَدُ إِلَيْهِ بَاقِيًا عَلَى مَعْنَاهُ ، فَإِنَّهُ إِذَا أُسْنَدَ إِلَيْهِ لَمْ يَبْقَ مَقْصُودُ الْمَصَاحِبَةِ^(٩) مَعْمُولَ الْفَعْلِ ، بَلْ لِكُونِهِ مَعْمُولَ الْفَعْلِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْمَصَاحِبَةِ إِنَّمَا يَسْتَغَدُ مِنْ كَوْنِ الْوَاوِ بِمَعْنَى (مَعَ) وَلَمْ

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في الأصل: بدون (بيانية باطل)، وفي نسخة (ب): (فكلاً).

(٢) يقصد عبد القاهر الجرجاني.

(٣) لوحة (أ/٣٦).

(٤) ينظر من دلائل الإعجاز: ٢٩٦، ٢٩٧.

(٥) المختصر: ٢٣٦/١.

(٦) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (معه).

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (لا يُسْنَدُ إِلَيْهِ أَصْلًا).

(٨) في نسخة (ج): (كمَا ارتفع زيداً).

(٩) في نسخة (ج): (مقصوداً بمصاحبة).

يُيقَنَ،^(١) بخلافِ المفعولِ به، فإنَّه عندَ الإسنادِ إليه يُبْقى عَلَى معناه، وَهُوَ مَا وقَعَ عَلَيْهِ فعلُ الفاعلِ، وَقَدْ يقالُ: المفعولُ به في الاصطلاحِ مَا وقَعَ عَلَيْهِ فعلُ الفاعلِ من غيرِ تقييدٍ بالمنصوبِ، والمفعولُ معه مَا ذكرَ بعدَ الواوِ بعْدَ (مع) أوَّلَ مَا قُصِّدَ بمصاحبِته^(٢) معمولُ الفعلِ، فالمفعولُ به الاصطلاحيُّ يكونُ^(٣) مسندًا إِلَيْهِ دُونَ المفعولِ معه الاصطلاحيُّ. قوله (يعني غيرَ الفاعلِ في المبني للفاعل)^(٤) إنَّما لمْ يُفَسِّرِ الضميرَ بذلكَ من أُولَى الأمْرِ، بلْ بِه آثرَ التطويلَ حيثُ فسَرَ غيرَهُما بغيرِ الفاعلِ والمفعولِ به،^(٥) ثُمَّ بَيْنَ أَنَّ المرادَ غيرُ الفاعلِ في المبني للفاعلِ إِلَّا لِنكتَةٍ، وهيَ أَنَّ المذكورَ سابقاً الفاعلُ والمفعولُ؛^(٦) فالضميرُ لا يرجعُ إِلَيْهِما إِلَّا^(٧) عَلَى سبِيلِ الإطلاقِ، لكنَّ لَمَّا ذُكِرَ أَنَّ الإسنادَ إلى الفاعلِ في المبني لَهُ، وإِلَى المفعولِ في المبني لَهُ حقيقةً، عُلِمَ أَنَّ المرادَ في المجازِ الإسنادِ إلى غيرِ الفاعلِ في المبني لَهُ؛ لأنَّ الإسنادَ إلى غيرِه في المبني للمفعولِ حقيقةً؛ لأنَّ المفعولَ غيرُ الفاعلِ؛ وقسٌ عَلَيْهِ الإسنادَ إلى غيرِ المفعولِ في المبني لَهُ، فبَيْنَ أَوَّلًا مرجعَ الضميرِ على مَا هُوَ يقتضيه^(٨) اللفظُ، ثُمَّ بَيْنَ المرادَ بقرينةٍ

(١) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): بزيادة بعده (فلم ييقن).

(٢) في نسخة (ج): (المصاحبة).

(٣) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (يقع).

(٤) المختصر: ٢٣٧/١.

(٥) في نسخة (ج): بدون (به).

(٦) في نسخة (ب): بزيادة بعده (مطلقاً).

(٧) في نسخة (ج): بدون (إلا).

(٨) في نسخة (ج): (يقتضي عليه).

المقام. قوله (لأجل أن ذلك الغير يُشَاهِدُ مَا هُوَ لَه)^(١) كأنه - رحمة الله - إنما فسره بذلك، ولم يقتصر على ظاهره، وهو أن الإسناد إلى ما ذكر لأجل الملابسة مجاز؛ لأن مطلق الملابسة يعم^(٢) ملابسة الفعل لما هو له من الفاعل والمفعول، فالإسناد لمطلقها لا يوجب المجازية، وإلا لكان الإسناد إلى ما هو له مجازاً، وأيضاً قد اقتضى في ذلك كلام الإيضاح،^(٣) أن إسناده إلى غيرهما لمشاهاته لما^(٤) هو له في ملابسة الفعل مجاز، وكلام صاحب الكشاف^(٥) أن الإسناد إلى هذه الأشياء على طريق المجاز لمشاهتها الفاعل في ملابسة الفعل، ولو اقتصر على ظاهره لم يبعد؛ بناء^(٦) على أنه يفهم منه أن الإسناد لمجرد الملابسة مجاز،^(٧) وهو حق؛ لأن الإسناد إلى ما هو له ليس مجردها، بل لأجل أن ما هو له. قوله (من الإضافية والإيقاعية)^(٨) لا يقال: الوصفية أيضاً كذلك، فلهم لم يذكرها؟ لأن الوصف إما فعل، أو صفة، من اسم فاعل أو مفعول أو نحوهما، وإنما مصدر، والمجاز في الأولين على قول المصنف إنما

(١) المختصر: ٢٣٨/١.

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (لأجل الملابسة، نعم ملابسة الفعل).

(٣) ينظر الإيضاح مع البغية: ٤٣/١.

(٤) في نسختي (ب، ج): (ما).

(٥) ينظر الكشاف: ٥١/١.

(٦) في نسخة (ج): بدون (ولو اقتصر على هذا القول بناء).

(٧) لوحة ٣٦(ب).

(٨) في نسخة (ج): بدون (مجاز...ليس).

(٩) المختصر: ٢٤٠/١، وعبارته: "وينبغي أن يعلم أن الإسناد العقلي يجري في النسبة الغير الإسنادية أيضاً من الإضافية والإيقاعية، نحو: أعجبني إنبات الربيع البقل...".

هو إسناد الفعل أو الصفة إلى ضميمه،^(١) والثالث خارج عما نحن فيه على ما ذكر في الشرح،^(٢) لأنَّ مثلَ (إنَّما هيَ إقبالٌ وإدبارٌ) ليس بحقيقة ولَا مجازٌ عند المصنف رحمه الله؛ لانتفاء الإسناد إلى الملابس؛ فكذا يكون مثلَ: ناقة إقبال.
 قوله (والتعريفُ المذكورُ إنَّما هُوَ للإسنادي)^(٣) يعني أنَّه إذا تحقق المجاز العقلي في غير الإسنادي، والتعريفُ الذي ذكره المصنف - رحمه الله - يختص بالإسنادي؛ فلَا بدَّ من اعتبارِ تخصيصِ في المعرفة؛ لأنَّ يجعلَ المعرفَ المجاز الإسنادي، لَا مطلقَ المجاز العقلي، أوْ تعَميمٍ^(٤) في التعريف؛ لأنَّ يُراد بالإسناد مطلقُ النسبة؛ فَيَتَأَوَّلُ الإضافية والإيقاعية، وأشارَ بلفظِ (اللَّهُمَّ)^(٥) إلى بعْدِ^(٦) الوجه الثاني؛ لأنَّ المبادرَ منْ إطلاقِ الألفاظِ المصطلحة هو معانِيهَا الاصطلاحية، ولَا ينبغي أنْ يذهبَ عليكَ الوَهْم^(٧) أنَّ حملَ الإسناد المذكور في التَّعْرِيفِ على مطلقِ النسبة لَا يكفي، بل لَا بدَّ منْ حملِ الإسناد المذكور سابقًا في قوله: (نَّمَّ الإسنادُ مِنْهُ حقيقةً عقليةً وَمِنْهُ مجازٌ عقليٌّ، عَلَى مطلقِ

(١) قال المصنف في التلخيص: ٢٣١/١ - ٢٣٣ "وأما المجاز فهو إسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له بتَأْوِل".

(٢) ينظر المطول: ٥٦.

(٣) المختصر: ٢٤٠/١، وعبارته: "والتعريف المذكور إنما هو للإسنادي اللهم إلا أن يُراد بالإسناد مطلق النسبة".

(٤) عطفاً على قوله: (من اعتبارِ تخصيص).

(٥) المختصر: ٢٤٠/١.

(٦) في نسخة (ج): (إلى قصد).

(٧) في نسخة (ج): (وهم).

(٨) يعني قول المصنف الخطيب القزويني في التلخيص: ٢٢٤/١ (ضمن شروح التلخيص).

النسبة أيضاً، وإنما لكان التعريف أعم من المعرف، اللهم إلا أن يرتكب أن الضمير في قوله (وهو إسناده إلى ملابس)^(١) راجع إلى مطلق المجاز العقلي، لا الذي هو قسم من الإسناد؛ لأن إدراج المطلق في المقيد، ويجوز^(٢) ما جوزه البعض من كون القسم أعم من المقسم،^(٣) وأعلم أن تعميم^(٤) التعريف - بحمل الإسناد على مطلق النسبة ليصلح التعريف^(٥) مطلق المجاز العقلي أولى مما وقع في الشرح^(٦) من جعل الإسناد أعم من التصريح،^(٧) واللازم من الكلام ليصلح التعريف للمطلق؛ لأن المعرف حينئذ يكون هو المقيد أيضاً، وإن كان يمكن توجيهه. قوله (حيث جعل التأول لإخراج الأقوال الكاذبة فقط)^(٨) وذلك لأنّه قال: ^(٩) لو قلت خلاف ما عند العقل امتنع طرد

(١) في التلخيص: ٢٣١/١.

(٢) في نسخة (ب): (أو يجوز).

(٣) في نسخة (ج): (من كون المقسم أعم من القسم).

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: بدون (تعميم).

(٥) كما في نسخة (ب)، والذي في نسخة الأصل: بدونها، والذي في نسخة (ج): (البعض).

(٦) ينظر المطول: ٥٩.

(٧) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: (التصريف).

(٨) المختصر: ٢٤٢/١، وعبارته: "وهذا تعريض بالسكاكين حيث جعل التأول لإخراج الأقوال الكاذبة فقط، والتنبيه على هذا تعرض المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب".

(٩) يقصد قول السكاكين في مفتاح العلوم: ٣٩٣، ونصه هناك: "المجاز العقلي هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأويل إفاده للخلاف لا بوساطة وضع، كقولك أنت الربيع البقل...، وإنما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لثلا يمتنع طرده بما إذا قال

التعريف بنحو قول الجاهل، وإنما يستقيم ذلك لو لم يكن قيد^(١) التأول مخرجاً له، وإلا لكان التعريف مطرداً مع ذكر خلاف ما عند العقل؛ لأنّ قول الجاهل وإن دخل في خلاف ما عند العقل، فقد خرج بقيد التأول، وقد يفهم ما ذكر من جعل السكاكي التأول لإخراج الكذب فقط من أنه أخرج قول الجاهل بقوله: خلاف ما عند المتكلم، والكذب: بقيد التأول؛ فلا يتتجه عليه أن إخراجه^(٢) الكذب بقيد التأول لا يوجب اختصاصه بإخراجه؛ لجواز أن يخرج به قول الجاهل أيضاً، وإن لم^(٤) يذكره؛ لأن المدعى أن السكاكي جعل التأول لإخراج الكذب فقط، على معنى أنه نسب إخراج الكذب إليه، ولم ينسب إليه إخراج قول الجاهل، لـ^(٦) أنه جعل قول الجاهل داخلاً في هذا القيد غير خارج به، قوله (وأنه المبدئ والمعيد إلخ)^(٧) الدلالة على ذلك إنما باعتبار أن من قال بأمر الله وإرادته، وأن إفنا الشاعر أو شعر رأسه، وأن طلوع الشمس وغروبها كل يوم يقع^(٨) بذلك، قال بأنه المبدئ والمعيد والمشير.

الدهري عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنبت الربيع البقل رائيا إنبات البقل من الربيع، فإنه لا يسمى كلامه ذلك مجازاً، وإن كان بخلاف العقل في نفس الأمر.

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: (قول).

(٢) في نسختي (ب، ج): (إخراج).

(٣) في نسخة (ج): بدون (الكذب).

(٤) كما في نسخة (ب)، والذي في نسختي (الأصل، ج): بدون (لم).

(٥) لوحه (أ/٣٧).

(٦) في نسخة (ج): بدون (لا أنه جعل قول الجاهل).

(٧) المختصر: ٢٤٧/١.

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (يقع).

والمُفْنِي لعَدِيمِ القَائِلِ بِالْفَصْلِ، أَوْ لَأَنَّ هَذَا دَلِيلُ إِسْلَامِ الْقَائِلِ، وَإِمَّا بِاعتْبَارِ أَنَّ كُونَ الْإِفْنَاءِ بِأَمْرِهِ وَإِرَادَتِهِ يَدْلُلُ عَلَى كُونِهِ مُفْنِيًّا، وَأَنَّ كُونَ طَلُوعَ الشَّمْسِ وَغَرُوبِهَا بِأَمْرِهِ يَدْلُلُ عَلَى كُونِهِ مُنْشَئًا مُبْدِئًا مُعِيدًا، وَرَبِّمَا يُناقِشُ بِأَنَّ حَمْلَ إِسْنَادِ (مَيْزَ) ^(١) عَلَى الْمَجَازِ، بِقَرِينَةِ (أَفْنَاهُ قِيلُ اللَّهُ) لَيْسَ بِأَوْلَى مِنَ الْعَكْسِ، ^(٢) كَيْفَ، وَفِي الْأَوَّلِ مَصِيرُ إِلَى الْمَجَازِ قَبْلَ أَوَانِهِ؟! وَيَكُنُ دَفْعَهُ ^(٣) بِأَنَّ الْحَمْلَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ. ^(٤) قَوْلُهُ (بِاعْتِبَارِ حَقِيقَةِ الْطَّرَفَيْنِ وَمَجَازِيهِمَا) ^(٥) رَبِّمَا يَتوَهَّمُ أَنَّ الْأَقْسَامَ بِهَذَا الْاعْتِبَارِ لَا يَجَازُ اثْنَيْنِ، وَهُمَا: أَنَّ ^(٦) يَكُونُ الْطَّرَفَانِ حَقِيقَتَيْنِ وَأَنْ يَكُونَا مَجَازَيْنِ؛ لَأَنَّ الْقَسْمَيْنِ الْأَخْيَرَيْنِ، أَعْنَى مَا يَكُونُ الْطَّرَفَانِ مُخْتَلِفَيْنِ، لَيْسَا بِهَذَا الْاعْتِبَارِ، بَلْ بِاعْتِبَارِ حَقِيقَةِ أَحَدِ الْطَّرَفَيْنِ وَمَجَازِيَّةِ

(١) يقصد شاهد الشعر لأبي النجم العجلاني في ديوانه: ٢٥٧، ٢٥٦، وهو: (من
الرجز).

قَدْ أَصْبَحْتُ أُمُّ الْحَيَّارِ تَدَعِيَ
عَلَيَّ ذُبَّا كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعْ
مِنْ أَنْ رَأَتْ رَأْسِي كَرَأسَ الْأَقْرَعِ
مَيْزَ عَنْهُ قُنْزُعًا عَنْ قُنْزُعِ
جَذْبُ الْلَّيَالِي أَسْرِيعِي أَوْ أَبْطَئِي
قَرْنَاتِ أَشْيَيْهِ، وَقَرْنَاتِ فَانْزَعِي
أَفْنَاهُ قِيلُ اللَّهُ لِلشَّمْسِ اطْلُعِي

(٢) في نسخة (ج): بدون (من العكس).

(٣) في نسخة (ج): بدون الجملة التي بعده (بأن الحمل على الإسلام أولى من غيره).

(٤) في نسخة (ب): دفعه بأن الظاهر أسلم.

(٥) المختصر: ٢٤٨/١، وعباراته: "وأقسام المجاز العقلية باعتبار حقيقة الطرفين
ومجازيهما (أربعة...)".

(٦) كما في نسخة (ب)، والذي في نسخة الأصل: بدون (أن يكون...أعني ما يكون)،
والذي في نسخة (ج): (لا يجاوز الاثنين؛ لأن القسمين...).

الآخرِ، بل القسمانِ ليسا باعتبارٍ^(١) أحدِ الأمرينِ منْ حقيقةِ الطرفينِ أو مجازيَّتهما، علىَ مَا يُشعرُ به كلمةُ (أوْ) بل باعتبارِ كليْهما، فحقُّ العبارةِ أنْ يُقالَ: باعتبارِ حقيقةِ الطرفِ ومجازيَّته، بِإِفْرَادِ الطرفِ^(٢) وبلفظِ الواوِ، والجوابُ أنَّ ترتيبَ القسمةِ بهذا الاعتبارِ بمعنىَ أَنَّه يُلاحظُ هَذَا الاعتبارَ في القسمةِ إلى مجموعِ الأربعةِ؛ سواءً وُجِدَ هَذَا الاعتبارُ في كُلِّ قسمٍ أَوْ لَهُ، وقد تحققَ الاعتبارُ في كُلِّ منَ القسمينِ الْأَوْلَيْنِ، وفي مجموعِ القسمينِ الْآخِرِينِ، لأنَّ الطرفينِ في مجموعِهِما حقيقَيَّانِ أو مجازَيَّانِ، ولَا يَضُرُّ عدمُ تحققِ الاعتبارِ في كُلِّ مِنْهُما علىَ أَنَّ الْأَقْسَامَ المذكورةَ، وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الطرفانِ حقيقَيَّيْنِ، أوْ مجازَيَّيْنِ، وأنْ يَكُونَا مُخْتَلِفَيْنِ، ولَا شَكٌّ في تتحققِ هَذَا الاعتبارِ في كُلِّ مِنْهُما، ولَا يَقْدِحُ في ذَلِكَ عَدْمُ تتحققِهِ في كُلِّ مِنْ قُسْمَيِ الْمُخْتَلِفِينِ، ولا يَبْعُدُ أَنْ يُحْمَلَ قولُهُ (حقيقةُ الطرفينِ أوْ مجازيَّتهما)^(٣) علىَ مَعْنَى انتصافِ مجموعِ الأمرينِ منْ الحقيقةِ والمجازِيَّةِ إلى الطرفينِ، لَا انتصافٍ كُلِّ مِنْهُما علىَ حدِّهِ، فَكَانَ حَقُّ العبارةِ باعتبارِ حقيقةِ ومجازِيَّةِ الطرفينِ، إِلَّا أَنَّهُ كرَرَ في المضافِ إِلَيْهِ رعايةً^(٤) لأَمْرٍ لفظيٍّ، كَمَا كرَرَ المضافُ فِي بَيْنِي وَبَيْنِكَ، وَأَمَّا كَلْمَةُ (أوْ)^(٥) فَلَلإِشارةِ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة الأصل: (ليس بهذا الاعتبار بل باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيته بِإِفْرَادِ الطرف، وبلفظ الواو، والجواب).

(٢) في نسخة (ج): بدون (بِإِفْرَادِ الطرف).

(٣) المختصر: ٢٤٨/١، والنص الموجود هناك: "باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيَّتهما".

(٤) في نسخة (ج): (إِلَّا أَنَّهُ كرَرَ المضافَ إِلَيْهِ وَغَايَةً).

(٥) المختصر: ٢٤٨/١.

إلى أنه لا يجتمع الأمران في قسمٍ،^(١) ولأنَّ الملحظ في التقسيم انضيافُ الطرفين بالحقيقة أو المجازية لِأَيْهَا جَمِيعاً. قوله (عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ المصنفُ ظاهِرٌ)^(٢) وأمَّا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّكَاكِيُّ مِنْ عَدَمِ اشتراطِ كونِ المسندِ فعلًا أو في معناه فغير ظاهرٍ؛ لأنَّه يجوزُ أَنْ يكونَ المسندُ جملةً، وفي وصفها بالحقيقة والمجازِ اللُّغَوِيَّينِ تَرَدُّدٌ؛ لأنَّهما مُفسَرَانِ بالكلمة؛ فيقتضي أَنَّ لَـ^(٤) تُوصَفَ الجملةُ بِهِما، وَلَوْ نَظَرَ إِلَى أَنَّه يجوزُ وصفُ الشيءِ بِوَصْفِ أَجزَائِهِ؛ كَمَا يقولُ: ثوبُ أَسْمَالٍ،^(٥) ونُطْفَةُ أَمْشَاجٍ،^(٦) وأجزاءُ الجملةِ مفرداتٍ يَصْحُّ وصفُهَا بِهِما،^(٧) وأيًضاً إِيرادُهُمِ الاستعارةُ التَّمثيلِيَّةُ التي هيَ مركبةٌ - قطعاً - في قسمِ الاستعارةِ التي هيَ قسمٌ منِ المجازِ اللُّغَوِيِّ، رُبَّما يقتضي جوازُ وصفِ الجملةِ بِذَلِكَ. قوله (وَكُلُّ مُفْرِدٍ مُسْتَعْمِلٍ)^(٨) التقييدُ بالمفردِ لِمَا مَرَّ

(١) لوحة (٣٧/ب) وبعده زيادة ليست في موضعها.

(٢) من - هاهنا - إلى قوله: (لا مجاز عقلي في) ليس في نسخة الأصل.

(٣) المختصر: ٢٥١/١، وعبارته: "ووجه الانحسار في الأربعه على ما ذهب إليه المصنف ظاهر؛ لأنَّه اشترط في المسند أن يكون فعلًا أو في معناه؛ فيكون مفرداً، وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أو مجاز".

(٤) في نسخة (ج): بدون (لا).

(٥) جاء في جمهرة اللغة: ٨٥٩/٢ "والسَّمَلُ: الشُّوْبُ الْخَلِقُ، شُوْبُ سَمَلٌ، وَثَوَابُ أَسْمَالٍ، وَرُبَّمَا قَالُوا: ثوبُ أَسْمَالٍ".

(٦) جاء في الصباح: ٣٤١/١ "مَسْجَحٌ: مَسَجَّتُ بِيَهُمَا مَسْجَحًا: خَلَطْتُ، والشيءُ مَسْجَحٌ، والجمعُ مَسْجَحٌ، مثلُ يَتِيمٍ وَأَيْتَامٍ. ويقالُ نُطْفَةُ أَمْشَاجٍ، لِمَاءِ الرَّجُلِ يَخْتَلِطُ بِمَاءِ الْمَرْأَةِ وَدَمَهَا".

(٧) يعني: يَصْحُّ وصفها بالحقيقة والمجاز.

(٨) المختصر: ٢٥١/١.

آنفًا آنَه لَا يُتَيَّقِّن^(١) وصفُ المركب بالحقيقة والمجاز بالمستعمل؛ لأنَّ اللفظ^(٢) قبل الاستعمال لَا يُوصَفُ بهما؛ لأنَّ الاستعمال في مفهومهما. قوله (أي): من جهة العقل^(٣) يشير إلى أنَّ قوله^(٤) (عقلًا) تمييز، والعقل وإن لم يصلح فاعلًا للاستحالَة؛ لكنَّها - هاهنا - لازمةً، لكنْ يكفي صُلُوح^(٥) العقل فاعلًا للاستحالَة المتعدية؛ بمعنى عد الشيء حالاً؛ لأنَّ الواجب أن يكون التمييز فاعلًا، إما لنفسِ الفاعلِ المذكور، نحو: طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا، وإما لمتعديه، نحو: امْتَلَأَ الْإِنَاءُ مَاءً، فإنَّ الماءَ لَا يصلح فاعلًا للامتلاء، بل لمتعديه، وهو العمل؛ لأنَّه المالي، وإنَّما للازمته، نحو: فجَرْنَا الْأَرْضَ عَيْوَنًا، فإنَّ العيون مُتَفَجَّرَةً لَا مُفَجَّرَةً، فما نحنُ فيه مثلُ (امتلأ الإناء ماءً) قوله (وظني أنَّ هذا تكفل، والحقُّ ما ذكرهُ الشيخ)^(٦) قال^(٧) - رَحْمَةُ اللَّهِ - في شرح المفتاح،^(٨)

(١) في نسخة (ج): (أنَّه يتعين).

(٢) في نسخة (ج): (أنَّه يتعين).

(٣) المختصر: ٢٥٧/١.

(٤) أي قول الخطيب القزويني "كاستحالَة صدور المسند من المسند إليه المذكور، أو قيامه به عقلا" (التلخيص: ٢٥٦/١).

(٥) كما في نسخة (ج)، والذي في نسخة (ب): (صلاح).

(٦) المختصر: ٢٦٣/١، وعبارته: "زعم صاحب المفتاح أن اعتراض الإمام (يعني اعتراض فخر الدين الرازي على الشيخ عبد القاهر) حق وأن فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى، وأن الشيخ لم يعرف حقيقتها لخفائها فتبعه المصنف، وفي ظني أن هذا تكفل ، والحق ما ذكره الشيخ".

(٧) يقصد الشيخ عبد القاهر الجرجاني، ينظر: دلائل الإعجاز: ٢٩٦.

(٨) ينظر المطول: ٦٤.

وأنا أظن كلامَ الشِّيخ أقربَ إلى الصوابِ بالنظرِ إلى مقصودِ الكلام؛ إذ ليسَ القصدُ هنا إلى إقْدَامٍ وتصييرٍ، بل إلى قدوةٍ وصِيرورةٍ على ما صرَّحَ به الشِّيخ؛ دفعاً لما يتوهمُ من اعترافِ الإمام^(١) يعني ليسَ الموجُودُ - هاهنا - إقداماً وتصييرًا، حتَّى يُطلَبُ لَه فاعلٌ، وإنَّما هُوَ متواهُمٌ مقدرٌ، والمُحقُّ الموجُودُ هُوَ القدومُ والصِّيرورةُ، إلى هَذَا كلامُه، يعني آنَّه وإنْ ذُكرَ الإقدامُ والتصييرُ، لكنْ لم يُقصدُ بهما إلَّا إلى إقْدَامٍ وتصييرٍ موهومَيْنِ غيرِ موجُودَيْنِ، وليسَ الموجُودُ إلَّا القدومُ والصِّيرورةُ، وإذا لم يوجد الإقدامُ والتصييرُ لم يطلبُ لهُما الفاعلُ ضرورةً؛ فلَا يرِدُ عليهِ مَا نُقلَ عنْهُ - رحمةُ اللهُ - في الحواشي^(٢)، إِنَّهِ إِذَا لم يُكُنْ إِقْدَامٌ؛ معَ كونِه مذكُوراً، كَانَ هَنَاكَ مجازٌ لغويٌّ في المسندِ، لَمْ يُجَازِ عَقْلِيٌّ في الإسنادِ^(٣)، إِذَا شَكَّ أَنَّ انتفاءَ المعنى في الواقعِ لا يقدَّحُ في صحةِ استعمالِ اللُّفْظِ فيهِ؛ كما تقولُ: الإقدامُ المعدومُ أو الموهومُ مثلاً، وإذا صَحَّ استعمالُ الإقدامِ في معناهِ معَ انتفاءِهِ، لم يُكُنْ مجازٌ فيهِ نفسهِ^(٤) قطعاً، ولَا يُقاسُ هَذَا عَلَى لُفْظِ الأَظْفارِ المستعملِ في الأَظْفارِ الموهومَةِ، عَلَى مَا هُوَ استعارةٌ تَخيِيلِيَّةٌ عَنْدَ السَّكَاكِيِّ^(٥)، وَأَنَّهُ مجازٌ

(١) يقصد الإمام فخر الدين الرازي، ينظر: نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز: ٩٥، ٩٦.

(٢) ينظر حاشية السيد الشريف على المطول: ٦٤.

(٣) بداية لوحة: (٣٨/أ).

(٤) في نسخة (ب): (لغة) بدل من (نفسه).

(٥) يعني لم يكن المجاز في نفس اللُّفْظِ، وإذا لم يكن في نفس اللُّفْظِ فليس هو مجازاً في اللغة، بل يكون التجوز في الحكم، وهو عين المجاز العقلي.

(٦) ينظر مفتاح العلوم: ٣٦٩، ٣٧٠.

قطعاً^(١) لأنَّه قياسٌ معَ الفارقِ؛ لأنَّه استعملَ الأظفارَ ثُمَّةَ في معْنَى وَهُمْ شبيهٌ بالأظفارِ المُحَقَّةَ، وأنَّه غيرُ ما وُضِعَ لِهِ لفظُ الأظفارِ جزماً؛ بخلافِ لفظِ الإقدامِ فَإِنَّه لم يُسْتَعْمَلُ^(٢) إلَّا في معناه الموضوِعِ لَهُ، وَهُوَ الإقدامُ الحَقِيقِيُّ، لكنَّ اعتِيرَ وجودُه عَلَى سبِيلِ التَّوَهُمِ دونَ التَّحْقِيقِ^(٣)، وإنَّما ذُكِرَ الإقدامُ واستُعْمَلَ^(٤) في إقدامِ موهومٍ، ولم يُذْكُرِ الْقُدُومُ معَ كونِه موجوداً مُحَقَّقاً لفائدةٍ، وهي المبالغةُ في مَدْخِلِيَّةِ الْحَقِيقَةِ في الْقُدُومِ؛ حيثُ نسبَ الإقدامَ إِلَيْهِ على وجْهِ الفاعليةِ وَجَعَلَ مَقْدِمَاً؛ إِذَا لَا شَيْءٌ أَكْمَلُ فِي تَحْصِيلِ الْقُدُومِ مِنَ الْمُقْدِمِ، بلْ إِنَّه هو المُحَصَّلُ لَهُ، لَا يُقَالُ: الفاعلُ لِلإِقدامِ الموهومُ هُوَ الْمُقْدِمُ الموهومُ، فإِسْنادُ إِلَيْهِ حَقِيقَةً؟^(٥) فَقَدْ وُجِدَ لِلإِقدامِ - معَ كونِه موهوماً - فاعلٌ حَقِيقِيٌّ إِذَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ يَكُونُ حَقِيقَةً؛ لأنَّه يُقَالُ: اعتبارُ الإقدامِ الموهومِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى اعتبارِ مَقْدِمٍ متوهِمٍ، فَقَيِّ^(٦) اعتبارِه غُنْيَةً. قوله (وَهَذَا مِبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْمَرَادُ بِعِيشَةِ إِلَّخ)^(٧) دُفِعَ لِمَا يُقَالُ: الإِسْنادُ المجازِيُّ عَنْدَ

(١) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (مجاز عقلاني قطعاً).

(٢) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بعده زيادة (له).

(٣) في نسخة (ج): (التحقيق).

(٤) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: (وذكر).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في الأصل: بدون (فإسناده...يكون حقيقة).

(٦) في نسخة (ب): (فعلن).

(٧) المختصر: ٢٦٧/١، وعبارتَه: "تفسير الاستعارة بالكتابية على مذهب السكاكي...يقتضي أن يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي؛ فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل؛ إذ لا معنى لقولنا: فهو في صاحب عيشة، وهذا مبني على أن المراد بعيشة وضمير راضية واحد".

المصنف^(١) إنما هو إسناد الصفة إلى الضمير في (راضية) لـالنسبة الوصفية في (عيشة راضية) فيجب أن يكون المراد بضمير راضية صاحب العيشة لـالبلفظ العيشة، وبطلانه منوع؛ لصحة أن يُقال: هُوَ في عِيشَةٍ راضٍ صَاحِبُهَا يَهَا،^(٢) ووجه الدفع أنَّ ضمير راضية إنما هو للعيشة، فالمراد بهما واحد، فإذا أردنا بالضمير أصحابها، كان هو المراد بالعيشة أيضًا، فيلزم أن يكون المعنى هو في صاحب عيشة، وبطلانه^(٣) ظاهر، ولعبارة المتن^(٤) توجيهان؛ بناءً على أنَّ المراد بلفظ العيشة المذكورة فيه إمَّا نفسُ العيشة، أو ضميراً لها بناءً على اتحادهما، والأول أقوى. قوله (وهذا أولى بالتمثيل)^(٥) لأنَّ المجاز عند المصنف^(٦) إنما هو إسناد الصائم إلى الضمير المستكن فيه العائد إلى النهار، فيجب أن يُراد بالضمير فلان لا بلفظ النهار، ولم يُضف الضمير إلى شيء

(١) لأن الخطيب القزويني ذكر أن المجاز في قوله تعالى: «فَهُوَ فِي عِيشَةٍ راضٍ» (سورة الحاقة آية ٢١) فيمابني للفاعل وأسنده إلى المفعول به؛ إذ العيشة في الأصل مرضية.

(ينظر التلخيص: ٢٣٨/١).

(٢) في نسخة (ج): بدون (بها).

(٣) في نسخة (ج): (وبطلاتها).

(٤) يقصد عبارة الخطيب القزويني في التلخيص: ١/٢٦٦ "وفيما ذهب إليه نظر؛ لأنه يستلزم أن يكون المراد بالعيشة في قوله تعالى (فَهُوَ فِي عِيشَةٍ راضٍ) (سورة الحاقة آية ٢١) صاحب العيشة لا العيشة".

(٥) المختصر: ٢٦٨/١.

(٦) في نسخة (ج): بدون (وهو ظاهر).

حتى يلزم إضافة الشيء^(١) إلى نفسه، وهذه المناقشة لا تجري في الآية،^(٢) وهو ظاهر،^(٣) وإنما صح التمثيل بـ(نهاره صائم) في الجملة؛ بناءً على أن المراد بالنهار وضميره واحد، فإذا أردت بأحدهما معنى كان هو المراد بالآخر أيضاً.^(٤) قوله (عند القائلين بأن أسماء الله توقيفية)^(٥) إشارة إلى رد ما ذكروا في الجواب عن هذا السؤال؛ بأن التوقيف على السمع، إنما يلزم أن لو قال السكاكى بالتوقيف، لكنه لا يقول به، ووجه الرد أن هذا التركيب صحيح شائع^(٦) عند القائلين بالتوقيف؛ كما عند غيرهم،^(٧) فلو كان الأمر على ما زعم السكاكى^(٨) لم يكن كذلك. قوله (والجواب أن مبنى هذه

(١) التجوز في قولهم : (نهاره صائم) في عود الضمير في صائم على النهار، فهو من باب إسناد الفعل إلى زمانه. (ينظر التلخيص : ٢٣٩/١).

(٢) يقصد قوله تعالى «فَمَا رَيَحَتْ تِجَارَتُهُمْ» (سورة البقرة آية ١٦). (ينظر المختصر : ٢٦٨/١).

(٣) في نسخة (ج) : بدون (وهو ظاهر).

(٤) لوحة (أ/٣٨).

(٥) معنى التوقيف : أن أسماء الله عز وجل موقوفة على الشارع، فلا يجوز أن يسمى الله عز وجل بما لم يسم به نفسه في الكتاب ولا في السنة سواء كان مجازاً أو حقيقة. (ينظر مواهب الفتاح : ٢٦٩/١).

(٦) المختصر : ٢٦٩/١.

(٧) في نسختي (ب) : (بل شائع).

(٨) في نسختي (ب، ج) : (السائل...غيره).

(٩) يقصد جعل السكاكى المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكنایة بناء على تشبيه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقى. (ينظر مفتاح العلوم : ٤٠١ ، ٤٠٠).

الاعتراضات)^(١) يتوجه عليه أنه إذا أريد المشبه به ادعاءً لـ حقيقة، لا يكون الإسناد إليه حقيقة؛ لأنَّه إنما يسند حقيقة إلى المشبه به الحقيقي لا الادعائي، ألا يُرى أنه لما كان جعل الرجل الشجاع أسدًا بطريق الادعاء والتأويل، لم يكن إطلاق الأسد عليه حقيقة بل مجازاً على الأصح، [فجعل الربيع بمعنى الفاعل ادعاءً لا يجعل إسناده إليه حقيقة، فإنْ قلت: إذا كان الربيع استعارة مكنية، يكون إسناد الإثبات إليه تخيلية، والتخيلية عند السكاكي^(٢) يجب أن لا يكون معناها تحقق حسًّا ولا عقلاً؛ كأظفار المنية يقصد بها أمرٌ وهميٌّ شبيه بالأظفار، هكذا هنا يقصد أمرٌ وهميٌّ شبيه بالإثبات، ولا شك أنَّ إسناده إلى الربيع بطريق الحقيقة. صرَّح السكاكي^(٣) بأنَّ فرينة المكنية في أنبت الربيع، وهو الإنباتُ أمرٌ متحققٌ، فهو مكنية وبلا تخيلٍ، فإنه ينفك بكلِّ واحدٍ منهمما عن الآخرِ عنده].^(٤)

[أحوال المسند إليه] قوله (وعَدَمُ الْحَادِثِ سَابِقٌ عَلَى وُجُودِه)^(٥) لَمْ يُقالُ: كَمَا أَنَّ لِلْحَادِثِ عَدَمًا سَابِقًا فَلَهُ عَدْمٌ لَاحِقٌ، وَقَدْ عَبَرَ - هاهنا - بِمَا يَدْلِيُ عَلَى الدَّعْمِ اللاحِقِ؛ فَإِنَّ الْحَذْفَ هُوَ الإِسْقاطُ، فَلَأَيِّ شَيْءٍ تَرْجَحَ الدَّعْمُ السَّابِقُ بِالاعتبار؟ لَأَنَّه يُقالُ: الْأَصْلُ هُوَ الدَّعْمُ السَّابِقُ، وَهُوَ الْوَاقِعُ هاهنا،

(١) المختصر: ٢٧٠/١.

(٢) ينظر مفتاح العلوم: ٣٧٦، ٣٧٧.

(٣) ينظر السابق: ٤٠١.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة في نسخة (ج) دون غيرها.

(٥) المختصر: ٢٧٣/١، وعبارته: " (أَمَا حَذْفَهُ قَدَمَهُ عَلَى سَائِر الْأَحْوَالِ لِكُونِهِ عَبَارَةً عَنْ عَدَمِ الْإِتِّيَانِ وَعَدَمِ الْحَادِثِ سَابِقٍ عَلَى وُجُودِهِ)".

وأَمَّا التَّعْبِيرُ بِمَا يَدْلِي عَلَى اللاحِقِ فَلَنْكُتَةٌ. وَقُولُهُ (فَكَانَهُ تُرِكَ مِنْ أَصْلِهِ)^(١) لِيُشَعِّرَ بِأَنَّ التَّرَكَ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ التَّحْقِيقِ كَمَا أَنَّ قُولُهُ (فَكَانَهُ أُتِيَ بِهِ ثُمَّ حَذَفَ)^(٢) يُشَعِّرُ بِأَنَّ الْحَذْفَ لَيْسَ عَلَى التَّحْقِيقِ، وَمَعْلُومٌ عِنْدَكَ أَنَّ عَدَمَ الْإِتِيَانِ مُنْحَصِّرٌ فِي الْقَسْمَيْنِ، أَعْنِي التَّرَكَ مِنَ الْأَصْلِ وَالْإِسْقاطَ بَعْدِ الْإِتِيَانِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا تَحْقِيقًا،^(٣) وَغَایَةُ مَا يَمْكُنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْمَرَادَ مِنَ التَّرَكِ مِنْ أَصْلِهِ لَيْسَ عَدَمَ الْإِتِيَانِ مِنَ الْأَصْلِ بَلْ أَخْصُّ مِنْهُ، وَهُوَ عَدَمُ الْإِتِيَانِ بِهِ ذَكْرًا، وَعَدَمُ مَلِاحِظَتِهِ نِيَةً وَقَصْدًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ عَلَى التَّحْقِيقِ، لَكِنَّ الشَّأْنَ فِي دَلَالَةِ التَّرَكِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى. قُولُهُ (وَإِنَّمَا قَالَ تَخْيِيلٌ)^(٤) لِأَنَّ الْعَدُولَ لَيْسَ مُحَقِّقًا، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيلِ؛ لِأَنَّ الْعَدُولَ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْكَوْنِ سَابِقًا فِي الْمَحْلِ الْأَوَّلِ، وَالْإِنْتِقَالُ عَنْهُ ثَانِيًا إِلَى الْمَحْلِ الثَّانِي، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُمَا - هاهُنَا - تَحْقِيقًا، أَمَّا الدَّلَالَةُ فِي الْفَظْرِ عِنْدَ الذِّكْرِ؛ فَلَا إِنَّمَا لَا يَسْتَقِلُّ فِي الدَّلَالَةِ بِدُونِ الْعُقْلِ، وَأَمَّا الدَّلَالَةُ فِي الْعُقْلِ عِنْدَ الْحَذْفِ؛ فَلَا إِنَّ لِلْفَظِ الْمَحْذُوفِ دَخْلًا فِي الدَّلَالَةِ؛ بَنَاءً عَلَى أَنَّهُ قَدْ اسْتَمْرَرَ فِي الْعَادَةِ فَهُمُ الْمَعْانِي مِنَ الْأَلْفَاظِ مُحَقِّقَةً أَوْ مُخْيَلَةً، وَكَانَهُ إِنَّمَا اقْتَصَرَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَلَى بَيَانِ الثَّانِي فِي

(١) السابق : ٢٧٤/١ ، وَعَبَارَتُهُ: " وَذَكَرَ هُنَا بِلِفْظِ الْحَذْفِ وَفِي الْمَسْنَدِ بِلِفْظِ التَّرَكِ؛ تَبَيَّنَتْ عَلَى أَنَّ الْمَسْنَدَ إِلَيْهِ هُوَ الرُّكْنُ الأَعْظَمُ الشَّدِيدُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَذْكُرْ فَكَانَهُ أُتِيَ بِهِ ثُمَّ حَذَفَ بِخَلْفِ الْمَسْنَدِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ فَكَانَهُ تُرِكَ مِنْ أَصْلِهِ".

(٢) السابق نفسه.

(٣) في نسخة (ب) : (تحقيقا).

(٤) المختصر: ٢٧٦/١ ، وَعَبَارَتُهُ: " وَإِنَّمَا قَالَ: تَخْيِيلٌ؛ لِأَنَّ الدَّالَ حَقِيقَةٌ عِنْدَ الْحَذْفِ هُوَ الْفَظُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ".

هذا الكتاب؛ لأنَّه أحوجُ إلى البيانِ، ولذلكَ بالغَ في حصرِ الدلالة في اللفظِ معَ ظهورِ مَدْخِلَيَّةِ العقلِ في الدلالةِ،^(١) وقد يُقالُ الكلامُ في الدلالةِ اللفظيَّةِ، وأنَّها لا تقومُ إلَّا باللفظِ، وأمَّا العقلُ فشرطُه الدلالةُ، فلا ينسبُ إليهِ، ولذلكَ اقتصرَ على الثانيِ، وأشارَ بالقصرِ إلى وجْهِ الاقتصارِ.^(٢) قولهُ (والظاهِرُ أَنَّ ذُكْرَ الاحْتِرَازِ إِلَعْ)^(٣) قدْ يدفعُ بآنَّ غَايَةَ الْأَمْرِ أَنْ يلزمَ في صورةِ التعيينِ كونَ ذُكْرِهِ عَبَّثًا، لكنْ لَا يلزمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يلزمَ في هذهِ الصورةِ أَنْ يُقصَدَ الاحْتِرَازُ عنِ العبَثِ، بلْ يجوزُ أَنْ يُقصَدَ نفسُ التعيينِ مِنْ غيرِ إِخْطَارِ الاحْتِرَازِ بالبَالِ، قالَ - رَحْمَةُ اللهِ - في شِرْحِ المُفتَاحِ^(٤) لَا يَخْفَى أَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ هَذَا^(٥) المعْنَى، أيِّ: ^(٦) أَنَّ الْخَبَرَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهِ غَيْرِ كُونِهِ الاحْتِرَازَ عَمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ قَدْ يَقْصُدُ^(٧) أَحَدَهُمَا، وَلَا يَخْتُرُ لَهِ^(٨) الْآخَرُ بِالبَالِ، وَمَا ذُكِرَ فِي

(١) لِوْحةُ (٣٨/ب).

(٢) يقصد قول السعد في المختصر: ٢٧٦/١ "إِنَّمَا قَالَ تَخْيِيلٌ لِأَنَّ الدَّالَّ حَقِيقَةً عِنْدَ الْحَذْفِ هُوَ الْفَظُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ".

(٣) المختصر: ٢٧٩/١، وعبارته: "والظاهِرُ أَنَّ ذُكْرَ الاحْتِرَازَ عَنِ الْعَبَثِ يَعْنِي عَنِ ذَلِكَ لَكَ ذُكْرَهُ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدَهُمَا الاحْتِرَازُ عَنْ سُوءِ الْأَدْبِ... وَالثَّانِي التَّوْطِئَةُ وَالْتَّمَهِيدُ لِقولِهِ (أَوْ ادْعَاءِ لِلتَّعْيِينِ) لَهُ".

(٤) ليس في المطول، وفي الإيضاح: ٥/٢ إِشارةٌ له.

(٥) في نسخة (ب): (أنَّ كونَ الْقَصْدُ مِنْ هَذَا).

(٦) في نسخة (ب): (إِلَيْهِ).

(٧) في نسخة (ب): (يُقصَدُ بِهِمَا).

(٨) في نسختي (ب، ج): (بِدُونِ (لَهِ)).

وَجْهُ الاعتذارِ في الأمرينِ فَلَا يُخْفَى مَا فِيهِمَا. قَوْلُهُ (أَوْ إِظْهَارُ تَعْظِيمِهِ)^(١) أَدْرَجَ الإِظْهَارَ، وَإِنْ كَانَ الْحَاصلُ مِنْ ذَكْرِ اسْمٍ يَدْلُّ عَلَى التَّعْظِيمِ هُوَ نَفْسُ^(٢) التَّعْظِيمِ، أَيْ: الْوَصْفُ بِالْعَظَمَةِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ عِنْدَ قِيَامِ الْقَرِينَةِ عَلَى الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، لَوْ حُذِفَ اسْمُهُ الدَّالُّ عَلَى التَّعْظِيمِ؛ لِفَهْمِ^(٣) مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ عَدَمِ ذَكْرِهِ، فَبِذَكْرِهِ يَحْصُلُ إِظْهَارُ التَّعْظِيمِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِظْهَارُ التَّعْظِيمِ عِنْدَ إِذَا كَانَ الْخَبْرُ دَالًا عَلَى التَّعْظِيمِ بِاشْتِمامِهِ عَلَى اتِّصافِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ بِالْفَضَائِلِ، فَعِنْدَ قِيَامِ الْقَرِينَةِ يُفْهَمُ التَّعْظِيمُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ بِاِنْتِسَابِ الْخَبْرِ إِلَى الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ الْمَفْهُومُ مِنَ الْقَرِينَةِ، فَيَحْصُلُ عِنْدَ الذَّكْرِ إِظْهَارُ التَّعْظِيمِ قَوْلُهُ (لِتَقْدِيمِ ذَكْرِهِ إِمَّا لِفَظًا تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا)^(٤) إِشَارَةً إِلَى مَا ذَكَرَهُ أَبْنُ الْحَاجِبِ^(٥) أَنَّ التَّقْدِيمَ الْلَّفْظِيَّ قِسْمَانِ: تَحْقِيقِيٌّ نَحْوَ (ضَرَبَ زِيدٌ غُلَامَهُ) وَتَقْدِيرِيٌّ نَحْوَ (ضَرَبَ غُلَامَهُ زِيدٌ) فَإِنَّ زِيدًا، وَإِنْ كَانَ مَتَّخِرًا لِفَظًا، لَكِنَّهُ مَقْدُومٌ تَقْدِيرًا؛ لِأَنَّ مَرْتَبَةَ الْفَاعِلِ قَبْلَ مَرْتَبَةِ الْمَفْعُولِ، وَالتَّقْدِيمُ الْمَعْنَوِيُّ قِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الضَّمِيرِ لِفَظٌ يَتَضَمَّنُ الْمَرْجَعَ؛ بَأْنَ يَكُونَ جَزءًا مَدْلُولًا لِلْفَظِّ، نَحْوَ قَوْلِهِ - تَعَالَى - «أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى» (سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٨) لِأَنَّ الْفَعْلَ يَتَضَمَّنُ الْمَصْدَرَ،

(١) المختصر: ٢٨٤/١.

(٢) في نسخة (ج): بدون (نفس).

(٣) كما في نسخة (ج)، والذي في نسختي (الأصل، ب): (لو حذف فاسمه الدال على التعظيم يفهم).

(٤) المختصر: ٢٨٨/١، وعبارته: "نَحْوٌ: هو ضرب لتقدم ذكره إما لفظاً تحقيقاً أو تقديراً، وإما معنى لدلالة اللفظ عليه، أو قرينة حال، وإما حكماً".

(٥) ينظر أمالی ابن الحاجب: ٥٢١، وينظر شرح الرضي للكافية: ١١٣/٢ - ١١٩.

وهو جزءٌ،^(١) والثاني أن يكون المرجع مفهوماً التزاماً من سياق الكلام قبل الضمير، نحو قوله - تعالى - «ولأبويه» (سورة النساء: ١١) لأنَّ الكلام مسوقٌ لبيانِ الميراثِ، فيلزمُ أن يكونَ هناكَ مورثٌ، فيرجعُ الضميرُ إليه،^(٢) وهو الذي أراده - رحمه الله - بقوله (أو قرينة حال)^(٣) والتقدمُ الحكميُّ أنْ يكونَ^(٤) المرجعُ مؤخراً، ولم يكنْ هناكَ ما يقتضي اعتبارَ تقدُّمه إلَى ذلكَ الضميرُ، باعتبارِ أنَّ وضعَه على أنْ يعودَ إلَى متقدِّمٍ، فهذا المرجعُ متقدِّمٌ حكماً لوضعِ الضميرِ، وذلكَ كالضميرِ المبهمِ المفسَّر^(٥) بما بعدَه، نحو: ربه رجلاً،^(٦) ومنه ضميرُ الشأنِ والقصةِ، وإنَّما ارتكبَ مخالفَةُ الوضعِ في هذا الضمير؛ تفخيماً لشأنِ المرجعِ، وتمكيناً له في النفسِ، يذكرُ شيءٌ مبهمَ أوَّلاً حتَّى تتشوَّقَ نفسُ السامِعِ إلى العُثورِ عليهِ، ثمَّ يذكرُ المرجعَ، قالَ ابنُ الحاجب: ^(٧) ومَعْنَى التَّقْدِيمُ حُكْمًا أَنَّكَ إِذَا قَصَدْتَ الإِبْهَامَ للتفخيمِ، فَتَعَقَّلْتَ المرجعَ فِي ذَهْنِكَ،^(٨) ولم تصرُّ به؛ ليحصل

(١) ينظر أمالى ابن الحاجب: ٢٣٨، ٤٣٧.

(٢) ينظر السابق: ١١٨، وفيه "إِنَّ الضميرَ عائدٌ على الميتِ، وإنَّ لم يتقدِّمْ له ذكرٌ، إلا أنه لما قالَ: يوصيكم، علمَ أنَّ ثمَّ ميتاً، فيعودُ الضميرُ على مذكورٍ وغير مذكورٍ إذا كانَ في الكلامِ ما يرشدُ إليهِ، وإنَّ لم يكنَ مصراً به".

(٣) في المختصر: ٢٨٨/١.

(٤) لوحة (٣٩/أ).

(٥) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في نسخة (الأصل): (المضرم).

(٦) ينظر المقتضب: ٦٧/٣، والأصول النحو: ٤١٩/١.

(٧) ينظر شرح الرضي لكافية ابن الحاجب: ١٧٨/٢، ١٧٩.

(٨) كما في نسختي (ب، ج)، والذى في نسخة (الأصل): بدون (في ذهنك).

التفخيم^(١) بتقليل المبهم، ثم ذكر المرجع، فهذا المتعلق في حكم المقدم، والأولى أن يجعل التقدم الحكمي أعم من ذلك، حتى يتناول ما في نحو: ضربني وضررت زيداً، على مذهب البصريين، ^(٢) بآن يقال: التقدم الحكمي أن يكون هناك شيء يقتضي تقدم المرجع، فيجعله في حكم المقدم، وفي صورة التنازع إنما يضمر الفاعل في الأول بعد ملاحظة تخصيص الثاني بالإعمال في المعمول^(٣) المذكور؛ فاقتضى ذلك تعقل المذكور سابقاً على الإضمار. قوله (لأنَّ وَضْعَ الْمَعَارِفِ عَلَى أَنْ يُسْتَعْمَلَ لِمُعِينٍ) ^(٤) قال الرضا^(٥) - رحمة الله - لم يريدوا بقولهم: المعرفة ما وضع لشيء بعينه، لأن الواقع قد في وضعه واحداً معيناً، وإلا لم يدخل في حد المعرفة غير الأعلام؛ إذ الضمير واسم الإشارة والموصول والمعرف باللام والمضاف إلى أحدهما يصلح لكل معين قصده المستعمل، بل أرادوا ما وضع ليُسْتَعْمَلَ في واحد بعينه؛

(١) في نسخة (ج): (التعظيم).

(٢) هذا المثال ذكره النحاة في باب التنازع، وحده: أن يكون معك فعلان والمعمول فيه لفظ واحد، عمل كل واحد منها فيه، أحدهما في الاسم الظاهر، والآخر في ضميره، ورجح البصريون عمل الثاني في الاسم الظاهر لقربه، ورجح الكوفيون عمل الأول في الاسم الظاهر لتقديمه، فعلى مذهب البصريين أن فاعل الفعل ضربني هو ضمير مفسر بما بعده، وهو من المضمر المتقدم على شريطة التفسير؛ لأن الفعل لا يخلو من فاعل (ينظر المقتضب: ١١٣/٣، والأصول في النحو: ٢٤٤/٢، والمفصل: ٣٨/١، والتبيين عن مذاهب النحوين: ٢٥٢/١).

(٣) كما في نسختي (ب، ج)، والذي في نسخة (الأصل): (المفعول).

(٤) المختصر: ٢٨٩/١.

(٥) شرح الرضا لكافية ابن الحاجب: ٤٩١/٢.

سواءً كان ذلك الواحد مقصود الواضح ؛^(١) كما في الأعلام ، أو لا ؛ كما في غيرها ، فلو قالوا ما وضع لاستعماله في شيءٍ يعنيه ؛ لكنه أصرَّ^(٢) والمحققون^(٣) على أنَّ معناه ما هو المفهوم الظاهر منه في المضمير^(٤) وأخواته وضيَّعَتْ لكلِّ معينٍ وضيًّا عاماً ؛ باعتبارِ أنَّ ملحوظ الواضح في وضعيه للمعنىَاتِ أمرٌ عامٌ ؛ ككونِه متكلماً ، أو مخاطبًا ، أو غائباً ، أو مشاراً إليه مثلًا ، وقد حُقِّقَ ذلك في موضعه.^(٥) قوله (وقد يترك الخطاب مع معين)^(٦) قال - رحمة الله - في قول السكاكى^(٧) : وحقُ الخطاب أن يكون مع معين ، حقُ العبارة أن يكون لمعين ، يقال : خطابه ، وهذا الخطاب له ، لا خطاب معه ؛ فحقُ العبارة هنا على وفق^(٨) كلامه ، وقد يترك الخطاب لمعين ؛ مع أنَّ المذكور هنا في كلام المتن^(٩) أن يكون لمعين ،^(١٠) فالمناسبة أن يرجع الضمير في (يترك)^(١١) إليه ، ثم كلام السكاكى يحتمل وجهاً آخر ، لا يتوجه عليه ما ذكره

(١) كما في نسختي (ب ، ج) ، والذى في نسخة (الأصل) : (مقصوداً للواضح).

(٢) في نسخة (ج) : (أصلح).

(٣) ينظر شرح الرضي لكافية ابن الحاجب : ٤٩٢/٢ ، وأوضح المسالك : ١/٩٩.

(٤) في نسختي (ب ، ج) : (الظاهر منه والمضرم).

(٥) ذكره في حاشيته على المطول : لوحة ٦٧.

(٦) المختصر : ١/٢٩٠.

(٧) مفتاح العلوم : ١٨٠.

(٨) كما في نسخة (ب) ، والذى في نسخة (الأصل) : (قول) ، وفي نسخة (ج) : (سواء).

(٩) لوحة (٣٩/ب).

(١٠) ينظر التلخيص : ١/٢٨٩.

(١١) كما في نسخة (ب) ، والذى في نسختي (الأصل ، ج) : بدون (يترك).

رَحْمَةُ اللهُ، وَهُوَ أَنْ يَعْلَقَ قَوْلَهُ (مَعَ مُعِينٍ) بـ(يكون) لَا بـ(الخطاب) وَكَلامُهُ - رَحْمَةُ اللهُ - لَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ الْوَجْهَ، هَذَا، وَالْأَوْلَى^(١) أَنْ يُقَابِلَ المَتَرَوْكُ بِالْمَتَرَوْكِ إِلَيْهِ؛ فَيُقَالُ: يُتْرُكُ الْمَعِينُ إِلَى غَيْرِ الْمَعِينِ أَوْ الْخَطَابِ^(٢).

تَقْتُ حَاشِيَّةُ الْمُخْتَصِّرِ عَلَى يَدِ أَضْعَفِ عِبَادِ اللهِ - تَعَالَى - عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ كِبْحَانَانِيٍّ فِي تَارِيخِ سَنَةِ خَمْسِينَ وَثَمَانِيَّةٍ فِي بَلْدَةِ سَمْرَقَنْدَ فِي مَدْرَسَةِ السُّلْطَانِ الْغَيْبِ كُورْكَانَ فِي يَوْمِ عِيدِ الْأَضْحَى، لَقْدْ تَقْتُ حَاشِيَّةُ الْمُخْتَصِّرِ بِعُونِ مَلِكِ الْعِبَادِ عَلَى يَدِ أَضْعَفِ الْعِبَادِ حَسَامُ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ الْمَرَادِ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرَادِ بْنُ عَبْدِ الْحَاجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَوْلَادِ الشِّيْخِ مَرْزِيْبَانِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالرَّضْوَانُ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالِدِيهِ وَلِأَسَاتِيْذِهِ وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فِي وَقْتِ الْأَضْحَى فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأُولَى مِنْ أَلْفِ وَثَلَاثَةِ، يَا رَبِّ اغْفِرْ لِصَاحِبِ الْكِتَابِ وَكَاتِبِ الْأَحْرَفِ وَالْأَبْوَابِ، نَجَّهْ مِنَ الْآفَاتِ وَالْعَذَابِ، وَارْحَمْهُ يَوْمَ الْحِسْرِ وَالْحِسَابِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّكْامِ، وَلِلرَّسُولِ أَفْضَلُ السَّلَامِ.

* * *

(١) كَمَا فِي نَسْخَةِ (ج)، وَالَّذِي فِي نَسْخَةِ (الأَصْل): (لَا يَحْتَمِلُ هَذَا، وَالْأَوْلَى)، وَالَّذِي فِي نَسْخَةِ (ب): بِدُونِ (الْوَجْهِ).

(٢) لَوْحَةُ (٤٠).

ثبات المصادر والمراجع

أولاً : المطبوعات.

- الإبهاج في شرح المنهاج لتقى الدين السبكي (٧٥٦هـ)، وولده تاج الدين السبكي (٧٧١هـ)، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- اتفاق المبني وافتراق المعاني لتقى الدين الدقيقى المصرى (٦١٣هـ)، تحقيق: يحيى عبد الرؤوف جبر، الناشر دار عمار، الأردن، ط أولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- أخبار النحوين البصريين للسيرافي (٣٦٨هـ)، تحقيق: طه الزيني، محمد خفاجى، الناشر مصطفى البابى الحلبي، ١٣٧٣ هـ - ١٩٦٦ م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبى حيان الأندلسى (٧٤٥هـ)، تحقيق وشرح دراسة: رجب عثمان محمد، ومراجعة: رمضان عبد التواب ، الناشر مكتبة الخانجى بالقاهرة، ط أولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٥ م.
- أساس البلاغة لأبى القاسم محمود الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- أسرار البلاغة لعبد القاهر الجرجانى (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمد شاكر، المدنى، القاهرة، ١٤١٢هـ، ١٩٩١ م.
- الأصول في النحو لابن السراج (ت ٣٦٣هـ)، تحقيق: عبدالحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان، بدون تاريخ.
- إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش (١٤٠٣هـ)، دار ابن كثير، دمشق، ط رابعة ١٤١٥ هـ.
- الأعلام للزركلى (١٣٩٦هـ)، الناشر دار العلم الملائين، ط (١٥)، ٢٠٠٢ م.

- الاقتضاب في شرح أدب الكتاب للسيد البطليوسى (٥٢١ هـ)، تحقيق: مصطفى الشقا، حامد عبد المجيد، الناشر مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦ م.
- الأقصى القريب في علم البيان للتنوخي (ت ٧٤٨ هـ)، دراسة وتحقيق: هشام الشرقاوى، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.
- أمالى ابن الحاجب (٦٤٦ هـ)، دراسة وتحقيق: فخر صالح سليمان، الناشر دار عمار، الأردن، ودار الجيل، بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- إنباء الرواة على أنباء النهاة لجمال الدين القنطري (ت ٦٤٦ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر دار الفكر العربي، القاهرة، ط أولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢ م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحوين لأبي البركات الأنباري (ت ٥٧٧ هـ)، المكتبة العصرية، ط أولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الإيضاح للخطيب القزويني (٧٣٩ هـ)، (ضمن شروح التلخيص)، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت.
- الإيضاح للخطيب القزويني (٧٣٩ هـ)، تحقيق: محمد خفاجى، دار الجيل، بيروت، ط الثالثة.
- الإيضاح للخطيب القزويني (٧٣٩ هـ)، مع البغية لعبد المتعال الصعيدي (١٣٨٦ هـ)، الناشر مكتبة الآداب، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام (٧٦١ هـ)، تحقيق: يوسف البقاعي، الناشر دار الفكر، بدون تاريخ.
- البحر الحيط في أصول الفقه لابن بهادر الزركشى (٧٩٤ هـ)، الناشر دار الكتبى، ط أولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكياني اليمني (١٢٥٠ هـ)، الناشر دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.
- البديع في علم العربية لمحمد الدين أبي السعادات ابن الأثير (٦٠٦ هـ)، تحقيق ودراسة: فتحي أحمد علي الدين، الناشر جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ط أولى، ١٤٢٠ هـ.
- البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدى (٤٠٠ هـ)، تحقيق: وداد القاضي، الناشر دار صادر، بيروت، ط أولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة للشيخ عبد المتعال الصعيدي (ت ١٣٩١ هـ)، الآداب، ط السابعة عشرة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطى (٩١١ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر المكتبة العصرية، لبنان، بدون تاريخ.
- تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ)، مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون تاريخ.
- تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان، نقله إلى العربية: عبد الحليم النجار، دار المعارف، ط خامسة، بدون تاريخ.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي (٧٤٨ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر دار الغرب الإسلامي، ط أولى، ١٤٠٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط أولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- تاريخ العلماء النحويين للتتوخي المعربي (٤٤٢ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، الناشر دار هجر، القاهرة، ط ثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- التاريخ الكبير لأبي عبد الله البخاري (٢٥٦ هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، بدون تاريخ.

- التبشير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين الخطبي (٨٨٥ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر مكتبة الرشد، السعودية، ط أولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- تحرير التبشير لابن أبي الأصبع (٦٥٤ هـ)، تحقيق: حفني محمد شرف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، بدون تاريخ.
- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لابن بهادر الزركشي (٧٩٤ هـ)، دراسة وتحقيق: سيد عبد العزيز، عبد الله ربيع، الناشر مكتبة قرطبة، ط أولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- التعريفات للشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ)، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- التعليقة على كتاب سيبويه لأبي علي الفارسي (٣٧٧ هـ)، تحقيق: عوض بن حمد القوزي، ط أولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- التفاوت البلاغي بين آي القرآن لعبد الحسن العسكري، بحث نشر في ندوة "مناهج البحث في بلاغة القرآن الكريم" جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م.
- تفسير الرازى - مفاتيح الغيب - التفسير الكبير - لفخر الدين الرازى (ت ٦٠٦ هـ)، دار إحياء التراث العربى، ط ثلاثة ١٤٢٠ هـ.
- تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - لأبي عبد الله محمد القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط ثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- التفسير الوسيط للواحدى النيسابوري (ت ٤٦٨ هـ)، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- تلخيص المفتاح للخطيب القزويني (٧٣٩ هـ)، (ضمن شروح التلخيص) ط دار الإرشاد الإسلامي.

- تهذيب اللغة للأزهري (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط أولى، م ٢٠٠١.
- توجيه اللمع لابن الخباز، دراسة وتحقيق: فايز دياب، الناشر دار السلام، مصر، ط ثانية، ١٤٢٨ هـ - م ٢٠٠٧.
- توضيح المشتبه لابن ناصر الدين (٨٤٢ هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر دار مؤسسة الرسالة، بيروت، ط أولى، م ١٩٩٣.
- التوقيف على مهمات التعريف لزين الدين الحدادي (ت ١٠٣١ هـ)، عالم الكتب، ط أولى ١٤١٠ هـ - م ١٩٩٠.
- الثقات لابن حبان (٣٥٤ هـ)، الناشر دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط أولى، ١٣٩٣ هـ - م ١٩٧٣.
- جامع الشرح والحواشي لعبد الله الحيشي ، الناشر دار المنهاج للنشر والتوزيع ، بدون تاريخ.
- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، إبراهيم باجس، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط سادعة، ١٤٢٢ هـ - م ٢٠٠١.
- المجلس الصالح الكافي والأئمـ الناصـ الشافـي للنـهـروـانـي (٣٩٠ هـ)، تحقيق: عبد الكريم الجندي ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط أولى ، ١٤٢٦ هـ - م ٢٠٠٥.
- جمهرة اللغة لابن دريد الأزدي (٣٢١ هـ)، تحقيق: رمزي بعلبكي ، دار العلم للملائين ، بيروت ، ط أولى ، م ١٩٨٧.
- الجنـى الدـاني في حـروفـ المـعـانـي للـمرـادي (ت ٧٤٩ هـ)، تحقيق: فـخرـ الـدـينـ قـباـوةـ ، محمدـ نـديـمـ فـضـلـ ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ ، بيـرـوـتـ ، طـ أـولـىـ ١٤١٣ـ هـ - م ١٩٩٢ـ.

- حاشية الآجرورية لابن قاسم الخبلي (١٣٩٢ هـ)، بدون دار نشر، وبدون تاريخ على المكتبة الشاملة.
- حاشية الدسوقي على شرح السعد لابن عرفة الدسوقي (١٢٣٠ هـ)، ضمن شروح التلخيص، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.
- حاشية السيد الشريف على المطول للسيد الشريف (٨١٦ هـ)، ناشري الحاج محرم أفندي، مطبعة دار السعادات، ط ١٣١٠ هـ.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لابن علي الصبان (١٢٠٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- خزانة الأدب وغاية الأرب لابن حجة الحموي (٨٣٧ هـ)، تحقيق: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط الأخيرة، ٢٠٠٤ م.
- الخصائص لابن جني (ت ٣٩٢ هـ)، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ط رابعة، بدون تاريخ.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر لابن محب الدين الحموي الدمشقي (١١١١ هـ)، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ)، تحقيق: محمد شاكر، المدنى، القاهرة، ١٤١٠ هـ.
- ديوان أبي النجم العجلي - الفضل بن قدامة (١٣٠ هـ)، جمعه وشرحه وحققه: محمد أديب جمران، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ديوان الإسلام لشمس الدين الغزى (١١٦٧ هـ)، تحقيق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ديوان امرئ القيس (ت ٥٤٥ م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط ثانية ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ديوان حسان بن ثابت، مطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر.

- ديوان الخنساء (ت ٢٤ هـ)، اعتنى به وشرحه: حمدو طمّاس، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط ثانية ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له: علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ديوان المتّبى (٣٥٤ هـ) بشرح المعري (٤٤٩ هـ) = اللامع العزيزي شرح ديوان المتّبى، تحقيق: محمد سعيد المولوى، الناشر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط أولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- روض الأخيار المتّخب من ربّع الأبرار لابن يعقوب الأماسي (٩٤٠ هـ)، الناشر دار القلم العربي، حلب، ط أولى، ١٤٢٣ هـ.
- زهر الأكم في الأمثال والحكم لنور الدين اليوسي (١١٠٢ هـ)، تحقيق: محمد حجي، محمد الأخضر، الناشر الشركة الجديدة، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، ط أولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- سراج القارئ المبتدى وتنكير المقرئ المتهنى لابن القاصح العذري (٨٠١ هـ)، راجعه: علي الضباع، الناشر مصطفى البابي الحلبي، ط ثلاثة، ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م.
- سر الفصاحة لابن سنان الحفاجي (٤٦٦ هـ)، الناشر دار الكتب العلمية، ط أولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول لحاجي خليفة (١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود الأندازوط، مكتبة إرسيكا، إسطنبول، تركيا، عام ٢٠١٠ م.
- س茗 اللآلبي في شرح أمالى القالى للبكرى الأندلسى (٤٨٧ هـ)، حققه: عبد العزيز الميمى، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- سنن أبي داود (٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأندازوط، محمد كامل، الناشر دار الرسالة العالمية، ط أولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

- سير أعلام النبلاء للذهبي (٧٤٨ هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.
- شذوا العرف في فن الصرف للحملاوي (١٣٥١ هـ)، تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الرحمن، مكتبة الرشد، الرياض، بدون تاريخ.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح الحنبلي (١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، الناشر دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط أولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٩ م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك لابن عقيل (٧٦٩ هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط (٢٠)، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك للأشموني (٩٠٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- شرح التسهيل - شرح تسهيل الفوائد لابن مالك (٦٧٢ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد المختارون، الناشر هجر للطباعة والنشر، ط أولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- شرح التصريح على التوضيح لخالد الأزهري (ت ٩٠٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني (٧٩١ هـ)، مكتبة صبيح بمصر، بدون تاريخ.
- شرح الرضي (٦٨٦ هـ) لكافية ابن الحاجب (٦٤٦ هـ)، القسم الأول تحقيق: حسن الحفظي، نشر سلسلة الرسائل الجامعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، والقسم الثاني تحقيق: يحيى بشير مصرى، ط أولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- شرح شافية ابن الحاجب للرضي الإستراباذى (٦٨٦ هـ)، مجموعة من المحققين، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

- شرح شذور الذهب للجوجري (٨٨٩ هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الناشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط أولى، ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٤ م.
- شرح طيبة النشر في القراءات لابن الجزرى (٨٣٣ هـ)، ضبطه وعلق عليه: أنس مهرة، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م.
- شرح الكافية الشافية لجمال الدين الطائي (ت ٦٧٢ هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط أولى، بدون تاريخ.
- شرح المعلقات التسع منسوب لأبي عمرو الشيباني (٢٠٦)، تحقيق: عبد المجيد همو، الناشر مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط أولى، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.
- شرح المفصل لابن يعيش (٦٤٣ هـ)، قدم له: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.
- شرح المكودي على الألفية للمكودي (٨٠٧ هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ١٣٢٥ هـ ٢٠٠٥ م.
- شروح التلخيص، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لابن سعيد اليمني (٥٧٣ هـ)، مجموعة من المحققين، الناشر دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، سوريا، ط أولى، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٠ م.
- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء للقلقشندى (٨٢١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- الصبح المنبي عن حيشة المتنبي (١٠٧٣ هـ)، المطبعة العامرة الشرفية، ط أولى، ١٣٠٨ هـ.

- الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط رابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- صحيح مسلم - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - مسلم (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧٧١ هـ)، تحقيق: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، الناشر هجر للطباعة والنشر، ط ثانية، ١٤١٣ هـ.
- طبقات المفسرين العشرين للسيوطى (٩١١ هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط أولى، ١٣٩٦ هـ.
- طبقات النحوين واللغويين لأبي بكر الزبيدي (٣٧٩ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط ثانية، بدون تاريخ.
- الطراز لأسرار البلاغة وعلو حقائق الإعجاز للعلوي (٧٤٥ هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، ط أولى، ١٤٢٣ هـ.
- عروس الأفراح للسبكي (٧٧٣ هـ)، ضمن شروح التلخيص، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.
- العقد الشمين في تاريخ البلد الأمين لتقى الدين الحسني الفاسي (٨٣٢ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٩٩٨ م.
- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن (٨٠٤ هـ)، تحقيق: أimen نصر الأزهرى، سيد مهنى، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- غاية الوصول في شرح لب الأصول لأبي يحيى السبكي (٩٢٦ هـ)، الناشر دار الكتب العربية، مصر، بدون تاريخ.

- الفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري (٥٣٨ هـ)، تحقيق: علي البحاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر دار المعرفة، لبنان، ط ثانية، بدون تاريخ.
- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطبيسي (٧٤٣ هـ)، الناشر جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط أولى، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣ م.
- الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (٣٩٥ هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، بدون تاريخ.
- فصول البدائع في أصول الشرائع للفتاري (٨٣٤ هـ)، تحقيق: محمد حسين إسماعيل، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- الفصول في الأصول لأبي بكر الرazi الجصاص (٣٧٠ هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- الفصول المفيدة في الواو المزيدة لابن عبد الله الدمشقي العلائي (٧٦١ هـ)، تحقيق: حسن موسى الشاعر، الناشر دار البشير، عمان، ط أولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية)، وضعته: أسماء حمصي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
- القاموس المحيط للفيروزآبادي (٨١٧ هـ)، الناشر مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط ثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- قشر الفسر للزوزنبي (٤٤٥ هـ)، تحقيق: عبد العزيز المانع، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط أولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- كتاب الألفاظ لابن السكيت (٢٤٤ هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة، الناشر مكتبة لبنان ناشرون، ط أولى، ١٩٩٨ م.
- الكتاب لسيبوه (١٨٠ هـ)، تحقيق: عبدالسلام هارون، الخاجي، ط ثلاثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأویل، تأليف الرمخنثري (٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، ط ثلاثة، ١٤٠٧هـ.
- الكليات، معجم في المصطلحات والفرق اللغوية للكفوی (٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تاريخ.
- الكنز في القراءات العشر لابن المبارك الواسطي (٧٤١هـ)، تحقيق: خالد المشهداني، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط أولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- اللامات لابن إسحاق الرجاجي (٣٣٧هـ)، تحقيق: مازن المبارك، الناشر دار الفكر، دمشق، ط ثانية، ١٤٠٥، ١٩٨٥م.
- اللباب في علل البناء والإعراب للعكبری (٦٦٦هـ)، تحقيق: عبد الإله النبهان، الناشر دار الفكر، دمشق، ط أولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ)، دار المعارف، مصر.
- متخير الألفاظ لابن فارس (٣٩٥)، تحقيق: هلال ناجي، مطبعة المعرف، بغداد، ط أولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- المجموع الغيث في غربي القرآن والحديث لأبي موسى الأصبغاني (٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزاوي، الناشر جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي، السعودية، ١٤٠٦هـ - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٦م - ١٩٨٨م.
- المحتسب في تبيان وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (٣٩٢هـ)، الناشر وزارة الأوقاف، مصر، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- المحصول للرازي (٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: طه العلواني، الناشر مؤسسة الرسالة، ط ثلاثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- مختار الصحاح لزین الدین الرازی (٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، ط خامسة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- المختصر لسعد الدين التفتازاني (٧٩١ هـ)، ضمن شروح التلخيص، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.
- المخصص لابن سيده (٤٥٨ هـ)، تحقيق: خليل جفال، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط أولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- مسالك العطف بين الإنشاء والخبر لمحمود توفيق محمد سعد، الناشر مكتبة وهرة، ط أولى ١٩٩٣ م.
- مسند الشافعی (٢٠٤ هـ)، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٠ هـ.
- المصباح المثير في غريب الشرح الكبير للقیومی (٧٧٠ هـ)، دار المكتبة العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- المطول لسعد الدين التفتازاني (٧٩١ هـ)، ناشري الحاج محرم أفندي، مطبعة دار السعادات، ط ١٣١٠ هـ.
- معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣١١ هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، ط أولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- معاهد التنصيص على شواهد التلخيص للعباسي (٩٦٣ هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، الناشر عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- معجم الأدباء للحموی (٦٢٦ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط أولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤٠٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- معجم العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٠ هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار الهلال.
- معجم متن اللغة لأحمد رضا، الناشر مكتبة الحياة، بيروت، أعوام النشر: ١٣٧٧ - ١٣٨٠ هـ، ١٩٥٨ - ١٩٦٠ م.

- المعجم الوسيط لجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر دار الدعوة، بدون تاريخ.
- مغني الليب عن كتب الأعaries لابن هشام (٧٦١ هـ)، تحقيق: مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط سادسة، ١٩٨٥ م.
- مفتاح تلخيص المفتاح للخلخالي (٧٤٥ هـ)، تحقيق وتعليق: هاشم محمد هاشم محمود، الناشر المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط أولى، ٢٠٠٧ م.
- مفتاح العلوم للسكاكبي (٦٢٦ هـ)، ضبطه: نعيم زرزور، الناشر دار الكتب العلمية، لبنان، ط ثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- المفتاح في الصرف لعبد القاهر الجرجاني (٤٧١ هـ)، حققه: علي توفيق الحمد، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط أولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري (٥٣٨ هـ)، تحقيق: علي بو ملحم، الناشر مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣ م.
- مقاييس اللغة لابن فارس (٥٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٩٧٩ م.
- المقتضب للمبرد (٢٨٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، الناشر عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي (١١٢٨ هـ)، ضمن شروح التلخيص، ط دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.
- الموطأ للإمام مالك (١٧٩٦ هـ) بشرح الزرقاني (١٠٩٩ هـ)، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط أولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لخالد الأزهري (٩٠٥ هـ)، تحقيق: عبدالكريم مجاهد، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط أولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٦ م.

- النحو الوافي لعباس حسن (١٣٩٨ هـ)، دار المعارف، مصر، ط (١٥)، بدون تاريخ.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات الأنباري (٥٧٧)، تحقيق: إبراهيم السامرائي ، مكتبة المنار، الأردن، ط ثلاثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- نهاية الإيجاز في درية الإعجاز لفخر الدين الرازي (٦٠٦ هـ)، تحقيق: نصر الله حاجي مفتى أوغلي ، دار صادر، بيروت ، ط أولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- الوافي بالوفيات للصفدي (٧٦٤ هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط ، تركي مصطفى ، الناشر دار إحياء التراث ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- وفيات الأعيان وأبناء أبناء الرمان لابن خلkan (٦٨١ هـ)، تحقيق: إحسان عباس ، دار صادر، بيروت ، أعوام الطبعة: ١٩٩٠ م - ١٩٩٤ م.
- همع الموامع في شرح جمجمة الجواب للسيوطى (٩١١ هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التوفيقية ، مصر ، بدون تاريخ.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين لابن مير سليم البغدادي (١٣٩٩ هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.
- اليقاق والدرر في شرح خبطة ابن حجر لابن زين الدين الحدادي (١٠٣١ هـ)، تحقيق: المرتضى الزين أحمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط أولى، ١٩٩٩ م.

ثانياً: المخطوطات

- حاشية التفتازاني على الكشاف.
- حاشية الحفيد على المختصر.
- حاشية الخطائى على المطول.
- حاشية المغربي على المختصر.



- Abu Al-Barakat Al-Anbari (577 AH), "Nozhat Al-Alba' fi Tabakat Al-Odaba'" verified by: Ibrahim Al-Samarrai, Al-Manar Library, Jordan, third edition, 1405 AH - 1985 AD.
- Fakhr Al-Deen Al-Razi (606 AH), "Nehayet Al-'Ejaz fi Drayet Al-'E'gaz" verified by: Nasrullah Haji Mufti Ogli, Dar Sader, Beirut, first edition, 1424 AH - 2004 AD.
- Al-Safadi (764 AH), "Al-Wafi Be Al-Wafiat" verified by: Ahmed Al-Arnaout, Turki Mustafa, Published by DDar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, Beirut, 1420 AH - 2000 AD.
- Ibn Khalkan (681 AH), "Wafiyat Al-A'yan wa Anba' Al-Zaman" verified by: Ihsan Abbas, Dar Sader, Beirut, Publishing Years: 1900 AD - 1994 AD.
- Al-Suyuti (911 AH), "Ham' Al-Hawame' fi Sharh Game' Al-Gawame'" verified by: Abdelhamid Hindawi, Al-Tawfikiya Library, Egypt, (n.d.).
- Ibn Mir Selim Al-Baghdadi (1399 AH), "Hadyat Al-'Arefeen Asmaa' Al-Moa'lfeen wa Athar Al-Mosanfeen" Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, Beirut, (n.d.).
- Ibn Zein Al-Deen Al-Haddadi (1031 AH), "Al-Yawakeet wa Al-dorar fi Sharh Nokhbat Ibn Hajar" verified by: Al-Murtada Al-Zain Ahmed, Al-Rashed Library, Riyadh, first edition, 1999 AD.

Secondly: Manuscripts

- "Hasheyat Al-Taftazani on Al-Kshaf".
- "Hasheyat Al-Hafeed on Al-Mokhtasar".
- "Hasheyat Al-Khatta'i on Al-Mtawal".
- "Hasheyat Al-Maghribi on Al-Mokhtasar".

* * *

- Al-Khalil Ben Ahmed Al-Farahidi (170 AH), "Mo'jam Al-Ayn", verified by: Mahdi Al-Makhzoumi, Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Hilal.
- Ahmad Rida, "Moa'jam Matn Al-Lughah", Al-Hayat Library, Beirut, Publishing Years: 1377 - 1380 AH, 1958 - 1960 AD.
- "Al-Moa'jam Al-Waseet" Arabic language complex in Cairo, published by Dar Al-Dawa, (n.d.) .
- Ibn Hisham (d. 761 AH), "Moghni Al-Labib 'An Kutub Al-A'reeb" verified by: Dr. Mazen Al-Mubarak, and Muhammad Ali Hamdallah, Dar Al-Fikr, Damascus, sixth edition, 1985 AD.
- Al-Khalkhali (745 AH), "Miftah Talkhees Al-Meftah" verified and commented on by: Hashim Mohamed Hashim Mahmoud, published by Al-Azhar Library, Cairo, first edition, 2007 AD.
- Al-Sakaki (626 AH), "Miftah Al-'Uloom", verified by: Naim Zerzour, published by Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Lebanon, second edition, 1407 AH - 1987 AD.
- Abdul Qahir Al-Jarjani (471 AH), "Al-Miftah fi Al-Saef" verified by: Ali Tawfiq Al-Hamad, published by Al-Resala Foundation, Beirut, first edition, 1407 AH - 1987 AD.
- Al-Zamakhshary (538 AH), "Al-Mofassal fi Sane't Al-e'rab" verified by: Ali Bou Melhem, published by Al Hilal Library, Beirut, 1993 AD.
- Ibn Fares (d. 395 AH), "Mkayees Al-Loghah" verified by: Abdel Salam Haroun, Dar Al-Fikr, 1979 AD.
- Al-Mobared (285 AH), "Al-Moktadab", verified by: Mohamed Abdel Khaliq Adema, Published by 'Aalam Al-Kutub, Beirut, (n.d.).
- Ibn Ya'qub Al-Maghribi (1128 AH), "Mawaheb Al-Fatah" Irshad Publishing House, Beirut, (n.d.) .
- Imam Malik (179 AH), "Al-Mowta' Explained by Al-Zorlani (1099 AH), verified by: Taha Abdel Raouf Saad, published by the Library of Religious Culture, Cairo, first edition, 1424 AH - 2003 AD.
- "Muwassel Al-Tollab Ela Kawaed Al-E'rab" by Khalid Al-Azhari (905 AH), verified by: Abdul-Karim Mujahid, published by Al-Resala Foundation, Beirut, first edition, 1415 AH - 1996 AD.
- Abbas Hassan (1398 AH), "Al-Nahw Al-Wafi" Dar Al Ma'arif, Egypt, edition (15), (n.d.) .

- Ibn Fares (395 AH), "Motaghayer Al-Alfaz", verified by: Hilal Naji, Al-Ma'arif Press, Baghdad, first edition, 1390 AH - 1970 AD.
- Abu Musa Al-Asbahani (581 AH), "Al-Majmou' Al-Mogheeth fi Gharebi Al-Qura'n wa Al-Hadeeth" verified by: Abdul Karim Al-Ezabawi, Published by Umm Al-Qura University, Center for Scientific Research, Saudi Arabia, 1406 AH - 1408 AH, 1986 AD - 1988 AD.
- Ibn Jni (392 AH), "Al-Mohtasab fi Tabyeen Wejouh Shawaz Al-Qira'at wa Al-Edah Anha" published by Ministry of Awqaf, Egypt, 1420 AH - 1999 AD.
- Al-Razi (606 AH), "Al-Mahsoul" verified by: Taha Al-Alwani, published by Al-Resalah Foundation, third edition, 1418 AH - 1997 AD.
- Zine Al-Deen Al-Razi (666 AH), "Mukhtar Al-Sahah", verified by: Yousef Al-Sheikh Mohammed, Almaktaba Allassrya, fifth edition, 1420 AH - 1999 AD.
- Saad Al-Deen Al-Taftazani (791 AH), "Al-Mokhtasar", Irshad Publishing House, Beirut, (n.d.) .
- Ibn Seidah (458 AH), "Al-Mokhasas" verified by: Khalil Jafal, Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, Beirut, first edition, 1417 AH - 1996 AD.
- Mahmoud Tawfiq Muhammad Saad, "Masalek Al-Ta'if bayn Al-e'nsha' wa Al-Khabar", Wahba Library, first edition, 1993 AD.
- Musnad Al-Shafi'i (204 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, 1400 AH.
- Al-Fayoumi (d. 770 AH), "Al-Mesbaah Al-Muneir Fi Ghareeb Al-Sharh Al-Kabeer", Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, (n.d.) .
- Saad Al-Deen Al-Taftazani (791 AH), "Al-Mtawal" Haj Muharram Effendi, Dar Al-Saadat Press, 1310 AH.
- Al-Zajaj (d. 311 AH), "Ma'anî Al-Qur'an Wa Eerabeh" verified by: Abdul Jalil Abdo Shalabi, 'Aalam Al-Kutub, first edition, 1408 AH - 1988 AD.
- Al-Abbasi (963 AH), "Ma'had Al-Tances Ala Shawahed Al-Talkhees" verified by: Mohamed Mohieddin Abdel Hamid, Published by 'Aalam Al-Kutub, Beirut, (n.d.).
- Al-Hamawi (626 AH), "Moa'jam Al-Odaba'" verified by: Ihsan Abbas, Dar Al-Gharab Al-Islami, Beirut, first edition, 1414 AH - 1993 AD.
- Omar Kahala (1408 AH), "Moa'jam Al-Moa'lfeen", Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, Beirut, (n.d.) .

- Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas (370 AH), "Alfusoul fi Al-Usoul", Kuwaiti Ministry of Awqaf, second edition, 1414 AH - 1994 AD.
- Ibn Abdullah Al-Damashqi Al-Alai (761 AH), "Al-Fusoul Al-Mofedah fi Al-waw Al-Mazeedah", verified by: Hassan Mousa Al-Sha'er, Published by Dar Al-Bashir, Amman, first edition, 1410 AH -1990 AD.
- Asma Homsi (1393 AH - 1973 AD), "Catalog of Manuscripts of the Al-Zaheriyah Book House (Arabic Language Sciences), Publications of the Arabic Language Complex in Damascus.
- Al-Fairuzabadi (817 AH), "Al-Qamous Al-Moheet", published by Al-Resala for Printing and Publishing, Beirut, Lebanon, 8th edition, 1426 AH - 2005 AD.
- Al-Zuzni (445 AH), "Qashr Al-Fasr", verified by: Abdul Aziz Al-Mana', King Faisal Center for Research and Islamic Studies, Riyadh, first edition, 1428 AH - 2006 AD.
- Ibn Al-Skeit (244 AH), "Kitab Al-Alfaz", verified by: Fakhr Al-Deen Qabawah, published by Librairie Du Liban Publishers, first edition, 1998 AD.
- Seabwaeh (d. 1801 AH), "Al-Kitab", verified by: Abdul Salam Harun, Al-Khanji, third edition, 1408 AH - 1988 AD.
- Zamakhshri (d. 538 AH), "Al-Kashaf 'An Haqa'eq Al-Tanzeel Wa 'Iyuon Al-Aqaveel Fi Wujouh Al-Ta'wil", Dar Al-Kitab Al-Arabi, third edition, 1407 AH.
- Al- Kafawi (d. 1094 AH), "Al-Kuliat, Glossary of Terminology and Language Differences" verified by: Adnan Darwish, Mohammed El Masry, Resalah Publishers, Beirut, (n.d.) .
- Ibn Al-Mubarak Al-Wasiti (741 AH), "Al-Kanz fi Al-Keraat Al-A'shr" verified by: Khalid Al-Mashhadani, published by the Library of Religious Culture, Cairo, first edition, 1425 AH - 2004 AD.
- Ibn Ishaq Al-Zagagi (337 AH), "Al-Lamaat" verified by: Mazen Al-Mubarak, Published by Dar Al-Fikr, Damascus, second edition, 1405 AH, 1985 AD.
- Al-Akbari (616 AH), "Al-lubab fi 'Ial Al-Bena' wa Al-'Iarab" verified by: Abd Al-Ilah Nabhan, published by Dar Al-Fikr, Damascus, first edition, 1416 AH - 1995 AD.
- Ibn Manzoor (d. 711 AH), "Lisan Al-'Arab" Dar Al-Ma'aref, Egypt.

- Imam Muslim (d. 261 AH), "Saheeh Muslim", verified by: Mohammed Fouad Abdel Baki, Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, Beirut.
- Al-Subki (771 AH), "Tabakat Al-Shafi'i Al-Kobra", verified by: Mahmoud Al-Tannahi, Abdul-Fattah Al-Helow, Hadr for Printing and Publishing, second edition, 1413 AH.
- Al-Suyuti (911 AH), "Tabakat Al-Mofasereen Al-E'shreen", verified by: Ali Mohamed Omar, Wahba Library, Cairo, first edition, 1396 AH.
- "Tabakat Al-Nahween wa Al-Laghween" Abu Bakr Al-Zubaidi (379 AH), verified by: Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, Dar Al-Ma'arif, Cairo, second edition, with out a date.
- Al-Alawi (745 AH), "Al-Tiraaz li-'asrar Al-Balaghah wa 'ulow Hakae'k Al-E'jaaz", Almaktaba Alassrya, Beirut, first edition, 1423 AH.
- Al-Subki (773 AH), "A'rrous Al-Afrah" published by Irshad Publishing House, Beirut, (n.d.) .
- Taqiy Al-Deen Al-Hassani Al-Fassi (832 AH), "Al-Okd Al-Thameen fi Tarekh Al-Balad Al-Ameen" verified by: Mohamed Abdelkader Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1998 AD.
- Ibn Al-Malqin (804 AH), "Al-Ukd Al-Muzhab fi Tabakat Hamalat Al-Mazhab" verified by: Ayman Nasr Al-Azhari, Syed Mahani, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1417 AH - 1997 AD.
- Abu Yahya Al-Sabki (926 AH), "Ghayat Al-wesool fi Sharh lob Al-Esoul" Published by Arabic Book House, Egypt, (n.d.).
- Al-Zamkhshary (538 AH), "Al-Fa'k fi Ghareeb Al-Hadeeth wa Al-Athr" verified by: Ali Al-Bejawi, Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, Dar Al-Ma'arif, Cairo, second edition, with out a date.
- Al-Taibi (743 AH), "Futtouh Al-Ghayeb fi Al-Kashf a'n Kena' Al-Rayb" published by Dubai International Prize for the Holy Quran, first edition, 1434 AH, 2013 AD.
- Abu Hilal Al-Askari (d. 395 AH), "Al-Ferouk Al-Laghawiah", verified and commented on by: Mohammed Ibrahim Selim, Dar Al-'Elm Wa Al-Thakafah, Cairo, (n.d.).
- Al-Fanari (834 AH), "Fusoul Al-Bada'e fi Esoul Al-Shara'e", verified by: Mohammed Hussein Ismail, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1427 AH - 2006 AD.

- Al-Radu Astrbadi (686 AH), "Sharh Shafiyat ibn Ak-Hajib" a group of verifiers, published by DDar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, 1395 AH - 1975 AD.
- Al-jujri (889 AH), "Sharh Shuzoor Al-Zahab" verified by: Nawaf bin Jazza Al-Harthy, published by the Deanship of Scientific Research at Islamic University, Medina, first edition, 1423 AH - 2004 AD.
- Ibn Al-Jazri (833 AH), "Sharh Taibat Al-Nashr fi Al-Keraa't" verified and commented on it by: Anas Muhara, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, 1420 AH - 2000 AD.
- Jamal Al-Deen Al-Ta'ai (d. 672 AH), "Sharh Al-Kafeah Al-Shafeyah" verified by: Abdel Moneim Ahmed Haridi, University of Umm Al-Qura, first edition, (n.d.) .
- "Sharh Al-Moa'lkat Al-Sab'", attributed to Abu Amr Al-Shibani (206), verified by: Abdel-Majid Hamou, published by Al-Amali for Publications, Beirut, Lebanon, first edition, 1422 AH, 2001 AD.
- Ibn Ya'eish (d. 643 AH), "Sharh Al-Mufasal" presented to its by: Emile Badi Yaqoub, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, first edition, 1422 AH - 2001 AD.
- Al-Makody (807 AH), "Sharh Al-Makodi Ala Alfiyat ibn Malek, verified by: Abdul Hamid Hindawi, published by Almaktaba Alassrya, Beirut, Lebanon, 1325 AH - 2005 AD.
- "Shurooh Al-Talkhees", published by Irshad Publishing House, Beirut, (n.d.) .
- Ibn Saeed Al-Yamani (573 AH), "Shams Al-'Uloom wa Dwaa' Kalam Al-Arab men Al-kloom", a group of verifiers, published by Dar Al-Fikr Al-Moaaser", Beirut and Dar Al-Fikr, Syria, first edition, 1420 AH - 1990 AD.
- Al-Qalqashandi (821 AH), "Subh Al-A'sha fi Senaet Al-Enshaa'" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, (n.d.) .
- "Al-Subh Al-Muneibi A'n Haytheiat Al-Mutanabi (1073 AH), Al-Maṭba'a Al-'amira Al-Sharafiyya, first edition, 1308 AH.
- Al-Jawhari (d. 393 AH), "Al-Sihah Taj Al-Lughah wa Saheeh Al-Arabiya, verified by: Ahmed Abdul Ghafur Attar, Dar El Ilm Lilmalayin, Beirut, fourth edition, 1407 AH - 1987 AD.

- Ibn Sinan Al-Khafaji (466 AH), "Sir Al-Fasaha" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, first edition, 1402 AH - 1982 AD.
- Haji Khalifa (1067 AH), "Solam Al-wsol Ela Takat Al-Fehool" verified by: Mahmoud Arnaout, Erska Library, Istanbul, Turkey, 2010 AD.
- Bakri Al-Andalusi (487 AH), "Samt Al-Laili fi Sharh Amali Al-Qali" verified by: Abdul Aziz Al-Maimani, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, (n.d.) .
- "Sunan Abi Dawood (275 AH), verified by: Shoaib Arnaout, Mohamed Kamel, Dar Al-Resala Al-Alameyah, First edition, 1430 AH - 2009 AD.
- Al-Zahabi (748 AH), "Siyar Aa'lam Al-Nubala'" Dar Al-Hadith, Cairo, 1427 AH - 2007 AD.
- Al-Hamalawi (1351 AH), "Shaza Al-'Urf fi Fan Al-Sarf" verified by: Nasr Allah Abd Al-Rahman Nadr Al-Rahman, Al-Roshed Library, Riyadh, (n.d.) .
- Abi Al-Falah Al-Hanbali (1089 AH), "Shazarat Al-Zahab fi Akhbar men Zahab" verified by: Mahmoud Arnaout, Dar Ibn Katheer, Damascus, Beirut, first edition, 1406 AH - 1989 AD.
- Ibn Aqil (769 AH), "Sharh Ibn Aqil Ala Alfiat Ibn Malik" verified by: Mohamed Mohieddin Abdel Hamid, Dar Al-Turath, Cairo, edition (20), 1400 AH - 1980 AD.
- Al-Ashmouni (900 AH), "Sharh Al-Ashmouni Ala Alfiat Ibn Malik" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, first edition, 1419 AH - 1998 AD.
- Ibn Malik (672 AH), "Sharh Al-Tasheel - Sharh Tasheel Al-Fawae'd", verified by: Abd Al-Rahman Al-Sayyid, Muhammad Al-Mukhtoun, Hajar for Printing and Publishing, First edition, 1420 AH - 1990 AD.
- Khalid Al-Azhari (d. 905 AH), "Sharh Al-Tasreeh 'Ala Al-Tawdeeh" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1421 AH - 2000 AD.
- Taftazani (791 AH), "Sharh Al-Talweeh Ala Al-Tawdeeh" Library of Sobeih in Egypt, (n.d.) .
- "Sharh Al-Radi(686 AH) to Kafiat Ibn Al-Hajib (646 AH), Section I, verified by: Hassan Al-Hashimi, published by series of dissertations at the Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1414 AH - 1993 AD, and the second section verified by: Yahya Basheer Masri, first edition, 1417 AH - 1996 AD.

- Ibn Hajjah Al-Hamawi (837 AH), "Khazanet Al-Adab wa Ghatet Al-Erab" verified by: Essam Shqiou, Dar Al-Hilal, Beirut, kast edition, 2004 AD.
- Ibn Jinni (d. 392 AH), "Al-Khasa'iss" General Egyptian Book Organization, fourth edition, (n.d.) .
- Ibn Mahbuddin Al-Hamawi Al-Damasche (1111 AH), "Kholaset Al-Ather Fi Aa'yan Al-Qarn Al-Hadi Asher" Dar Sader, Beirut, (n.d.).
- Abdul Qahir Al-Jirjani (d. 471 AH),"Dala'el Al-Ijaz" verified by: Mohammed Shaker, Dar Al Madani, Cairo, 1410 AH.
- Al Fadl Ibn Qudaamah" (130 AH), "Diwan Abi Al-Najm Al-Awali", compiled, annotated and verified by: Mohammed Adeeb Jamran, Publications of the Arabic Language Complex in Damascus, 1427 AH - 2006 AD.
- Shams Al-Deen Al-Ghazi (1167 AH), "Diwan Al-Islam" verified by: Sayed Kasrwi Hassan, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, Lebanon, first edition, 1411 AH - 1990 AD.
- "Diwan Imru' Al-Qais" (d. 545 AH), compiled by: Abdulrahman Al-Mastawi, Dar Al-Maarifah, Beirut, second edition, 1425 AH - 2004 AD.
- "Diwan Hassan ibn Thabit", Dar Al Sa'ada Press, Egypt.
- "Diwan Al-Khansaa" (d. 24 AH), verified by: Hamdou Tammas, Dar Al-Maarifah, Beirut, Lebanon, second edition, 1425 AH - 2006 AD.
- "Diwan Zuhair Ibn Abi Salma", explained and introduced by: Ali Hassan Faour, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1408 AH - 1988 AD.
- "Diwan Al-Mutanabi (354 AH), with Sharh Al-Ma'ri (449 AH), Al-Lami' Al-Azizi Sharh Diwan Al-Mutanabi, verified by: Mohammed Saeed Al-Mawlawi, King Faisal Center for Research and Islamic Studies, first edition, 1429 AH - 2008 AD.
- Ibn Jacob Al-Amassi (940 AH), "Rawd Al-Akhyar Al-Montakhab min Rabe' Al-Abraar" Dar Al-Qalam Al-Arabi, Aleppo, first edition, 1423 AH.
- Nur Al-Deen Al-Yussi (1102 AH),"Zahr Al-Akam fi Al-Amthal wa Al-Hekam" verified by: Mohammed Hajji, Mohamed El-Akhdar, Dar Al-Thaqafa, Casablanca, Morocco, first edition, 1401 AH - 1981 AD.
- Ibn Al-Qasih Al-'Azri (801 AH), "Siraj Al-Qare' Al-Mobtade' wa tazkeer Al-Moqre' Al-Montahi" reviewed by: Ali Al-Daba', Mustafa Al-Babi Al-Halabi publisher, third edition, 1373 AH - 1954 AD.

- Al-Azhari (d. 370 AH), "Tahzeeb Al-Lughah" reviewed by: Mohammed Awad Morab, Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, first edition, 2001 AD.
- Ibn Al-Khabaz, "Tawjeeh Al-Luma'", verified by: Fayed Diab, Dar es Salaam, Egypt, 2nd edition, 1428 AH - 2007 AD.
- Ibn Nasir Al-Deen (842 AH), "Tawdeeh Al-Moshtabah" verified by: Mohamed Naeem Al-Arqaasusi, Al-Resalah Publishers, Beirut, first edition, 1993 AD.
- Zein Al-Deen Al-Haddadi (d. 1031), "Al-Takeif Ala Mohemat Al-Tareef" Aalam Al-Kutub, first edition, 1410 AH - 1990 AD.
- Ibn Hibban (354 AH), "Al-Thekat" the Ottoman Knowledge House, Hyderabad, India, first edition, 1393 AH - 1973 AD.
- Abdullah Al-Habashi, "Jami' Al-Shurooh wa Al-Hawashy" Dar Al-Manhaj for publishing and distribution, (n.d.) .
- Ibn Rajab Al-Hanbali (795 AH), "Jami' Al-'uloom wa Al-Hikam", verified by: Shuaib Al-Arnaout, Ibrahim Bajas, Al-Resala Puplishers, Beirut, 7th edition, 1422 AH - 2001 AD.
- Al-Nahrawani (390 AH), "Al-Jalees Al-Saleh Al-Kafi wa Al-Annee Al-Naseeh Al-Shafi", verified by: Abdul-Karim Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1426 AH - 2005 AD.
- "Jamharet Al-Lughah" Ibn Duraid Al-Azadi (321 AH), verified by: Ramzi Baalbaki, Dar El Ilm Lilmalayin, Beirut, first edition, 1987 AD.
- Al-Muradi (d. 749 AH), "Al-Jena Al-Dani Fi Hroof Al-Ma'ani" verified by: Fakhr Al-Deen Qbawah, Mohammed Nadim Fadl, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1413 AH - 1992 AD.
- Ibn Qasim Al-Hanbali (1392 AH), "Hasheyat Al-Agromeiyah" without a publishing house, and (n.d.) on the comprehensive library.
- Ibn Arafa Al-Dasouqi (1230 AH), "Hasheyat Al-Desouki Ala Sharh Al-Saad", editied by Irshad Publishing House, Beirut, (n.d.).
- Al-Sayyid Al-Sharif (816 AH), "Hasheyat Al-Sayyid Al-Sherif Ala Al-Mtawal" publishers of Haj Muharram Effendi, Dar Al-Saadat Press, 1310 AH.
- Ibn Ali Al-Sabban (1206 AH), "Hasheyat Al-Sabban Ala Sharh Al-Ashmoni" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, first edition, 1417 AH - 1997 AD.

- Al-Zahabi (748 AH), "Tarekh Al-Islam wa wafeiat Al-Mashaheer wa Al-Aa'lam", verified by: Bashar Awwad Ma'arouf, Dar Al-Gharab Al-Islami, first edition, 2003 AD.
- Al-Khatib Al-Baghdadi (463 AH), "Tarekh Baghdad" verified by: Bashar Awwad Ma'arouf, Dar Al-Gharab Al-Islami, Beirut, first edition, 1422 AH - 2002 AD.
- Al-Tannouhi Al-Ma'ri (442 AH), "Tarekh Al-Olamaa' Al-Nahween" verified by: Abdel-Fattah El-Helow, Dar Hager, Cairo, second edition, 1412 AH - 1992 AD.
- Abu Abdullah Al-Bukhari (256 AH), "Al-Tarekh Al-Kabeer" the Ottoman Knowledge Department, Hyderabad, (n.d.).
- Ala Al-Deen Al-Hanbali (885 AH), "Al-Tahbeer Sharh Al-Tahreer fi Osol Al-Fiqh", verified by: a group of verifiers, Al-Rushd Bookstore, Saudi Arabia, first edition, 1421 AH - 2000 AD.
- Ibn Abi Al-Asbah (d. 654 AH), "Tahreer Al-Tahbara" verified by: Hefni Mohammed Sharaf, Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo, (n.d.).
- Ibn Bahader Al-Zarkashi (794 AH), "Tashneef Al-Masame' Begam' Al-Gawaqme'" studied and verified by: Syed Abdul Aziz, Abdullah Rabie, the library of Cordoba, first edition, 1418 AH - 1998 AD.
- Al- Sherif Al-Jarjani (d. 816 AH), "Al-T'arefat" by Dar Al-Kutub Al-Ilmya, first edition, 1403 AH - 1983 AD.
- Abu Ali Al-Farsi (377 AH), "Al-Ta'lekh Ala Ketab Sebwayh" verified by: Awad bin Hamad Al-Qawzi, 1st edition, 1410 AH - 1990 AD.
- Abdul-Mohsin Al-Askar (1438 AH - 2016 AD), "Al-Tafawot Al-Balaghi byn Aay Al-Qura'n", Symposium "Methods of Research in the eloquence of the Holy Quran", Imam Muhammad bin Saud Islamic University,
- Fakhr Al-Deen Al-Razi (d. 606 AH), "Tafseer Al-Razi - Mafatih Al-Ghayb" Dar Ehiaa Al-Torath Al-Arabi, third edition, 1420 AH.
- Abu Abdullah Mohammed Al-Qurtubi (d. 671 AH), "Tafseer Al-Qurtubi: Al-Jami' Li -Ahkam Al-Qur'an" verified by: Ahmed Al-Bardouni, and Ibrahim Atfish, Dar Al-Kutub Al-Misriyah, 1384 AH - 1964 AD.
- Al-Wahdi Al-Neissaburi (d. 468 AH), "Al-Tafseer Al-Waseet" Dar Al-Kutub Al-Ilmya, First edition, 1415 AH - 1994 AD.
- Al-Khatib Al-qezweeni (739 AH), "Talkhees Al-Moftah" Irshad Publishing House.

- Jamal Al-Deen Al-Kafati (d. 646 AH), "E'nbah Al-Rwaah Ala A'nabh Al-Nohaah", verified by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, first edition, 1406 AH -1982 AD.
- Abu Al-Barakat Al-Anbari (d. 577 AH), "Al-Ensaf fi Msa'el Al-Khelaf bein Al-Nahween" Almaktaba Allassrya, first edition, 1424 AH - 2003 AD.
- Al-Khatib Al-qezweeni (739 AH), "Al-Edaah", Irshad Publishing House, Beirut.
- Al-Khatib Al-qezweeni (739 AH), "Al-Edaah", verified by: Mohammed Khafaji, Dar Al-Jail, Beirut, Third edition.
- Al-Khatib Al-qezweeni (739 AH), "Al-Edaah" with "Al-Boghyah" by Abdul-Muta'al Al-Saidi (1386 AH), Dar Al-Adab, 1417 AH - 1997 AD.
- Ibn Hisham (761 AH), "Awdah Ak-Masalek Ela Alfeiyat Ibn Malik" verified by: Yousef Al-Baq'a'i, Dar Al-Fikr, (n.d.) .
- Ibn Bahader Al-Zarkashi (794 AH), "Al-Bahr Al-Moheet fi Osol Al-Feqh" Dar Al-Kutbi, first edition, 1414 AH - 1994 AD.
- Al-Shukani Al-Yemeni (1250 AH), "Al-Badr AlTale' men Baa'd Al-Qarn Al-Sabe'" Dar Al-Maarifah, Beirut (n.d.).
- Majid Al-Deen Abi Al-Saadat Ibn Al-Atheer (606 AH), "Al-Bade' fi Elm Al-Arabiyaq" verified and studied by: Fathi Ahmed Ali Al-Deen, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia, first edition, 1420 AH.
- Abu Hayyan Al-Tawhidi (400 AH), "Al-Basa'er wa Al-Zakhae'r" verified by: Wadad Al-Qadi, Dar Sadeer, Beirut, first edition, 1408 AH -1988 AD.
- Sheikh Abdul-Muta'al Al-Saidi (d. 1391 AH), "Boughyat Al-Edaah Letalkhees Al-Moftah" Dar Al-Adab, seventeenth edition, 1426 AH - 2005 AD.
- Al-Suyuti (d. 911 AH), "Boughyat Al-wea'h fi Tabkat Al-Laghween wa Al-Nohaah" verified by: Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, Almaktaba Allassrya, Lebanon, (n.d.) .
- Al-Zubaidi (d. 1205 AH), "Taj Al-Arous Min Jawahir Al-Qamous" a group of verifiers, Dar Al-Hedaya, (n.d.).
- Karl Brockelmann (n.d.), "Tarekh Al-Adab Al-Arabi" translated to Arabic by Abdul Halim Al-Najjar, Dar Al-Ma'arif, fifth edition,

List of References:

- Taqi Al-Deen Al-Sobki and Taj Al-Deen Al-Sobki (756, 771AH), "Al-Ihbaj fi Sharh Al-Minhaj", Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, 1416 AH - 1995 AD.
- Taqi Al-Deen Al-Daqiqi Al-Misri (613 AH), "Itefaq Al-Mabani wa Iftrak Al-Ma'ani" verified by: Yahya Abdel Raouf Jabr, Dar Ammar, Jordan, first edition, 1405 AH - 1985 AD.
- Al-Serafi (368 AH), "Akhbar Al-Nahween Al-Besreen", verified by: Taha Al-Zini, Mohammad Khafaji, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, 1373 AH -1966 AD.
- Abi Hayyan Al-Andalusi (745 AH), "Ertshaf Aldhrb mn Lesan Ala'rab", verified, explained and studied by: Rajab Othman Mohamed, and reviewed by: Ramadan Abdul Tawab, Maktabat Al-Khanjī, Cairo, first edition, 1418 AH - 1995 AD.
- Abu Al-Qasim Mahmoud Al-Zamakhshri (d. 538 AH) "Asas Al-Balaghah", verified by: Muhammad Bassil 'Oyoun Al-Sud, Dar Al-Kutub Al-Ilmya, Beirut, First edition, 1419 AH - 1998 AD.
- Abdul Qahir Al-Jirjani (d. in 471 AH), "Asrar Al-Balaghah", verified by: Mohammed Shaker, Dar Al Madani, Cairo, 1412 AH - 1991 AD.
- Ibn Al-Sarraj (d. 316 AH), "Al-'Usoul fi Al-Nahw" verified by: Abdul Hussain Al-Fatli, Al-Resalah Publishers, Lebanon, (n.d.) .
- Mohiy Al-Deen Darwish (d. 1403 AH) "E'erab Al-Qur'an wa Bayanoh"), Dar Ibn Katheer, Damascus, fourth edition, 1415 AH.
- Al-Zarkaly (1396 AH), "Al-A'lām", Dar El Ilm Lilmalayin, edition (15), 2002 AD.
- El Sayyid Al-Bouteoli (521 AH), "Al-ektedab fi Sharh A'dab Al-Kotab", verified by: Mustafa Al-Shaka, Hamid Abdel-Majid, Dar Al-Kutub Al-Miṣriyah, Cairo, 1996 AD.
- Al-Tannoukhi (748 AH), "Al Aksa Al-Kareeb fi Elm Al-Bayan", verified and studied by: Hisham Al-Sharqawi, Publications of Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1438 AH - 2017 AD.
- Ibn Al-Hajib (646 AH), "Amali", verified and studied by: Fakhr Saleh Sulaiman, Dar Ammar, Jordan, and Dar Al-Jil, Beirut, 1409 AH - 1989 AD.

Hasheyat Al-Khatta'i (901 AH) on Mukhtasar Al-Taftazani (791 AH):
Verification and commentary

Dr. Abdulkhalil Mohammed El Sayyed El-Telb

Al-Azhar University and Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University.

Abstract:

This paper focuses on reviving one of the old sources of rhetoric that is published for the first time as a verified and edited work. It is a marginalia on Mukhtasar Al-Taftazani by Scholar Ahmed Ibn Othman Ibn Abdullah Al-Khatta'i, one of the eminent figures of rhetoric in late ninth century A.H. (14th c. AD).

This marginalia is of a high scholarly value; and it adds a valuable book to the Arabic library of rhetoric; as its sources vary from figurative, linguistic, grammatical, interpretive, to theological sources. It includes explanations, illustrations, discussions, refutations, remarks, reconciliation of views and problem solving. The marginalia itself is a source for many subsequent marginalias and annotations, let alone being the seminal work on Mukhtasar Al-Taftazani and an authentic source of rhetoric principles.

This paper is intended to help in reviving the heritage of our ancestors, while enriching the rhetorical field with that marginalia of high scientific value. The paper consists of a foreword that includes information about Al-Khatta'I, his name, title, surname, characteristics, books, life and death. Then a description of the marginalia is provided, including title, attribution to the author, its scientific value, the author's approach, its sources, and the description of the copies used in its verification, along with some photos of such copies, then the verified text in which I followed the methodology and rules of the verification. Finally, a bibliography of sources and references and an index of topics were included.